

سلسلة لغويّة  
يديرها الأستاذ صلاح الدين الشريف

---

نظرية الأعمال اللغويّة







# المحتوى

|   |       |
|---|-------|
| تمهيد   | ..... |
| المقدمة   | ..... |
| 1 - توطئة   | ..... |
| 2 - في تحديد التداولية                            | ..... |
| 3 - علاقة الأعمال اللغوية بالتداولية              | ..... |
| <b>الباب الأول</b>                                |       |
| <b>المقترحات الأولية في نظرية الأعمال اللغوية</b> |       |
| توطئة   | ..... |
| الفصل الأول: أعمال الخطاب عند أوستين              | ..... |
| 1 - مدخل  | ..... |
| 2 - القول والخارج                                 | ..... |
| 3 - وسم القول الإنشائي                            | ..... |
| 4 - المواضع وقواعد نجاح عمل الخطاب                | ..... |
| 5 - مفهوم العمل                                   | ..... |
| 6 - تصنيف قوى القول                               | ..... |
| 7 - مراجعة التقابل بين الوصفي والإنشائي           | ..... |
| 8 - نتائج وآفاق                                   | ..... |
| الفصل الثاني: الأعمال اللغوية عند سورل            | ..... |
| 1 - مدخل  | ..... |
| 2 - من «أعمال الخطاب» إلى «الأعمال اللغوية»       | ..... |

- 3 - ملاحظات أولية.....
- 4 - الأنموذج الموحد للعمل اللغوي.....
- 5 - بنية العمل في القول.....
- 6 - تصنيف الأعمال اللغوية.....
- الفصل الثالث: العمل اللغوي غير المباشر.....
- 1 - مدخل.....
- 2 - الإشكالية والفرضية الأساسية.....
- 3 - أنموذج في تحليل العمل اللغوي غير المباشر.....
- 4 - تساؤلات أولية.....

## الباب الثاني

### مقترحات عرفانية في نظرية الأعمال اللغوية

- توطئة.....
- الفصل الأول: نظرية المناسبة.....
- 1 - مدخل.....
- 2 - الإطار العام لدراسة الأعمال اللغوية.....
- 3 - عزل الأعمال التخاطبية الخالصة (الكونية).....
- 4 - معالجة نظرية المناسبة لأعمال التخاطب الأساسية... ..
- 5 - مناقشة وتساؤلات.....
- الفصل الثاني: الواقعية التجريبية.....
- 1 - مدخل.....
- 2 - الطابع المزدوج للعمل اللغوي.....
- 3 - استعارة القوة.....
- 4 - تعجيم قوة القول.....
- 5 - الطابع الطرازي المتدرج للعمل اللغوي.....
- الخاتمة.....
- ملخص «نظرية الأعمال اللغوية».....
- ثبت بمصطلحات نظرية الأعمال اللغوية.....

## تمهيد

هذا كتاب أردناه في أصل وضعه لتقريب نظرية الأعمال اللغوية إلى طلبتنا حين رأيانهم يجدون من الصعوبات في تبني المفاهيم وتمثل المسائل وإدراك النظرية ما يجعلهم على شعور كبير بالعجز رغم الحرص على الفهم. وقد ازدادت الحاجة عندنا إلى كتاب مثل هذا حين تفتننا إلى أننا، ونحن نقرأ لغيرنا من الدارسين عربا وغربيين، لم نفهم عن أوستين أو سورل ما فهموا والعكس بالعكس أو أن مفاهيم كثيرة عندهما قابلة لوجوه في الفهم مختلفة بحسب المنطلقات اللسانية أو الفلسفية أو غيرهما.

والحق أن محاضرات أوستين «كيف نصنع الأشياء بالكلمات» بما فيها من استكشاف وتدقيق وإعادة نظر فتراجع فاستئناف تعبر عن فكر حائر متسائل مغرم بالبناء فهدم ما بنى ليتقدم في صياغة تصورات وموضوعه. فهو أشبه ما يكون بكتاب «دلائل الإعجاز» لعبد القاهر الجرجاني. ولا غرابة في الأمر فكلا الرجلين كان واعيا بأنه يفتح سبيلا بكرًا ويترك بابا من العلم جديدًا. وميزة كتابات بهذه الصفة أنها تقترح على قارئها من الاحتمالات أكثر مما تُقرر وتطلب منه لطفًا في المعاشرة الفكرية وتعاطفًا في المشاركة المعرفية كبيرين حتى تبوح بما أمكن من أسرارها.

والحقّ أيضاً، أنّنا لسنا أوّل من سعى إلى تقريب نظرية الأعمال اللغوية إلى القارئ العربي. ففي ما كتب عدنان بن ذريل (1981) ومحمد صلاح الدين الشريف (1986) وأحمد هاشم الطبطبائي (1992 - 1994) فضل كثير في تدليل المصطلح وضبط المفاهيم والتنبية على جملة من القضايا<sup>(1)</sup>. إلا أنّ ما نقدّمه في هذا الكتاب أشمل بحكم ما رسمناه لأنفسنا من أهداف عند وضعه.

فلئن كان الفصلان الأوّلان منه في الأصل، الجزء الأوفر من درس قدمناه مكتوباً لطلبة المعهد الأعلى للتربية والتكوين المستمر بتونس سنة 2001 فإنّ الفصل الرابع محاضرة قدّمناها في سلسلة «لقاءات لسانية» بكلية الآداب والفنون والإنسانيات بجامعة منوبة سنة 2002 أمّا الفصل الثالث فهو جديد تماماً أعدناه في السنة نفسها ولم نشره أو نلقه على الناس.

وسيجد القارئ في أعطاف العرض بعض الملاحظات النقدية وعدداً من التساؤلات ووجوها من النظر في المسائل المطروحة والمقترحات المعروضة. وقد كانت وراء هذه الملاحظات النقدية أسباب نوّد الإشارة إليها.

فنحن ننتمي من جهة أولى إلى ثقافة صاغت مفهوماً للإنشاء منذ قرون فاستقرّ في النظام البلاغي وأصبح أمراً مدرسياً معروفاً لذلك لا يمكننا أن نمنع أنفسنا من المقارنة بين المفاهيم والنظريات ولا

(1) نشر في هذا الصدد إلى عمل مهم أشرف عليه الأستاذ الصديق هشام الريفي قدّمه محمد الحبيب المنصوري لنيل شهادة الكفاءة في البحث وتمثل في ترجمة كاملة لكتاب أوستين إلى العربية. ومن المؤسف أن هذا العمل لم يعدّ للنشر على أهميته.

من مقارعة حجّة الحديث بحجّة نجدها في المتون القديمة ما دامت الظاهرة المقصودة بالدرس واحدة.

وما أتيناها ليس جديداً في المحيط العلمي الذي نعيش فيه (ونقصد «كلية الآداب والفنون والإنسانيات بجامعة منوبة») فقد قدّمت فيها أعمال قامت على نقد جوانب كثيرة من مقترحات أوستين وسورل نقداً استفاد من بعض النظريات النحوية والبلاغية القديمة واستند إلى إعمال الرأي في ما اقترح من مفاهيم وحلول للمشاكل التي تتصل بالإنشاء. ونكتفي من هذه الأعمال المنشورة التي قدّمت في مستوى دكتورا الدولة بذكر بحوث الشريف (2002) وميلاد (2001) والشاوش (2000) والمبخوت (2006).

ويهمنا من جهة أخرى أن نشير بأن ما قدّمناه من ملاحظات وتساؤلات ووجوه من النظر لم تكن كلّها مجرد أفكار عنّت لنا عند صياغة العرض وإنّما هي صادرة عن مشروع نحن بصدد إتمامه حول ما أسميناه «بدائرة الأعمال اللغوية»<sup>(1)</sup> نتناول فيه أهمّ القضايا والمسائل التي عرضناها في هذا الكتاب تناوولا يستعيد الإشكالات والأسئلة المطروحة في نظرية الأعمال اللغوية ويقدم مقترحات أخرى تستند في جانب مهمّ منها إلى ما نجده في النظرية البلاغية العربية مع بعض التطوير والتنظيم. وكتابنا الثاني هو بمثابة الجزء المكمل لهذا الكتاب على اعتبار أنّه محاورة علمية للنظرية.

(1) نشرنا صيغة أولى من أحد فصوله ملخصة في ندوة الاسترسال (المبخوت، 2004) وقدّمنا في ندوة «تجديد البلاغة العربية» التي عقدت تكريماً للأستاذ حمّادي صمّود ملخصاً لفصل منه بعنوان «عمل التأثير بالقول: نظر ومراجعة» (كلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة - جوان 2007).



# المقدّمة





أ- بحث الطبطبائي (1994) وفيه عرض لبعض المقترحات الحديثة ونقد لها انطلاقاً من معطيات تراثية.

ب- بحث خالد ميلاد (2001) وفيه استخلاص لتصورات النّحاة والبلاغيين والأصوليين والفلاسفة العرب المسلمين حول الأعمال اللغوية ومساءلة نقدية لبعض التصورات الحديثة.

## 2- في تحديد التداولية

التداولية هي الترجمة التي استقرت للمصطلح الأجنبي (فرنسي/Pragmatique، أنقليزي/Pragmatics). ولهذا المصطلح جذور تاريخية لا نتعرض لها ودلالات كثيرة نكتفي بالإشارة إلى القليل الذي يعيننا منها.

ويرتبط مصطلح التداولية في التقليد المنطقي الغربي بتقسيم دراسة أيّ نظام علامي إلى مستويات ثلاثة تمثل زوايا في النظر لمقاربة هذا النظام (Lyons، 1978، الفصل 4، الفقرة 4-4):

(أ) التركيب: ويدرس العلاقة الشكلية بين العلامات فموضوعه هو شكل الجملة وصورتها من حيث استقامتها.

(ب) الدلالة: وتدرس العلاقة بين العلامات وما تحيل عليه وموضوعها القضية بالمعنى المنطقي (Proposition).

(ج) التداولية: وتدرس العلاقة بين العلامات ومستعملها وموضوعها دراسة معنى الجملة (أو القضية) في المقام.

ولتوضيح هذا التقسيم نمثل له بما يلي:

(1) جاء زيد

## (2) أنا لا أحبّك

فالمثال (1) يمكن دراسته تركيبياً باعتباره قائماً على علاقة شكلية هي علاقة الإسناد بين علامتين هما الفعل «جاء» والإسم «زيد». وقد يبدو الأمر بديهياً ولكن بدايته تضعف حين نتصوّر جملاً تتركّب على غير مقتضى القواعد كانعدام المطابقة بين الفعل والفاعل في العدد (\*جاؤوا زيد) أو الجنس (\* جاء فاطمة)... إلخ.

وتحدّد الدلالة في (1) العلاقة بين مضمون الكلام وما يحيل عليه. ف«زيد» بحسب التعبير المنطقي موضوع، (وهو ما يوافق عبارة «المسند إليه» عند اللغويين تقريباً ولكن ليس دائماً) و«جاء» محمول (وهو ما يوافق، على وجه التقريب، عبارة «المسند» عند اللغويين) والعلاقة بينهما علاقة حملية (أي إسنادية بعبارة اللغويين). فإذا وجد «زيد» ووجد «مجيء» ووجدت علاقة في الخارج (أي الواقع أو ما سمّته المناطق «حالة الأشياء في الكون» («état de»، «State of affairs choses») فإن القضية صادقة وإذا انعدم التطابق بين القضية والخارج فالقول كاذب.

ونجد في المثال (1) أنموذجاً عن بعض ما يقصده المناطقة بالمستوى التداولي. فاسم العلم «زيد» يمثّل إشكالاً لأنه اسم يمكن أن يطلق على أيّ كان دون تحديد ولكن إذا استعمل في جملة (أو قضية) فينبغي أن يكون المقصود به محدداً مقامياً. فإذا كنّا نعرف «زيدين» وكان في ذهني أنا المتكلّم «زيد» معيّن وفي ذهنك «زيد» آخر، فإن صدق الجملة أو كذبها يتغيّر بحسب هذا المعطى المقامي؛ وأخشى ما يحشاه المناطقة أن نكذب قضية أو نصدّقها ونحن لم نحدّد

العناصر المتغيرة فيها.

وهذا ما يبرز كذلك في (2). فإذا تناولناه في صيغته المكتوبة دون شكل، وهي أقصى الحالات، فإننا نجد ضمير المتكلم المفرد وضمير المخاطب المفرد دون تحديد لجنسه. فالضمائر تتحدد بمن يستعملها ومن يستعملها موجود في مقام يحيل على نفسه بالضمير. لذلك نلاحظ أنّ في (2) التباسا وإبهاما هل المتكلم ذكر أم أنثى؟ وكذلك المخاطب. والاحتمالات كثيرة فإذا كان «أنا» يحيل على ذكر كان اللبس مرتين إمّا المخاطب المفرد المذكر وإمّا المخاطب المفرد المؤنث وإذا كان ضمير المتكلم يحيل على أنثى كان اللبس كذلك مضاعفا ولا ينحلّ الإشكال إلا بتحديد مقامي تداولي.

إلا أنّ لمفهوم التداولية، أو المستوى التداولي، بعدا آخر. فهو مرتبط على ما ذكرنا بالمقام. والمقام مفهوم يمكن تضييقه كما يمكن توسيعه. فحدوده الدنيا هي تصوّر متخاطبين في مكان وزمان معينين. وهذه الحدود الدنيا يمكن أن نعبر عنها لغويا على نحو صريح كما يمكن ألا نعبر عنها. ففي (1) مثلا لا بدّ من افتراض وجود متكلم يقول (جاء زيد) ومخاطب يبلغه المتكلم هذا الخبر وزمان هو زمان القول. إلا أنّنا نجد علامات لغوية تدلّ على هذه المعطيات الثلاثة. فهذه الجملة (1) تقتضي وجود علاقة تخاطب مقامية دون أن تضع أدلة صريحة منطوقة عليها. وهي في هذا تختلف عن (2) حيث نجد التصريح بالمتكلم والمخاطب (رغم اللبس الذي ذكرناه) وإن كان زمان القول مقتضى غير مصرّح به.

إلا أنّ للمتكلم والمخاطب حالات عرفانية ذهنية واعتقادات

وانتماءات اجتماعية ومواقع داخل مؤسسات (الأسرة، الإدارة، المدرسة... إلخ) وهذه المعطيات المقامية تتدخل لتحديد المقصود في كثير من الجمل وهي بهذا جزء من المستوى التداولي.

وإذا أخذنا هذه المسائل بعين الاعتبار بدت التداولية مجالاً واسعاً جداً يعسر تحديده إذ تتدخل فيه اللسانيات (بما أن المتكلم يستعمل اللغة) واللسانيات النفسية واللسانيات الاجتماعية وربما علوم أخرى كالانثروبولوجيا. لذلك يمكن تضيق المجال أكثر بحصره في التداولية اللسانية. إلا أن هذا المفهوم ليس بالوضوح الذي قد يتوهم. ونتجاوز هنا الإشكالات العديدة لتركز على المعطيات الأشد استقراراً وثباتاً حول التداولية اللسانية (للنظر في القضايا وتعقيدها يمكن العودة إلى Levinson، 1983، و Moeschler & Reboul، 1994).

فمن الثابت أن التداولية تدرس القول (Utterance, Énoncé) مقابل الجملة (Sentence, Phrase) التي تدرسها اللسانيات. والفرق بينهما أن الجملة معطى نظري مجرد يتحدد داخل النظرية النحوية التي تجيبنا عن أسئلة من قبيل: ما هي حدود الجملة؟ ما هي أنواعها؟ ما هي أشكالها المجردة؟ ما درجة البساطة والتركيب فيها؟ إلخ...

أما القول فهو إلقاء الجملة في مقام، أي استعمال المتكلم إيّاها لغرض التخاطب. فيكون القول إما موافقاً لشكل تام من أشكال الجمل (جاء زيد) أو قائماً على حذف (كالجواب على «ماذا فعل زيد؟» بـ «جاء» أو «من جاء؟» بـ «زيد») أو تقديم وتأخير («زيد جاء» بدل «جاء زيد») وغير ذلك من الوجوه والفروق بين الجمل المجردة بأشكالها القياسية والجمل المنجزة المتحققة.

ومن هذه الناحية فإنّ التداوليّة دراسة للقول أساسًا. ولكن السّؤال الذي يمثّل عندنا موضع خلاف ومجال تفكير: هل يُدرس القول بمعزل عمّا تقدمه لنا المعطيات النّحويّة؟ أم أنّ دارسته تفرض أخذ المعطيات النّحويّة بعين الاعتبار؟ ويمكن تفريع هذا السّؤال إلى أسئلة أخرى خصوصيّة بحسب المسائل من قبيل: هل تمثّل دراسة الضمائر دراسة نحويّة أم تداوليّة؟ وإذا افترضنا أنّها دراسة للجانبين (أو المظهرين) فأين تقف دراسة النّحوي وأين تبدأ دراسة «التداولي»؟ وما العلاقة بينهما؟

وعموماً فإنّ حصرنا للتداوليّة في دراسة القول يقتضي تعريف التداوليّة على أنّها تدرس العلاقة بين النّظام واستعماله المقاميّ. ولا فائدة هنا من العودة إلى ما ذكرناه حول مفهوم المقام. ونفترض فحسب أنّه يمكن عزل الجوانب المقاميّة المفيدة في تحديد دلالة الجملة عند استعمالها عن الجوانب المقاميّة غير المحدّدة والتي لا تؤثر في تحديد دلالة الجملة. وإن كان هذا الافتراض لا يحلّ مشكلة الحدود بين المقام في معناه الضيق والمقام في معناه الواسع. وهي مشكلة نظريّة ومنهجية في آنٍ واحد. ويمكننا أن نأخذ مقترح ليفنسون (Levinson، 1983)، ص 27) في تحديده لمجال التداوليّة على أساس حدود دنيا وحدود قصوى. أمّا الحدود الدّنيا التي لا تتجاوزها التداوليّة اللّسانيّة فهي حدود علم الدّلالة (بالمعنى الذي ذكر أعلاه في التّقسيم الثلاثي) وأمّا الحدود القصوى التي لا يمكن للتداوليّة اللّسانيّة أن تتخطّها فهي اللّسانيات الاجتماعيّة وربّما اللّسانيات النّفسيّة.

وإذا سلّمنا بهذه الحدود لمجال التداوليّة فإنّه يمكننا أن ننظر



(ب) استلزامات المحادثة وحكمها على مذهب غرايس (Grice، 1975).

(ج) الاقتضاء.

(د) الأعمال اللغوية.

(هـ) بنية المحادثة.

إنّ كلّ مسألة من هذه المسائل تدفع إلى إعادة التّساؤل عن مدى اعتبارها مسائل خاصّة بالتداوليّة وضبط الحدود بين التناول التّركيبي والدّلالي لها. ولكن التّعقّق في هذه المسائل يتجاوز حدود هذا الكتاب الذي يتركّز حول نظريّة الأعمال اللّغويّة.

### 3 - علاقة الأعمال اللّغويّة بالتداوليّة

ليس في العلاقة بين الأعمال اللّغويّة والتداوليّة إشكال. فقد ذكرنا أنّها جزء منها وأشارنا إلى أنّها مسألة من بين مسائلها. إلا أنّ الأمر ليس على هذا القدر من الوضوح. لنبدأ بالمصطلح. فنحن نترجم بعبارة «الأعمال اللّغويّة» المقابل الانقليزي (Speech acts). وفي هذه التّرجمة إشكال لا يعود إلى أسباب لغويّة بل إلى أسباب مفهوميّة. فكلمة (Speech) في أصلها الانقليزي تعني «الكلام» و«الحديث» و«القول» و«النّطق» و«المقدرة على الكلام» و«الخطاب» وما إلى ذلك. وسنرى الفرق بين قولنا «عمل لغويّ» و«عمل كلامي» و«عمل خطاب». ولكن الجامع بينها هو اعتماد اللّغة واللّسان لإنجاز أعمال ما. وقد يبدو الجمع بين متقابلين معجميّاً أي «قول» (أو كلام أو حديث) و«عمل» في علاقة نعتيّة أو علاقة إضافة غريباً إلا أنّ المقصود منه سيّتين شيئاً فشيئاً.

وعمومًا فإنّ العمل اللّغويّ هو ما نحقّقه بواسطة إقائنا لجملة (أو قول) ما. فمن يقول (1) أعلاه (أي «جاء زيد») يكون قد حقّق عملاً لغويّاً بواسطة هذه الجملة. وهذا العمل يتحدّد بحسب المقام. فنحن نحتاج إلى معرفة جملة من المعطيات المقاميّة حتّى نحدّد دلالة القول (1) لتوضيح المقصود بذلك.

لنفترض الحالات التّالية:

في المقام (أ) نفترض أنّ المتكلّم رأى زيداً قادمًا والمخاطب لم يره. فيكون قول (1) على سبيل الإعلام والإخبار بمجيء زيد. فيكون العمل المتحقّق هو الإثبات.

في المقام (ب) نفترض أنّ المتكلّم على صلة صداقة وثيقة بزيد وكان زيد قد سافر منذ أسبوع ليقضي سنة في الخارج للدراسة فأخبره صديق آخر ب «مجيء زيد» فقال له مستغرباً «جاء زيد!» فيكون قد حقّق عمل التعجّب.

في المقام (ج) نفترض أنّ المخاطب في خصومة مع زيد، ويخشى بطشه فيتحاشى لقاءه. فإذا قال المتكلّم للمخاطب «جاء زيد» فإنّه ينبّه حتّى يفرّ. فيكون العمل المتحقّق هنا هو عمل التّحذير.

فالإثبات والتعجّب والتّحذير في هذه الحالات الثلاث أعمال تتحقّق بواسطة «جملة» واحدة و«قضيّة» واحدة دلاليّاً إلاّ أنّ وظيفتها التّخاطبيّة تختلف بحسب جملة المعطيات التي لا يمكن الحصول عليها إلاّ من المقام.

وبهذا المعنى فإنّ الأعمال اللّغويّة تمثّل مبحثاً تداوليّاً إذا تذكّرنا

أنَّ التَّدَاوِيَّةَ تسعى إلى تقديم تأويل لدلالة القول في مقامه المعين  
المختص.

وفي هذا الإطار تطرح جملة من القضايا المتعلقة بالعمل اللغوي  
منها: ما المقصود بمفهوم العمل باللغة؟ كيف نحدّد العمل اللغوي؟  
ما علاقة العمل اللغوي بالواقع والخارج؟ ما هي أصناف الأعمال  
اللغويّة؟ ما الصّلة بين التّفسير المقامي التّداوي للعمل والتّفسير  
اللغوي النّحويّ؟ كيف يمكن أن نقصد إلى شيء فنعبّر عنه تعبيراً غير  
مباشر؟ وغير هذا من الأسئلة كثير ممّا سنعمل على استخلاصه من  
عملين تأسيسيين في الأعمال اللغويّة هما عمل أوستين (Austin، 1962،  
1990)، وأعمال سورل (Searle، 1969، 1982، بالخصوص) [الباب  
الأوّل]. وسنعمل على تتبع آخر تطوّراته ضمن التيار العرفاني [الباب  
الثاني].

ونودّ أن نوضّح أمرين يتّصلان بالتّداويّة وبالأعمال اللغويّة في  
علاقتهما بما نجده في النّظريّة اللغويّة العربيّة.

أمّا الأمر الأوّل فهو أنّ موضوع التّداويّة ومجالها وحدودها على  
الأقل، وإن لم تكن بيّنة تماماً كما أشرنا في الفقرة (2) أعلاه فإنّها تكاد  
توافق، مع حفظ الفوارق، الإطار العام الذي وضعتة البلاغة العربيّة  
لدراسة دلالة الجملة. فعلم المعاني بالخصوص علم يهتمّ بدراسة  
«مطابقة الكلام لمقتضى الحال» وهو تعريف عامّ يمكن تدقيقه وبيان  
المقصود به والاختلاف في تأويله... إلخ. ولكنّه عموماً لا يخرج عن  
دراسة مقاصد المتكلّم باستعماله هذا التّركيب أو ذلك في مقام من  
المقامات.





## الباب الأول

# المفترحات الأولية في نظرية الأعمال اللغوية



## توطئة

لمّا كانت التداولية دراسة للعلاقة بين النظام اللغوي واستعماله المقامي لحصر التأويلات الكفيلة بتحديد الدلالة التامة للقول في مقامه المعين المخصوص، ولمّا كان للعمل اللغوي بعدان أحدهما لغويّ نظاميّ والآخر استعماليّ مقاميّ فإن معالجة العمل اللغوي تسهم في تأويل دلالة القول التامة.

وفي هذا الإطار العامّ تنتزل المقترحات التي نعتبرها أصليّة في دراسة الأعمال اللغوية وبناء نظرية (أو نظريات) خاصّة بمعالجتها. وإذ نتناول في هذا الباب مقترحي أوستين (Austin) وسورل (Searle) معتبرين إياهما من المقترحات الأصليّة فلأنّ كتاب أوستين «كيف نصنع الأشياء بالكلمات» (1962) يعتبر تاريخياً منطلقاً لبناء نظرية الأعمال اللغوية. أمّا كتاب سورل «الأعمال اللغوية» (1969) فهو يقوم على تعميق التصوّرات التي اقترحها سورل وتنظيمها وإعادة صوغ الكثير منها في أفق معرفي وفلسفي أرحب يبرز بالخصوص في كتاباته اللاحقة من قبيل «التعبير والمعنى» (1982) و«القصديّة» (1983).

وقد انطلق أوستين من مراجعة العلاقة بين القول والخارج

على نحو يجعل الوصف الخبري للعالم نوعاً من الأقوال يقابل القول الإنشائي الذي يتحقق بواسطته عمل ما. ولهذا العمل طرق في اسمه أبرزها الفعل الإنشائي وله مواضع وقواعد تكفل نجاحه وأصناف يتفرغ إليها أهمها العمل القولي والعمل في القول وعمل التأثير بالقول. وتجتمع الأعمال اللغوية في عائلات ومجموعات تصنّف على أساسها قوى القول.

وبنى سورل تصوّره للأعمال اللغوية على اعتبارها جزءاً من اللسان الذي نتكلّمه فتنبّى آلياً شكلاً من أشكال السلوك القصدي المسيّر بنظام من القواعد. فصاغ للعمل اللغوي أنموذجاً موحّداً يقوم على التمييز بين ما يدلّ على قوة القول وما يدلّ على المحتوى القضوي. وبحسب هذين المكونين تنقسم الأعمال اللغوية إلى أعمال قولية وأعمال قضوية وأعمال في القول وأعمال تأثير بالقول. ولكنّ مرتكز التمييز بين مختلف الأعمال اللغوية هو العمل في القول، لذلك اهتمّ ببنيته مبرزاً شروطها الضرورية والكافية من خلال مثال الوعد مستخلصاً من ذلك شبكة من القواعد تتحدّد انطلاقاً منها مختلف الأعمال في القول.

وانطلاقاً من كون عدد الأعمال في القول يمثل مشكلة فلسفية لغوية فقد عاجلها سورل في سياق تصنيفه للأعمال اللغوية مقترحاً مبادئ في التصنيف اشتق منها أصنافاً خمسة تمثل عنده الطرق الممكنة لاستعمال لسان من الألسنة. وسنعمل في الفصلين المكوّنين لهذا الباب على تحليل أهمّ المفاهيم وإبراز ما بينها من علاقات وعلى عرض أبرز المقترحات منبّهين، على سبيل النظر والنقد المبدئي، إلى





## أعمال الخطاب عند أوستين

### 1 - مدخل

نسعى في هذا الفصل إلى استخراج ما يبدو لنا أساسياً من الإشكاليات والقضايا والمفاهيم التي عالجها أوستين في كتابه «كيف نصنع الأشياء بالكلمات» (Austin، 1962 و 1970). فلمّا كان هذا الكتاب قد فتح باباً من العلم جديداً، رغم ما نَبّه إليه الدارسون وهم يؤصّلون نظرية أعمال الخطاب، فإنّ تمييز المقترحات الأصليّة، بقطع النظر عن التطويرات التي لحقتها، مفيد عندنا في تبيّن المسار الذي اتّخذته نظرية أعمال الخطاب والمشاكل التي لم تستطع حلّها بسبب المقترحات الأولى نفسها كما سنبيّن.

إنّ العرض الذي سنقدّمه لن يخلو من بعض التّفصيل في بعض المسائل وإن كان أقرب إلى الاقتضاب في بعضها الآخر فهو إعادة بناء أفكار أوستين تمهيداً لمساءلتها ونقدها واقتراح ما يبدو لنا أقوى نظرياً واختبارياً(3).

### 2 - القول والخارج

انطلق أوستين في المحاضرة الأولى من ملاحظتين مترابطتين تتعلق الأولى بتصوّر منطقيّ سائد حول الخبر وتتصل الثانية ببعض

الأخبار التي تستعمل في مقامات دون أن تكون من حيث مدلولها أخباراً.

فأما التّصوّر المنطقي للخبر فأساسه اعتبار الخبر وصفاً لحالة الأشياء في الكون وهذا الوصف قابل لأنّ تسند إليه إحدى قيمتي الصدق (أي الصدق أو الكذب). ومفاد ذلك أنّ القول يمثل واقعاً خارجياً ما يمكننا من خلال مبدأ المطابقة أن نحكم عليه بالصدق إذا كان القول مطابقاً لما يمثله وبالكذب إذا لم تكن بينهما مطابقة.

وبقطع النظر عن خصائص النظرة المنطقية وتفصيلها الفنية والهدف من هذا التّصوّر (يراجع مثلاً Lyons 1978، وRecanati، 1981) فإنّ الموقف الفلسفي المنطقي يفترض أنّ وظيفة الخبر ووظيفة «وصفيّة» «تمثيليّة» للخارج. ونبّه إلى أنّ هذا الافتراض لا يعني إنكار المناطقة لوجود ضروب أخرى من الكلام غير الخبر، وأنّي لهم ذلك!.. والأهمّ من ذلك أنّهم تفتّنوا إلى وجود أخبار لها صورة الخبر ولكنها لا تصف واقعاً ومن ثمة لا تحتل التصديق والتكذيب فاعتبروا بعضها أشباه أخبار وبعضها الآخر من باب اللغو إضافة إلى ما ليس خبراً أصلاً. ومن ذلك الأقوال التالية التي لا تمثل بالنسبة إلى المناطقة أقوالاً حقيقيّة بالمعنى المنطقي أو هي على الأقلّ تثير مشاكل في تحليلها:

- (1) وصلت إلى هنا منذ حين
- (2) حرف الباء أحمر
- (3) لتشرب ماء البحر
- (4) قول الحقّ من أفعال الخير.

فالقول الأوّل يثيرُ مشكلة الضمائر والمشيرات المقاميّة (ضمير المتكلّم المفرد الإشارة إلى المكان «هنا» والدلالة العلائقيّة على الزّمان في «منذ حين») وهي معطيات يعتبرها المناطقة «عيوبًا» تمنع من الحكم على القول بالصدق والكذب إلّا بإضافته إلى سياق الخطاب لذلك فهي قضية ملتبسة ولا تعبّر عن «فكرة» تامّة. فهذا القول (1) قد يصدق إذا قاله قائل في مقام ويكذب إذا قاله نفس القائل في مقام آخر. أمّا القول الثّاني فهو لا يحمل معنى بما أنّه لا يمثّل خارجًا ما ولا يصدّق حالة من حالات الأشياء في الكون لذلك لا يمكن الحكم عليه بالصدق أو الكذب.

ونجد في القول الثّالث صيغة الأمر. وبصرف النّظر عمّا قد يُدرکه المتخاطبون في هذه الجملة من تحدّ أو تعبير أو سخرية... إلخ فإنّ الأمر لا يصدّق واقعا بقدر ما يطلب حصول غير الحاصل. لذلك لا ينطبق عليه مبدأ التّصديق. وعلى الأمر قياس الاستفهام والتمني والنداء والترجّي... إلخ.

ويمثّل القول الرّابع حكما أخلاقيا لا صلة له بالواقع. فمداره على قيم أخلاقيّة إنسانيّة لا تخلو من إبهام (ما الحق؟ ما الخير؟) إضافة إلى أنّه قد يفيد مقاميا التّوجيه إلى سلوك ما إملاءً له حتّى يتبع أو تذكيرًا به لتقويم من حاد عن هذا الأصل الأخلاقي. وفي هذه الحالات وغيرها لا يمكن الحكم بصدق (4) أو كذبه بل يترك الأمر للاستحسان أو الاستهجان المحكوم بمتغيّرات مقاميّة وثقافيّة.

ويمكننا أن نقدّم حالات أخرى لا يعتبرها المناطقة جديرة بالنّظر لعدم موافقتها لمفهوم القول عندهم من ذلك المجازات جميعا

والكنايات والأقوال التي تتحدّث عن الكائنات غير الواقعيّة. والسبب في ذلك أنّ القول لا يكتسب دلالته إلّا من خلال قدرته على مطابقة الكون الخارجي سواء بالإحالة عليه إحالة صحيحة كما هو الشّأن بالنسبة إلى الأسماء والمركّبات الإسميّة أو بإمكان الحكم عليه بالصدّق أو الكذب كما هو الشّأن بالنسبة إلى الجمل والأقوال (Lakoff، 1987، ص ص 162-169).

والإشكال الذي كان يهّم أوستين هو التّالي: لمّا كان من البيّن وجود أقوال خبريّة وأخرى غير خبريّة (استفهام وتعجّب وتمنّ... إلخ)، ولمّا كانت بعض الأقوال الخبريّة أشباه أخبار أو لغواً فكيف نميّزها؟ وما هي حدودها؟ وما هي تعريفاتها؟ (Austin، 1962، ص 2 و 1970 ص 38).

ولتعميق الإشكال اتّخذ أوستين بعض الأخبار التي لا ينطبق عليها مبدأ التّصديق وتميّز بها يلي:

(أ) ترتبط بقسم الخبر،

(ب) لا تمثّل لغواً،

(ج) لا تمثّل حالات خاصّة درسها الفلاسفة والمناطقة مثل الأسوار (كلّ، بعض... إلخ) أو الجهات (يجب، ينبغي... إلخ) أو تراكيب الافتراض (التّركيب الشرطي) أو الأحكام القيميّة (طيّب... إلخ)،

(د) تتضمّن أفعالاً عاديّة مسندة إلى المتكلّم المفرد في المضارع المرفوع الدّال على الحال والمبنى للمعلوم،

(هـ) لا تصف حالة الأشياء في الكون ولا ينطبق عليها الصدق والكذب،

(و) يمثل إلقاء القول الخبري إيجابًا لعمل وإنجازًا له (أو هو يمثل جزءًا من هذا الإيجاد والإنجاز).

والأمثلة التي قدّمها أوستين هي:

(5) «نعم [أقبل]» (أي أقبل بهذه المرأة زوجة شرعية) على أن نطق «نعم» أثناء مراسم الزواج (4).

(6) «أسمّي هذه السفينة الملكة اليزابيت» على ما يقال حين تُكسر قارورة على هيكل السفينة بمناسبة تدشينها.

(7) «أُعطي أخي ساعتني وأوصي بها إليه» على ما يمكننا أن نجده في وصية ما.

(8) «أراهنك بستّة دراهم على أن السّماء ستمطر غدًا».

ومن البيّن أن القبول بالزّواج في (5) والتّسمية في (6) والوصية في (7) والرّهان في (8):

(أ) لا تصف واقعا مضى أو بصدد الحدوث أو سيحدث مستقبلا،

(ب) لا تقبل التّصديق والتّكذيب،

(ج) تمثّل إيقاعًا لأفعال وإنجازًا لأعمال لذلك يسمّيها أقوالا

إنشائيّة («Performatives»).

والنتيجة التي قد يوصل إليها التنبيه على هذا الصّنف من الأخبار أن الخبر في علاقته بالخارج إمّا أن يصفه وينقله وإمّا أن يُحدّثه ويوجده وينشئه.



ويبرز هنا إشكال أساسي يتعلّق بمفهوم العمل نفسه. يقول أوستين (1962، Austin، ص 9، 1970، ص 43): «قد ينجز العمل بطرق أخرى غير القول الإنشائي». ووجه الإشكال هنا هو: هل يمثل القول الذي تكون وظيفته الإيجاد والإنجاز جزءاً من معطيات أخرى في أحسن الأحوال؟ أم توجد أعمال لا تتحقّق إلاّ بالتّصريح بقول ما؟ ووراء هذا إشكال أكبر: ما مفهوم العمل الذي نقابله بالقول؟

وإذا قال قائل «نعم [أقبل]» في مقامات أخرى غير الزّواج فهل يمكن لهذا القول أن يكون عملاً؟ وهل يمكنه أن يكون «وصفاً» للخارج وتمثيلاً له؟ وكيف نحدّد العلاقات الممكنة بين القول ووظائفه المقاميّة المتغيّرة؟ أي تقريباً كيف يكتسب القول «نعم [أقبل]» قيمته الدلاليّة في المقامات التّالية:

(9) أتسافر معي إلى بلاد واق الواق؟

- نعم أقبل السّفر معك

(10) أتراهنني على ستّة دراهم؟

- نعم أقبل الرّهان

(11) أنا أعتقد أنّ الأرض مربّعة الشكل

- نعم أقبل فكرتك شريطة أن تُبرهن عليها.

نشير عرضاً إلى أنّ نوع الخبر الذي لفت انتباه أوستين منذ محاضراته الأولى هو ما عرف في التّراث العربي بصيغ العقود وهي أخصّص من الإنشاء. فالقسمة المدرسيّة في البلاغة العربيّة جعلت الإنشاء طلبياً وغير طلبيّ أمّا الطلبي فهو ما تأخّر وجود معناه عن

وجود لفظه (أو ما سبق وجود لفظه وجود معناه) كالأمر مثلا وأما غير الطلبي فهو ما يتقارن فيه وجود اللفظ ووجود المعنى كألفاظ البيع والشراء والزواج والطلاق. وقد اعتبر عندهم أخبارًا نقلت إلى معنى الإنشاء حتى أن البلاغيين لم يعنوا بها عناية خاصة وإنما اعتنى بها الأصوليون.

وقد ركّزنا حديثنا في هذه الفقرة على «الخارج» بمعنى من المعاني المحتملة للكلمة. ف«الخارج» بصفة عامة هو «الشيء» الذي يطابقه القول. وقد سائرنا أوستين، ومن ورائه التقليد المنطقي، في اعتبار «الخارج» ما يعرف بحالة الأشياء في الكون وهو ما يوافق «الواقع» المستقل عن الذات المدركة له. وإذا تجاوزنا الإشكالات التي يطرحها مفهوم «الواقع الموضوعي» فهو الواقع العياني فحسب فإن للخارج معنى آخر أساسيًا تعرّض له أوستين في أكثر من موضع (Austin، 1962، ص ص 9-10، وص 13، 1970، ص ص 43-44، وص 48). ونقصد هنا الخارج الذهني.

ففي سياق الحديث عن شرط أن يكون من يعدُّ بشيء جادًا قال أوستين (Austin، 1962، ص 9، 1970، ص 44): «قد نشعر عادة أن جدية الكلمات تتأتى من أنها تقال (فحسب) على أنها علامة خارجية ظاهرة أو دالة على عمل باطني وقلبي، لتوافق الغرض منه أو تسجله أو تخبر عنه» وما يستلزمه هذا الرأي هو إمكان اعتبار القول وصفًا لحدث باطني يقبل التصديق والتكذيب.

ورأى أوستين أن تطبيق هذه الفكرة على عمل الوعد مثلا يقتضي أن يكون الوعد صادرًا عن نية صادقة صافية مثلما يقتضي أن

يكون الموافق على الزواج صادقا في موافقته. ولكنه سرعان ما يتخلّى عن هذه الإمكانية في مطابقة القول للخارج الذهني.

ويكتفي من إشارته بالنتيجة التالية: إذا لم يصدر القول عن نية فاسدة أو سيئة فإن القول لا يكون كاذباً بل لاغياً باطلاً أو غير متحقق فعلاً أو عن سوء نية إلخ. وتطبيق ذلك على عمل الوعد «أعدب» إذا لم يكن في نية صاحبه الإيفاء بما وعد، يؤدي إلى تحقق عمل الوعد ولكن عن سوء نية أو بصفة مخادعة ولا يؤدي إلى إثبات كاذب.

نشير هنا إلى أنّ كلام أوستين يحتوي على أكثر مما قال ويحتمل موقفاً آخر غير الموقف الذي اختاره. فقد لاحظ إمكان النظر إلى الأقوال الإنشائية من حيث علاقتها بـ «الوهم» و«الباطن» و«القلب» أو ما نسميه الخارج الذهني واختار ألاّ تعتبر هذه العلاقة من جهة المطابقة وعدمها مستلزماً للحكم بالصدق أو الكذب على القول.

غير أنّه من الممكن التساؤل عن العلاقة الممكنة بين القول من جهة والخارج بمعنييه الذهني والواقعي من جهة أخرى. كما يمكننا إعادة التفكير في معنى قولنا إنّ الإنشاء لا يحتوي على نسند إليه إحدى قيمتي الصدق.

### 3 - وسم القول الإنشائي

نذكر أنّ أوستين طرح منذ بداية المحاضرة الأولى قضية التمييز بين الأقوال الخبرية وأشباه الأخبار والأقوال غير الخبرية. وبعد أن وضح خصائص الأقوال التي اعتبرناها من باب الإنشاء (الإيقاعي) عاد ليتساءل في المحاضرة الخامسة (Austin, 1962, ص 55, 1970, ص 81): «هل توجد طريقة دقيقة لتمييز القول الإنشائي من القول

الوصفي تمييزاً صارماً؟» مركزاً بحثه على مدى وجود مقياس نحوي أو معجمي يمكنه من التعرف على الإنشاء.

ولما كان قد لاحظ (في المحاضرة الثالثة) أن الأمثلة من (5) إلى (8) هي حالات واضحة وضحاً تاماً مما سمّاه بالإنشاء الصريح، ولما وجدها تبدأ بفعل يوضح العمل الذي يقوم به المتكلم وهو يتكلم ويسميه فقد اختار أن يعتبر الصيغة الجامعة بين «أقبل (الزواج)» و«أسمي» و«أعطي... وأوصي...» و«أراهن» وما شاكلها واسماً للإنشاء وللعمل المنجز عموماً.

وعلى هذا فإن الفعل المسند إلى المتكلم المفرد في المضارع المرفوع الدال على الحال والمبني للمعلوم حين يتصدر القول ويكون مسمياً للعمل الذي يقوم به المتكلم عند إلقاء كلامه يسمى فعلاً إنشائياً وهو القرينة على العمل المتحقق بواسطة القول أو قل هو في أبسط الحالات اختبار لإنشائية القول (Austin، 1962، ص 62، 1970، ص 85). وقد ناقش أوستين اختباره هذا من وجوه كثيرة فوجد المطاعن عليه كثيرة ولكن يبدو أن فشله في العثور على معيار نحوي (أو معجمي) جعله يتمسك به. ولهذا الفشل دلالات سنعود إليها. وأصل العيوب التي وجدها أوستين في الفعل الإنشائي واسماً للإنشاء هو عدم نظاميته من ذلك أن:

أ - «أراهن» مثلاً قد يكون إنجازاً لعمل الرهان كما في (8) أعلاه وقد يكون وصفاً للفعل وإخباراً عنه كما في قولك «أراهن كل صباح فلانا على كذا».

ب - الفعل الإنشائي قد يكون وصفاً لسلوك في زمان ومكان

مختلفين عن زمان الإنشاء ومكانه كقولك «في الصفحة كذا احتجّ على الحكم ب...» وهو ما يعني أنّه استعمل في مثل هذا السياق استعمالاً وصفيّاً خبرياً.

ج- الفعل الإنشائي قد يكون في آن واحد وصفاً وإنجازاً ومثال أوستين هو: «أسمّي تضحّاً الوضيّة التي يكون فيها مال كثير وسلع قليلة جدّاً في السّوق».

د- بعض الإنشاءات لا نستعمل في صدرها فعلاً إنشائياً يسمّيها ويوضّحها من ذلك أنّك تعمل عمل السبّ أو الشتم ولكنك لا تقول «أسبّك...» أو «أشتمك...» على وجه إنجازي إيقاعي.

هـ- بعض الإنشاءات يرد فيها الفعل مسنداً إلى ضمير المتكلم الجمع (نعد-) وبعضها الآخر يكون مبنياً للمجهول («فُتحت الجلسة» والصّيغ المتواترة في القوانين) أو في صيغة الماضي («بعت» لإنشاء البيع) وكثير من الإنشاءات يحذف منها الفعل دون أن تفقد إنشائيتها («موافق») أو تكون في صيغة خبريّة بيّنة ولا إمكان لإبراز الفعل الإنشائي فيها.

وموقف أوستين من هذا كلّه مزدوج. فهو يقرّ من جهة بأننا «كلّما بحثنا عن معيار بسيط موحد نحويّ أو معجمي آل بنا البحث إلى مأزق» (Austin، 1962، ص 59، 1970، ص 84) ولكنه يقرّر في ضرب من التحكّم أنّ: «كل قول إنشائيّ حقا يجب أن يؤوّل إلى الصّورة التالية أو يكون على قدرها أو يحلّل إليها: فعل مسند إلى المتكلم المفرد في المضارع المرفوع الدّال على الحال المبني للمعلوم (نحويّاً)» (Austin، 1962، ص 61-62، 1970، ص 85). والسبب في ذلك أنّ هذه

الصيغة تحيل على صانع القول وموجد العمل ومنجزه وزمان إيقاعه كما أنّ الدلالة المعجميّة المستمدّة من لفظ الفعل تسمّى العمل الذي يقوم به المتكلّم دون أن يعني ذلك أنّها تثبتته أو تصفه. ومعنى هذا أنّ الفعل الإنشائي يمتاز بكونه أبين في:

(أ) التصريح بالجوانب الضمنيّة التي تحدّد العمل في سياق الخطاب.

(ب) إنشائيّة القول.

(ج) نوع العمل المتحقّق.

وقد استلزم هذا الموقف من أوستين إدخال تمييز أساسي عنده، وسيستمرّ بعده، بين الإنشاء الأوّلي (الضمّني) والإنشاء الصّريح (المحاضرة السادسة).

فصيغة الأمر مثلا تنفيذ الأمر دون أن يكون الفعل في هذه الصيغة فعلا إنشائيا فما يوافق «افعل» أو «لتفعل» هو «أمرك بأن تفعل». كما أنّ قولك «سأفعل» قد يكون وعدّا وما يوافقه عند التصريح بالفعل الإنشائي هو «أعد بأن أفعل». والفرق بينهما حسب أوستين أنّ الإنشاء الأوّلي (حيث لا نجد فعلا إنشائيا) ملتبس يحتمل أكثر «من قوّة إنشائيّة» ويمكن أن ينجز به أكثر من عمل لغويّ في حين أنّ الصيغة التي تتضمّن فعلا إنشائيا واضحة دقيقة:

(12) أ. لتذهب.

ب. أمرك بالذهاب.

ج. أنصحك بالذهاب.



د. أرجوك أن تذهب.

هـ. ألتمس منك أن تذهب.

والحالات هنا أكثر مما ذكرنا في (ب-هـ) بحسب متغيّرات مقامية كالإغراء بالذهاب والتعجيز والتحدّي... إلخ. فالإنشاء الأوّليّ يقبل أكثر من تأويل في حين أنّ الإنشاء الصريح يمنع حالات سوء التفاهم (كحمل الالتماس على الأمر وما يقتضيه من استعلاء) والتردد في تحديد قوّة القول (أيأمرني مخاطبي أم ينصحني أم يلتمس منّي...؟ إلخ).

وتبرز قيمة الإنشاء الصريح عند أوستين في وظيفة الشرح التي يؤدّيها (Austin، 1962، ص 73-74، 1970، ص ص 94-95) فهو يشرح ما في الصيغ اللغوية كالأمر من إبهام محتمل، ويعبّر عمّا في تنعيم الجملة من توكيد أو تعجّب أو استفهام، ويعوّض ما يصاحب القول من حركات كالإشارات اليدوية وحركة الحاجبين والغمز، ويبين بعض ما تقتضيه أحوال الكلام على نحو يجعل القول إن صدر عن ذي سلطة أمراً وعن المساوي التماساً وعن الأدنى موقعا تضرّعاً أو دعاءً.

إلا أنّ الفعل الإنشائي، على مزاياه التي ذكرها أوستين، يطرح مشاكل لا حلّ لها. وأبرزها إمكان حمله على الوصف والإخبار أو في أحسن الأحوال تردد المتخاطبين في قراءته قراءة وصفية أو إنشائية كما هو الشأن بالنسبة إلى الفعل «أوافق» أهو يعني إنشاء المصادقة والاتفاق وتحقيقه أم يحمل على المعنى الوصفي أي «أجد هذا صائباً» (Austin، 1962، ص 78، 1970، ص 97). وإذا بلغنا، مع أوستين،



هذا الحدّ فهو يدلّ على أنّ مقياس الفعل الإنشائي لا ييسّر له الإجابة عن قضيّته الأصليّة، وهي، كما ذكرنا، التّمييز بين الخبري الوصفي والإنشائي بما أنّ القول الواحد حتّى في صورة وجود فعل إنشائي يحتملها معاً.

وعند هذا الحدّ يحقّ لنا أن نتساءل:

هل يساوي القول المتضمّن لفعل إنشائي ما يوافقه من التّراكيب التي لا تتضمّن فعلاً إنشائيّاً كما هو الشّأن عند المقارنة بين «لتفعل» و«أمرك أن تفعل»؟

وإذا سلّمنا بأن الصّيغة غير الصّريحة (أي الأولى) ملتبسة ألا يعني ذلك في أقصى الحالات توفير وسيلة للمتكلّم قد يحتاج إليها في مخاطباته؟

وإلى أيّ مدى يصحّ القول بأنّ وجود إنشاء صريح يمنع اللّبس (حتّى إذا افترضنا أنّ القراءة الوصفيّة الخبريّة غير ممكنة)؟ فكيف نفسر إذن قول أحد قادة الانتفاضة الفلسطينيّة «نعد الصّهائنة بمزيد من العمليات الاستشهاديّة» أهو وعد أم تهديد أم إخبار أم سخرية... إلخ؟ وإذا صحّ مثلاً أنّه تهديد في صيغة وعد فهل نجد وسيلة للربط بينهما على نحو يجعل الوعد قابلاً لأن يعبر عن التّهديد وربّما العكس بالعكس؟ وما دلالة استعمال وعد في قوّة التّهديد؟

إنّ ما كان يبحث عنه أوستين أمرٌ بسيط مبدئياً. فهو يتساءل عن دليل أو مقياس نحويّ ثابت لتمييز الخبر من الإنشاء. ولكنه وجد حالات عديدة تشكّك في المقياس الذي ظفر به. وعلينا هنا أن نستأنف بحثه متسائلين عن مدى جدارة الأمثلة التي اعتمدا،

وهي من الإنشاء الإيقاعي، في أن تُعتمد؟ ألا يكون أوستين قد أخطأ المنطلق ولم يبدأ من حيث يجب أن يبدأ؟ فلم لا نشك أن «هل فعل؟» استفهام وأن «ليته يفعل» تمنّ وأن «لا تفعل» نهي وأن «لا يحبّ زيد الهمبورغر» نفي... إلخ؟ وهبّ أن الاستفهام والتّمني والنهي والنفي هنا ملتبسة جميعا وأن المقصود بالاستفهام في مقامه هو السّخرية والمقصود بالتّمني التّرجي والمقصود بالنفي الالتماس فكيف يمكن بطريقة منطّمة ونظاميّة الانتقال من قوّة إلى أخرى على نحو يوفّق بين الثوابت النّحويّة والمتغيّرات المقاميّة؟

#### 4 - المواضع وقواعد نجاح عمل الخطاب

لقد طرح أوستين مشكلة وسم القول الإنشائي واختار، عملياً، الفعل الإنشائي واسماً لقوّة القول. ولكنّ القول الذي يتضمّن فعلاً إنشائياً لا يضمن آلياً إنشائيّة القول فقد يكون، كما رأينا في الفقرة السّابقة، إنشائياً خبرياً أو خبرياً لا إنشاء فيه. وهذا ما يعنى فعلياً أن النّظام اللّغوي، كما تصوّره أوستين، لا يقدر له أدنى دليل مقنع واضح بسيط لتمييز الإنشاء من غيره، بل لتحديد الإنشاء نفسه. والأخطر من هذا أن القول في حدّ ذاته لا يكون إنشائياً عند أوستين. بل أشرنا، على ما أشار، إلى أن العمل قد يتحقّق دون استعمال القول. لذلك يعود السّؤال إلى الخانة الأولى، كما يقال: متى يكون القول إنشائياً؟ أي متى يعني قول شيء ما إيجاباً وإيقاعاً لشيء؟

من المفيد هنا أن نشير إلى أن أوستين، في سياق نظره في الأمثلة الأولى التي قدّمها، ميّز ضمناً بين أعمال لفظيّة، وهي عمليّات التّلفّظ بكلام ما، وأعمال طقوسيّة «Ceremonial acts» وهي عموماً

المراسم التي يشترطها تحقق بعض الأعمال كمراسم الزفاف أو إطلاق اسم على سفينة (المحاضرة الثالثة، 1962، ص 25، 1970، ص 57) ونضيف إلى ذلك أن عملاً ما عند أوستين قد يتحقق باللغة وقد يتحقق بوسائل أخرى غير لغوية (المحاضرة السادسة، 1962، Austin، ص 70 و 1970، ص 91) فيمكن لشخص ما أن ينحني مثلاً أمام شخص آخر فتكون هذه الحركة إنجازاً لعمل التحية. ولكن لا شيء يمنع من أن يكون الانحناء بسبب ألم في البطن أو قد يكون لتأمل شيء ما ملقى على الأرض. فاللبس هنا يشبه اللبس في الإنشاءات الأولية وهو يشبه كذلك احتمال قولك «أحييك» للإنشاء وللخبر.

ولكن هذا الانحناء إذا قصد به التحية يشفع في سياقه بحركات أخرى من قبيل نزع القبعة في بعض الثقافات ووضع اليد اليمنى على الصدر وإلقاء عبارة «السلام عليكم».

نستخلص من هاتين الإشارتين أن إنجاز عمل ما أمرٌ معقد مركّب فلا هو مجرد حركات أو أقوال ولا هو مجرد جمع بينهما فالحركة والقول لا يحققان منفصلين أو مجتمعين عملاً ما إلا بوجود «ظروف مناسبة». أضف إلى ذلك أن القول الإنشائي قد يكون جزءاً من عمل ما ولا يكفي وحده لتحقيقه.

ومن هذه الناحية فإن تحقق عمل ما باللغة أو بغيرها يتم على نحو اصطلاحياً متواضع عليه. فهو أشبه بالأقوال التي تنجز بها العقود أو الإجراءات لدى أهل القانون. ووجه الشبه كامن في وجود جملة من القواعد والشروط والشكليات التي ينبغي أن تتوفر حتى يكون العمل قد وجد حقاً.

ولمَّا اكتشف أوستين الإنشاء (الإيقاعي!) في سياق نقده لمفهوم الخبر وما يقتضيه من صدق وكذب اعتبر، وإن بصفة مؤقتة، أن الإنشاء لا يقال عنه صادق أو كاذب بل يعتبر موفقًا أو غير موفق. أي أن التّوفيق مرتبط بقول الإنشاء في «ظروف مناسبة» أي بحسب الشّروط والقواعد المتواضع عليها.

وقد وضع أوستين شروط النّجاح (ويسمّيها أحيانًا قواعد) في ستّ نقاط (Austin، 1962، ص ص 14-15، 1970، ص 49) وهي: «(أ-1) ينبغي أن يوجد إجراءٌ مصطلحٌ عليه مقبولٌ يتمتّع بتأثير اصطلاحيّ معيّن ويشمل هذا الإجراء قولَ بعضِ الكلمات من قبل بعض الأشخاص في بعض الظروف، ثمّ،

(أ-2) يجب أن يكون الأشخاص والظّروف المعيّنان في الحالة المذكورة، مناسبين حتّى يقع استحضارُ الإجراءِ المخصوصِ،  
(ب-1) يجب أن ينفذ جميعُ المشاركين الإجراءَ مجتمعين على الوجه الصّحيح،

(ب-2) وعلى أكمل وجه.

(ج-1) حيث أنّ الإجراءَ، كما هو الشّأن في الغالب، مجعولٌ ليستخدمه أشخاصٌ لهم أفكارٌ أو مشاعرٌ أو ليشعر أيُّ من المشاركين في سلوكٍ له تبعاتٌ فعلى الشّخصِ المشاركِ في الإجراءِ فيستحضره بالتّبع، أن تكون له فعلاً هذه الأفكارُ أو المشاعرُ وعلى المشاركين أن تكون لهم نيّةٌ أتباعِ السلوكِ، ثمّ،

(ج-2) يجب على المشاركين أن يتصرّفوا على هذا النّحو».

وذهب أوستين إلى أنّ مخالفة أيّ شرط من هذه الشروط القواعد يجعل القول الإنشائي غير موفّق كأنه عقدٌ من العقود لم تُحترم فصولٌ منه أو بنود. إلا أنّ فصول العقود لا تتساوى من حيث أهمّيّتها وخطورتها لذلك ذهب إلى أنّ مخالفة القواعد الأربع (أ) و(ب) تفضي ببساطة إلى إخفاق العمل (Misfires) أما مخالفة القاعدتين في (ج) فتؤدّي إلى تحقيق العمل ولكن على نحو لا يخلو من اختلال وفساد (abuses).

ومن صور هذه الإخفاقات المتصلة بـ (أ) و(ب) :

• عدم أهليّة من يستحضر الإجراء كأن يتزوّج تونسيّ امرأة ثانية وهو مرتبط بامرأة أخرى فالزواج لا يقع.

• إمكانيّة استحضار إجراء غير معمول به كأن يقول الرّجل التّونسيّ لزوجته «أنت طالق» فهذا الإجراء الذي يوقع الطّلاق لم يعد جاريا في التّشريع التّونسيّ.

• يمكن لشخص أن يستحضر إجراء الوصيّة ولكنه يوصي لشخص آخر بها لا يملكه.

• قد أعين شخصا في خطة إداريّة والحال أنّ تلك الخطة يشغلها شخص آخر لم يقع عزله أو أكون قد اخترت شخصا لا أهليّة له للحصول على تلك الخطة. فما وقع هنا هو تعيين شخص غير مناسب أو تعيين شخص مناسب في مكان غير مناسب.

ومن صور فساد العمل واختلاله المتّصلة بـ (ج):

- أن تعد وليس في نيّتك الوفاء بالوعد،

- أن تهنيء وأنت على شعور لا يناسب التهنئة كالانزعاج من  
السبب الذي دعاك إلى تهنيئته مثلاً،  
- أن تنصح وأنت لا تعتقد في أن مضمون نصيحتك لفائدة  
مخاطبك.

ومن المفيد أن نشير، إلى أن:

(أ) - العمل الواحد عنده قد يجتمع فيه أكثر من سبب لإخفاقه  
أو اختلاله وفساده

(ب) - الإثبات (والخبر عموماً)، سواء قبلنا انطباق مبدأ  
التصديق عليه أو لم نقبل، يمكن حسب أوستين أن يكون خبراً (أو  
إثباتاً) موقفاً أو غير موقف وأن يطراً عليه ما يطراً على القول الإنشائي  
من إخفاق أو اختلال وفساد (انظر الفقرة 2-7 أدناه).

(ج) - الشُّروط القواعد المتصلة بالإخفاق خصوصاً تنطبق على  
الأعمال المتحققة بواسطة الكلام بقدر ما تنطبق على ما يسميه الأعمال  
الطَّقوسية التي لا يكون الكلام جزءاً منها.

وبقطع النظر عن تفاصيل هذه القواعد والمشاكل التي تثيرها فإن  
المهم في ظننا أن الإجراء الذي ينبغي استحضاره وما يرتبط به من  
شروط يمثل مواضعة اجتماعية ويكتسي طابعاً مؤسسياً. وهو ما يعني  
أن الكلام لا يكتسب قوته الإنشائية من ذاته أي من داخل النظام  
اللغوي بل يكتسبها من خارجه وهذا الخارج هو المجتمع ومؤسسته.  
إلا أن الأمر المحير في ما تمخض عنه تفكير أوستين هو انبناء  
المواضعة عنده أحيانا على ما يتصل بقواعد التوفيق في تحقيق العمل

وشروطه، أي الإجراءات الاصطلاحية التي ينبغي استحضارها وانبناؤها أحياناً أخرى على علاقة دلالية شبه آلية يكون كل قول بمقتضاها متضمناً لقوة إنشائية اصطلاحية كالوعد والتحذير والنصح... إلخ على ما سنوضح في موضع لاحق (الفقرة 5 أدناه).

وفي جميع الحالات لا يمكن أن نعتبر المواضعة لغوية أساساً ولا بصفة ثانوية بما أنها لا تنطبق على الأعمال التي تتوسل باللغة وعلى الأعمال التي لا تتوسل باللغة. فالقوة الإنشائية للقول مفصلة فعلياً، في تصوّر أوستين، عن الدلالة اللغوية للكلام والمواضعة اللغوية ذاتها.

وعلى هذا النحو لا نرى بوضوح ولا بطريقة نظامية مصدر إنشائية القول كما تصوّره أوستين. فالأرجح أن القول لا يكون إنشائياً إلا إذا كان جزءاً من مواضعة اجتماعية لا يمثل القول فيها إلا جزءاً يمكن حذفه حذفاً لا يضير تحقق العمل نفسه.

ويبدو لنا الأمر مرتبطاً وثيق الارتباط بنوع الأمثلة التي انطلق منها فاكشف من خلالها مفهوم الإنشاء. فهذه الأمثلة هي نوع مخصوص من الإنشاء وليس كل الإنشاء. فالإيقاعات من أكثر ضروب القول ارتباطاً بالمواضعات وأكثرها تطلباً لإجراءات يقبلها المشاركون وتقتضي منهم تفاصيل شبيهة بتفاصيل العقد المكتوب وذلك عائد إلى طابعها الاجتماعي والتبعات القانونية التي تنجر عن البيع والشراء أو الزواج والطلاق أو العتق وما شابهها.

إلا أن القول باجتماعية العقود وطابعها المؤسسي لا يعني الفصل المطلق بين القول ومقامه. فالمشكلة أن أوستين انطلق من أمثلة تقتضي

«مقامات قويّة»، ثمّ اتّخذ ما وجدته فيها مثالا يقيس عليه بقيّة الأقوال. وهذا جانب من المشكلة يتّصل عندنا بتحديد درجة التّجريد في تناول قول من الأقوال. فالإيقاعات جزء، يسير جدًّا ربّما من الإنجازات الممكنة للنّظام اللّغوي. فهل يجوز لنا أن نحكم على النّظام انطلاقا من بعض احتمالاته؟ والوجه الآخر من السّؤال: ما الذي أخذ هذا الجزء (من الإنجازات المحتملة) من النّظام النّحويّ نفسه؟

ولئن كنّا نتفهّم شواغل أوستين الفلسفيّة أساسا فإن موضوع بحثه نفسه يفرض علينا الأخذ بالأسس النّحويّة لتكوين الأقوال وافترض أن القول حتّى في أشدّ المقامات خصوصيّة مسير بالنّحو على ما برّز في بيانه النّحاة والبلاغيون والأصوليون من العرب. ولا يعني هذا إرجاع كلّ شيء إلى النّحو، كما قد يُتوهّم، بل يعني إعطاء ما يكون من النّظام للنّظام وما يكون من استعمال هذا النّظام للاستعمال.

نضرب مثلا لذلك: لنسلّم لأوستين بانطباق قواعده على عمل الأمر مثلا. فإذا نظرنا إلى الأمر على أنّه استحضار لإجراء، فإنّنا سنجد تفاصيل معقّدة جدًّا تكاد تحصر الأمر في من له سلطة معترف بها اجتماعيًّا، ويقتضي كلّ أمر يراد تحليله استحضار مكوّنات هذه السّلطة والمشاركين فيها... إلخ. وقد تكون بعض الحالات تستدعي فعلا هذا التّدقيق. فرغم صعوبة تصوّر ذلك فإنّنا لا نقصي هذا الاحتمال. ولكن ما نوّد التّنبيه عليه أنّ إمكانيّة الاستعمال المقاميّ للأمر بالشّروط المدقّقة يخرتها النّظام النّحوي والوضع اللّغوي حين يشترط أن يكون الأمر في مقام طلب الفعل على وجه الاستعلاء. أمّا



(أو معجميًا) لتحديد القول الإنشائي وتمييزه من الخبر.

ولكن الأهمّ من ذلك بالنسبة إلى موضوع هذه الفقرة، وهي في اعتقادنا نتيجة طبيعيّة للبحث في عمل الخطاب في مقامه التامّ والكامل، هو أنّ مفهوم المواضعة نفسه يصبح مفهومًا واسعًا. وهذا ما صرّح به أوستين قائلاً: «يصعب القول أين تبدأ المواضعات وأين تنتهي» (Austin، 1962، ص 118، 1970، ص 126). وإذا أضفنا إلى ما سبق أنّ مفهوم العمل نفسه لا يخلو من اتّساع بحيث يمكن أن يكون عمل ما متحقّقًا دون قول شيء ما، كأن تخيف شخصًا ما بتصويب بندقيّة نحوه أو تلوّح له بعصا، بدا الإشكال أشدّ عسراً.

#### 5 - مفهوم العمل

قام مسار تفكير أوستين في «كيف نصنع الأشياء بالكلمات» على حركتين أساسيتين. فقد بحث في البداية عن أمثلة تمثّل «إثباتات خادعة» تلبس لبوس الخبر ولكنها لا تصف الخارج بل توجده فتوصّل إلى مفهوم القول الإنشائي وركّز نظره على الإنشاء الصريح ولكنه في نهاية المحاضرة السابعة، وبعد أن وجد أنّ مفهوم الإنشاء الصريح ضعيف لم يمكنه من الوقوف على مقياس نحويّ للإنشاء استأنف النظر في الإشكال الذي يدرسه فتوصّل إلى مفهوم جديد هو العمل في القول.

والرّابط بين هاتين الحركتين هو تساؤل موحّد: ما معنى أن يكون قول شيء ما عملاً لشيء ما؟ وما معنى فعل شيء ما بوساطة قول شيء ما أو عند قول شيء ما؟ (المحاضرتان الأولى والثانية والمحاضرة السابعة).

ومن هنا تتأتى مركزية مفهوم العمل بوساطة القول أو فيه عند أوستين. فما المقصود بالعمل عنده؟ لقد كان حلم أوستين كبيراً فجاء مفهومه للعمل واسعاً «فالعامل شيء ماديّ معيّن نقوم به» (Austin، 1962، ص 106، 1970، ص 117) وهو ما يتطلّب، حسب أوستين، نظرية عامة للفعل تكون النظرية اللغوية المتصلة بالعمل جزءاً منها. ولكن تتبّع مختلف السياقات التي استعمل فيها أوستين عبارة العمل يفضي بنا إلى التيقن من أنه يستبعد انخزال العمل في جانين: أولهما أنّ القول الذي يوجد عملاً ليس أمراً «باطنياً» أو «ذهنياً» أو «وهمياً» «خيالياً» (Austin، 1962، ص ص 9-10 و ص 13، 1970، ص 44 و ص 48) رغم أنّ القاعدة (ج-1) عنده تجعل الإجراء قائماً على مشاعر وأفكار ونوايا معيّنة، كما بيّن في المحاضرة الرابعة. وثانيهما أنّ العمل الذي يبحث فيه أوستين ليس «عملاً جسمانياً أو (فيزيائياً) أدنى» (Austin، 1962، ص 111 و 112، 1970، ص 121 و 122) وإن كان النطق والتلفظ بالقول من الأعمال المهمّة في بعض تحليلاته لبعض الأمثلة. وخلاصة تحديده للقول باعتباره عملاً يتلخّص في تقسيم ثلاثي يفسّر عنده بأيّ معنى يكون قول شيء ما إيجاباً له. فكلّ حدث قول يعني تحقّق:

أ - عمل قولي (Locutionary act): وهو إنتاج لسلسلة صوتية تعبّر عن صيغ لفظية منظمّة بحسب قواعد نحوية وتحمل دلالة ما أي معنى وإحالة. أي أنّه عمل قول شيء ما.

ب - عمل في القول (Illocutionary act): وهو ما ينجز ونحن نقول شيئاً ما كإنجاز الاستفهام عند طرحه أو إصدار الحكم عند



التّصريح به أو تحذير المخاطب بقولنا أو التماس شيء منه... إلخ.  
 -ج- عمل تأثير بالقول (Perlocutionary act): وهو ما يثيره  
 قول شيء ما من تأثيرات في المشاعر والأفكار وفي أعمال السّامع أو  
 أعمال المتكلّم أو غيرهما.

وعموماً فالعمل القولي هو «إنتاج جملة ذات معنى وإحالة»  
 والعمل في القول هو القوّة المسندة إلى ذلك القول كالإخبار والأمر  
 والتّحذير وعمل التأثير بالقول هو ما يثيره القول كالحمل على  
 الاقتناع بشيء أو المنع أو مفاجأة المخاطب... إلخ (Austin, 1962،  
 ص 108، 1970، ص 119).

ونضرب على هذه الأعمال الثلاثة مثالا مستوحى من أوستين  
 (المحاضرة الثامنة):

(13) أطلق النّار عليها

يتحدّد العمل القولي في هذا القول بإمكان حكايته قال لي:  
 «أطلق النّار عليها» قاصداً بـ«أطلق» الإطلاق و«بالنّار» النّار ومحياً  
 بالضمير «ها» عليها هي.

ويتحدّد العمل في القول بما يُدرك من (2 - 13) كالتحريض على  
 إطلاق النار عليها (أو النّصح أو الأمر إلخ). أمّا عمل التّأثير بالقول  
 فهو من النّاحية الفكرية إقناع المتكلّم مُحاطبَه بإطلاق النّار ويمكن أن  
 يكون من النّاحية العمليّة جعل المخاطب يطلق عليها النّار.

ونشير هنا إلى أنّ هذا التّقسيم الثلاثي للقول لا يغطّي حسب  
 أوستين نفسه جميع الدّلالات المحتملة للعمل واستعمال جملة ما في



المقام (Austin، 1962، ص 108 و 109، 1970، ص 119). وهو ما يرجح أن هذه الأبعاد الثلاثة أي إنجاز القول وقوّته وتأثيره ليست هي الوحيدة الممكنة وليست نهائية وإن كانت تمثل عند أوستين الأعمال الأساسيّة (8).

ومّا يدعّم ذلك أن العمل القولي نفسه هو خلاصة مجموعة من الأعمال الفرعيّة ذكر منها أوستين

(Austin، 1960، ص ص 92-93، 1970، ص 108):

أ- عمل التصويت (Phonetic act)

ب- العمل الصيغي (Phatic act)

ج- عمل الإحالة (كقولك «أحيل بالضمير «هو» على...»)

(Austin، 1962، ص 97، 1970، ص 111)

د- عمل التسمية المولّد للمعنى (كقولك «أقصد بـ

«مقصد...»)(نفس المرجع)

هـ- كلّ من (ج) و(د) يمثلان العمل الربيطي (Rhetic act).

وقد ركّز أوستين نظره على العمل في القول لأسباب عديدة جاءت صريحة أحيانا في نصّه وضمنيّة أحيانا أخرى. فالعمل القولي وما فيه من تفاصيل واعتبارات ليس ذا فائدة كبيرة لأنّه لا يفسّر توزيع الأقوال إلى وصفي وإنشائي (Austin، 1962، ص 98، 1970، 112) وحجّته في ذلك أنّ القول «سيهجم» وهو إنشاء أوّلي بعبارة أوستين لا يوضّح إن كان المتكلّم ينجز عمل التحذير أو الإثبات أو التّوقّع... إلخ.

أما عمل التأثير بالقول فهو من تبعات القول وليس له أيّ طابع اصطلاحي متواضع عليه حتّى وإن كان القصد من القول إحداث تأثيرات معيّنة في المشاعر والأفكار أو السلوك. أضف إلى ذلك أنّ التأثير بالقول قد يحدث عن قصد وقد يحدث عن غير قصد من المتكلم (Austin، 1962، ص 102، 1970، ص 115) لذلك لم يتبقّ إلّا العمل في القول احتمالا ممكنا لتحديد القول الإنشائي وتمييزه من الخبري. فسعى إلى إبراز طرافته وأهميّته.

ومن خصائص العمل في القول أنّه «عمل ينجز ونحن نقول شيئا ما مقابل عمل قول شيء ما» ويسمّى أوستين نظريته التي تتناول مختلف الوظائف اللغويّة للقول «نظريّة قوى القول» (على معنى «القوى في القول» أو «القوى التي يتضمّنها القول») (9). (Austin، 1962، ص 99، 1970، ص 113) وفي كلام أوستين أمراً دقيق يحتاج إلى بيان. فقد اعتبر أنّ إنتاج عمل قول ينتج هو نفسه عملا في القول (Austin، 1962، ص 98، 1970، ص 112) ولكنه في سياق آخر (Austin، 1962، ص 115، 1970، ص 124) يذهب إلى أن العمل في القول ليس في حدّ ذاته نتيجة للعمل القولي. وقد يبدو الأمر بذكر هذين الرأيين متناقضا. ولكن الإشكال المطروح بالنسبة إلى أوستين أنّ العمل في القول ليس نتيجة للعمل القولي على الوجه الذي يكون فيه عمل التأثير بالقول نتيجة للعمل في القول. ولكنّه من البيّن أن كلّ عمل قولي يكتسب في مقامه قوّة إنشائيّة تجعله عملا في القول. ولكن العكس غير صحيح. فليس كلّ عمل في القول مقتضيا لعمل قولي. وهو ما أبرزناه منذ بداية هذه الفقرة حيث أشرنا إلى أنّ مفهوم

العمل لا يقتصر على ما هو قول أو خطاب فحسب إلا أنّ وراء كلام أوستين إشكالا سنعود إليه.

ومن خلال مقارنات أوستين بين الأعمال الثلاثة التي جرّدها ممّا يسمّيه عمل الخطاب التّام في السّياق أو المقام التّام ركّز على أمر أساسي هو الطّابع الاصطلاحي المتواضع عليه للعمل في القول. فاستعمال هذا العمل اصطلاحياً قرينته إمكان التّصريح به في صيغة إنشائية ويقصد بها الفعل الإنشائيّ (Austin، 1962، ص 103، 1970، ص 115) فهذا الفعل يمثّل القوّة الاصطلاحية المتواضع عليها سواء أكانت صريحة كما هو الشّأن في الإنشاء الصّريح أم قابلة للإبراز كما هو الشّأن في الإنشاء الأوّلي حيث تكون القوّة ضمنية.

ورغم ما يكتنف مفهوم العمل في القول من غموض لدى أوستين فإنّه عموماً يعود إلى ضرب من المواضعة التي تجعل قول شيء ما في مقام ما تحقيقاً لعمل في القول (Recanati، 1981، ص 199-200). ولهذا الغموض أسباب لمّحنا إلى بعضها وسنعود إلى بعضها الآخر لاحقاً.

وممّا يزيد مفهوم العمل في القول غموضاً أنّه قابل للانفصال عن القول. فكما لاحظ أوستين يمكن إنجاز عمل ما دون قول شيء ما رغم أنّ في هذه الأعمال غير اللّغوية أعمالاً في القول. فيكفي أن توجد مواضعة تجعل رمي خطيب أو مغنّ أو ممثّل بالطّمطم عملاً دالاً على الاحتجاج أو تجعل التلوّيح بالعصا تحذيراً أو ترهيباً حتّى يتحقّق العمل في القول. فالشرط اللازم والكافي هو وجود مواضعة. وهو ما يجعل مفهوم المواضعة أساسياً من جهة، واسعاً مائعاً من جهة أخرى.

ولكن الأهم من ذلك أننا إذا كنا نلاحظ دون عناء الطابع الاصطلاحي في قول مثل «نعم أقبل -» أو في مثل «أنت طالق» أو «فتحت الجلسة» أو «رُفعت الجلسة» أو «أوصى -» و«أورث» فإن الأمر يصبح غامضاً إذا عممنا اختبار الفعل الإنشائي ووقفنا على أعمال مثل الإثبات («أثبت-») والنفي («أنفي-») والتوكيد («أوكد -») والتمني («أتمنى-»)... إلخ. ولئن كانت هذه الأعمال تحتاج أحياناً إذا خرج بها المتكلم عن أصل معناها ليحقق بها أعمالاً أخرى بمعونة القرائن المقامية، إلى تحليل جوانب من شروط توفيق عمل الخطاب والمواضع التي تقتضيها، فإن دلالتها على القوة الإنشائية لا تتأتى من مواضع محددة أو اصطلاح معين يجعل قولك «جاء زيد» أو «لم يجيء زيد» أو «ليت زيداً يجيء» دالاً، تبعاً على عمل الإثبات أو النفي أو التمني. غير أن تتبع المسار الذي اتخذه تفكير أوستين يوضح لنا سبب إلحاحه على الطابع الاصطلاحي للعمل في القول.

فقد نظر في بداية الأمر في أمثلة من الإنشاء الإيقاعي. واستخلص أن هذا الضرب من الخطابات ينبنى على فعل إنشائي صريح وافترض أن الإنشاء الأولي ينبغي أن يترجم إلى إنشاء صريح، لتبرز قوته الإنشائية بوضوح.

وحين استأنف نظره في إيقاعية الأقوال عموماً والأقوال الإنشائية خصوصاً تبين أن القول الموجد للخارج يقبل أن يصرح فيه بالفعل الإنشائي بل إن الفعل الإنشائي هو القوة الاصطلاحية المتواضع عليه مهما كان القول إنشائياً صريحاً. لذلك اعتبر أن نظريته في العمل في القول تمثل نظرية عامة تخصص بنظريته في

الفعل الإنشائي بما أننا حينما نجد إنشاء صريحا نجد عملا في القول  
وحيثما نكون أمام عمل في القول يمكننا التعبير عنه بفعل إنشائي  
(Austin، 1962، ص 131، 1970، ص 137). أفلا تعني هذه النتيجة  
أن أوستين قام بحمل الأقوال التي لا تتطلب مواضعة اجتماعية  
لتحقيقها على الأقوال التي تقتضي هذه المواضعة فقامس الأولى على  
الثانية فإرضاً نتائج تحليله للإقاعات على غير الإقاعات؟

ألا يعني ذلك أيضا أنه قاس الأعمال غير اللغوية (وهي تقتضي  
عنده، لتكون دالة على عمل في القول، مواضعة) على الأعمال التي  
تنجز باللغة؟ وعلى هذا النحو لا يكون التصفيق دالاً على الإعجاب  
ولا الانحناء دالاً على التحية إلا إذا وجدت مواضعة على ذلك.  
ولكن إلى أي مدى يمكننا فصل هذه الأعمال عن قواعد اجتماعية  
وثقافية تجعل بعض الأقوام يخيون بالمصافحة وبعضهم بالانحناء  
وبعضهم بإشارة بالرأس وبعضهم بالتقبيل... إلخ؟ مثلاً.

ولهذا فنحن أمام إشكال أساسي يتصل بالعلاقة بين المواضعات  
والأعمال التي تتحقق بالقول عموماً والأعمال في القول خصوصاً:  
أين تكون المواضعة؟ هل تقتصر على العمل في القول؟ ما هي  
خصائصها وحدودها؟ وما دورها في ضبط القوة الإنشائية للأقوال؟  
ولتوضيح جانب من هذه التساؤلات نذكر بأن أوستين لم يعتبر  
العمل القولي قائماً على مواضعة أو اصطلاح. وقد ضرب على ذلك  
مثالاً هو قولك «سيهجم» فهذا العمل القولي غير قائم على مواضعة  
حسب أوستين لأنه لا يتضمن فعلاً إنشائياً يدل على قوته. فهو يحتمل  
التحذير والإثبات وغيرهما. ولا يكون هذا القول، حسب منطق

تفكير أوستين محققا لعمل في القول إلا إذا صرح بإنشائه في صيغة من قبيل «أثبت أنه سيهجم» أو «أحذرك من أنه سيهجم». ولكن حجة أوستين مردودة عليه بما أن «أحذرك من أنه سيهجم» مثلا تحمل رغم التصريح بالفعل الإنشائي نفسه أن تكون دالة على التحذير كما تحتمل أن تكون دالة على الإثبات. وهذا هو السبب الذي جعله يرى الفعل الإنشائي مقياسًا ضعيفا لإنشائية القول واكتفى بجعله، في أحسن الأحوال، اختبارًا لتلك الإنشائية.

وإذا صحَّ اعتراضنا فهو يعني أن المواضعة نفسها لا تجد لها سندًا لغويًا ولا حتى منهجيًا. فالقول الذي يصرح فيه بالفعل الإنشائي يستوي مع القول الذي يمثل إنشاء أوليًا بعبارة أوستين. ومن ثمة لا يمكن أن ترتبط المواضعة بوجود الفعل الإنشائي أو بإمكان التصريح به. فالفعل الإنشائي إن وجد، وهذه أفضل الحالات، يظل قابلا للقراءتين الإنشائية والوصفية. ويستلزم هذا الرأي أن تكون المواضعة موجودة في جهة ما لا دخل للقول فيها. وهو ما يفسر أن العمل في القول يمكن أن يتحقق بغير اللغة. وإذا أردنا أن نحدد المستوى أو الجهة التي تكون فيها المواضعة فإننا لا نستطيع تحديدها إلا في خارج اللغة أي في المجتمع ومؤسساته وأعرافه وطقوسه التي تشمل ما هو لغوي وما ليس لغويًا. فعلينا ألا ننسى أن القول الإنشائي (الإيقاعي تحديداً) ليس إلا جزءاً من الإجراءات المتواضع عليه.

وعلى هذا فإذا صحَّ أن العمل القولي «ليس ذا فائدة كبيرة» بما أنه لا يبيّن لنا التوزيع إلى قول وصفي وقول إنشائي (Austin، 1962، ص 98، و1970، ص 112) فإن العمل في القول، اختبارياً وحسب

إشارات أوستين نفسه لا استنادا إلى مواقفه الصريحة، ليس ذا فائدة كبيرة في تمييز الإنشائي من الوصفي.

ويبدو لنا أنّ من الأسباب الرئيسيّة التي أدّت بأوستين إلى هذا المأزق النظري والاختباري بحثه عن مقياس نحويّ دون اعتماد على النحو وبافتراض الفصل بين البنية اللغويّة والقوّة الإنشائيّة والدليل على ذلك تردّده في الفصل والوصل بين العمل القولّي، وهو نتاج نحويّ أساساً، والعمل في القول. ولكن إذا وصلنا بين هذين المنفصلين في تصوّر أوستين فما الذي يترتّب عليه؟ وإذا اعتبرنا البنية اللغويّة ودلالاتها ثابتين وافترضنا وجود ما يدلّ على القوّة الإنشائيّة في القول نفسه ولكنّ هذه القوّة قابلة رغم ذلك لأن تتغيّر بحسب متغيّرات مقاميّة فما الذي يلزم عن هذه الافتراضات؟

ومّا يوضّح بعض هذه التساؤلات داخل تصوّر أوستين وتصنيفه لأبعاد مفهوم العمل أنّ العمل الريطقي عنده، وهو مكوّن من مكوّنات العمل القولّي، لا يمكنه في تصوّرنا أن ينفصل مطلقاً عن العمل في القول. فالعمل الريطقي يمثّل أوضح الجوانب الدلاليّة من العمل القولّي وإذا تتبعنا أيّ فعل إنشائي موضوع على صيغة «أفعل»، وهي عند أوستين مفتاح فهم القوّة الإنشائيّة ودليل المواضع التي تميّز العمل في القول، فإنّنا واجدون أنّ فهم هذه القوّة نفسها يحتاج إلى تحديد معناها وإحالتها. فضمير المتكلّم في «أفعل» وزمانه ودلالته المعجميّة على العمل المتحقّق لا يمكنها حسب تحليل أوستين نفسه إلاّ أن تكون وجوهاً من دلالة القول لا يحددها إلاّ العمل الريطقي. وإذا صحّ هذا فهو يقتضي أنّ العمل في القول لا ينفصل من جانب،



أ- الحكميات (Verdictives): وأساسها إصدار الأحكام في شأن حدث ما أو قيمة من القيم كالأحكام التي يصدرها القضاة أو لجان التحكيم ومن أمثلتها «براً» و«أدان» و«مكّن» و«قرّر» و«حلّل» و«اعتبر» و«صنّف».

ب- الممارسيات (Exercitives): وتتصل بممارسة السلطات والحقوق والنّفوذ كتسمية أعوان في وظائف أو التصويت أو إصدار الأوامر والنّصائح والتّحذيرات ومن أمثلتها «عين» و«أطرد» و«أمر» و«حذّر» و«استقال» و«أوصى» و«غرّم».

ج- الوعديّات (Commissives): وهي التزامات بعمل ما أو إفصاح عن النّوايا وخصوصيتها أنّها تعهد بشيء ووعده. ومن أمثلتها «وعد» و«نوى» و«أقسم» و«وافق» و«ساند» و«عارض» و«راهن».

د- السلوكيات (Behabitives): وهي تتصل بالسلوك الاجتماعي وتبني موقف من سلوك الآخرين ومواقفهم ومنها «اعتذر» و«شكر» و«عزّى» و«هنأ» و«شجب» و«رحّب» و«بارك».

هـ - التبيينيّات (Expositives): تتصل عمومًا بالإبانة عن الآراء في المحادثة والمحاكاة على نحو يبرز أسبابنا وحججنا إيراداً تاماً، فهي بإيجاز توضّح التّخاطب. ومن أمثلتها «أثبت» و«نفى» و«سأل» و«أجاب» و«ردّ» و«اعتقد» و«اعترف» و«سلم (بالشيء)» و«بدأ (بالشيء)» و«رجع (إليه)» و«أنهى (به)» و«أول» و«أحال».

وقد ذكر أوستين (المحاضرة الأخيرة) أنّه غير راضٍ عن هذه المجموعات الخمس لأنّها عامّة جدًّا ولا تخلو من غموض وتداخل لذلك فهي ليست نهائية. وقد يجد هذا الغموض والتداخل والتعميم

تفسيره في تصوّر تفكير أوستين من خلال محاضراته. فقد توقّف عند الإنشاءات الإيقاعيّة وما تقوم عليه من تصريح بالفعل الإنشائي ثمّ تبين مفهوم العمل في القول وبروز المواضع التي تميّزه من خلال الفعل الإنشائي فسعى إلى الرّبط بين ما يحتمل الرّبط من الأفعال الإنشائيّة في قوى محدّدة. فهذه المسائل التي نظر فيها أوستين يسلم أوّلها إلى ثانيها وثانيها إلى ثالثها على نحو يجعل مشروع أوستين جملة من المشاريع المتولّدة بعضها من بعض.

ولكنّ تصنيف أوستين غير الدّقيق لقوى القول يرمي في نهاية الأمر إلى تحديد معنى الأقوال المختلفة بما أنّ لكلّ قول قوّة إنشائيّة يعبر عنها فعل إنشائي. وقد نقد سورل (1982، Searle، الفصل 1) هذا التّصنيف وجوهاً من التّقد ملخصها افتقاره إلى مبادئ في التّصنيف واضحة دقيقة وخلطه بين الأفعال والأعمال بما أنّ ليس كلّ فعل دالاً على قوّة قوليّة. وأدّى هذا بطبيعة الحال إلى تداخل واضطراب بين الأصناف الخمسة وداخل كلّ صنف منها.

ويبدو أنّ اللّافت للانتباه، في نظرة سريعة إلى هذه الأقسام الخمسة، أنّ أوستين ميّز بين معطيات تتطلّب في الغالب مؤسّسات اجتماعيّة كالقضاء أو الإدارة أو قواعد التّعامل بين الأفراد. وهو ما يبرز بالخصوص في الحكميات والممارسات والسلوكيات. وهو أمرٌ منتظر بما أنّ الاختيار الأساسي، غير الواعي بالضرورة، الذي قاد أوستين هو الإنشاء الإيقاعي. وبالخصوص الصّنف الذي سيسمّيه سورل في نقده لتصنيف أوستين وبديله عنه بـ «الإيقاعيّات». وتدرج فيها بحسب تحليل سورل معطيات كثيرة ذكرها أوستين في

التبينيّات والوعديات.

ولكن هل يعنى هذا التّصنيف أنّ أوستين استبدل التصنيف الثنائي للخبر وغير الخبر (أو الإنشاء) بتصنيفه الخماسي للقوى القولية؟

## 7 - مراجعة التّقابل بين الوصفي والإنشائي

انطلق أوستين في مناقشة الفلاسفة والمناطق من نقد عنايتهم المفرطة بالأخبار والإثباتات وما تقوم عليه من قيمتي صدق (صدق، كذب) تجعل بعض الأقوال المهمة فلسفيًا عارية من المعنى. فشكك في مفهوم الخبر وما يتّصل به من مفهوم للصدق. إلا أنّ عنايته بأشبه الإثباتات التي لا تقبل إسناد إحدى قيمتي الصدق إليها، وتحليله بالخصوص للإيقاعات قد يوهم بأنّ أوستين تخلّى عن مفهوم الصدق وعوّضه بمفهوم شروط إنجاح القول وتوفيقه، أو هو يوهم على الأقلّ بأنّ أوستين جعل الخبر، أو القول الوصفي بتعبيره، خاضعًا لمبدأ التصديق والتكذيب، والقول الإنشائي خاضعًا للتوفيق وعدمه. وهي قسمة تذكّرنا بما استقرّ مدرسيًا في البلاغة العربية من أنّ الخبر هو ما يحتمل التصديق والتكذيب والإنشاء هو ما لا يحتمل التصديق والتكذيب.

ولكن تفكير أوستين، وموقفه من الخبر والإنشاء يقوم على ضروب من التمييز والربط أكثر دقة ولطفًا.

ومّا قد يوقع في الوهمين السابقين أنّ القول المنبني على فعل إنشائي من قبيل «اعتذر» لا تكون إنشائيته ولا يكون إيقاعه للاعتذار إلاّ إذا توفّرت الشروط المناسبة لتحقق الاعتذار في حين أنّ الإثبات

التالي: «زيد يجري» يظل رهين وجود زيد ووجود جري في الخارج وانعقاد علاقة يصح بمقتضاها أن يطابق القول الخارج فيكون صادقاً وألاً يطابقه فيكون كاذباً (Austin، 1962، ص ص 54-55، 1970، ص 80).

ولكن افتراض أوستين أنّ القول الإنشائي الصريح «أثبت أن زيداً يجري» إن هو إلاّ تصريح بالقوة المضمّنة في «زيد يجري» (أي في هذا الإنشاء الأوّلي) يجعل الأمر مركّباً. فصدق الإنشاء الصريح متوقّف على توفيق الإنشاء الأوّلي. وعلى نفس الصورة يكون صدق «أنا أعتذر في الحال» متوقفاً على توفيق عمل الاعتذار في «أعتذر»، كما أنّ قولك «أحذرك من هجوم الثور» متوقّف، حتّى يكون عملاً موقفاً وليس مجرد تجويز لفظي أو خطأ أو ما إلى ذلك من حالات الإخفاق والفساد، على وجود ثور على أهبة الهجوم.

إنّ مثل هذه الإشارات التي قدّمها أوستين في المحاضرة الخامسة قبل أن يتعمّق مفهوم العمل في القول تمثّل حدساً يفتقر إلى التنظيم النظري. فقد سبق له أن لاحظ وهو يكتشف الحالات التي اعتبر الأقوال فيها إيقاعاً لأعمال أنّه لا يصحّ أن نقول عنها إنّها صادقة أو كاذبة.

ويبدو لنا أنّ الثقل الأساسيّة ترتبط في تفكير أوستين بأمرين: أوّلها إيجاده لعلاقة اشتقاقية بين الإنشاء الأوّلي (الضمّني) والإنشاء الصريح على نحو يجعل الإنشاء الصريح رافعا للبس الذي يوجد في الإنشاء الأوّلي. وثانيهما حسمه أمر الإثبات بأنّ اعتبره عملاً يتحقّق بالقول شأنه شأن التحذير والرّهان والزّواج والأمر.

وقد لا تظهر الصّلة بين هذين الأمرين، ولكننا إذا تذكّرنا أنّ الأقوال الإنشائيّة تحتمل في ما لاحظ أوستين نفسه القراءتين على الوصف والإنشاء تبيّن لنا أنّ «أثبت» الإنشائيّة لا تختلف عن «أمر» أو «أحذّر» أو «نعم أقبل» أو «أراهن». وهو ما يعني، وهذا لم يقله أوستين بوضوح ولكن نصّه وطريقة تفكيره يفرضانه، أنّ «أثبت» تقبل بدورها القراءتين الوصفية والإنشائية.

ورغم أنّ أوستين لم يصرّح بهذا، في ما قرأنا، فإنّه اعتبر أنّ قولنا عن «أثبت» إنّها صادقة أو كاذبة لا يتناقض مع كون الإثبات إنجازا لشيء ما مثلما يكون التحذير من هجوم الثور موفّقا أو غير موفّق وحدث الهجوم صادقا أو كاذبا (Austin, 1962، ص ص 134-135، 1970، ص 141).

ومن هذه المقارنة تحديداً ينطلق أوستين في بيان افتراضه أنّ الإثبات خاضع، إضافة إلى الصدق والكذب، لشروط التوفيق وقواعده، ومن أمثلة ذلك:

(14) القَطُّ فوق الحصير

(15) ملك فرنسا أصلع

(16) في الغرفة المجاورة خمسون شخصا.

فالقول (14) يقتضي من قائله أنّ يعتقد فعلا في مضمون كلامه وهو ما يشبهه، إنّ لم نقل إنّنا أمام حالة واحدة، ما يقتضيه الوعد من التزام قائم على نيّة صادقة. فغياب الاعتقاد والنيّة يجعل العملين، أي الإثبات والوعد، عرضة لحالة من حالات الإخفاق.



مبسط للمطابقة مع الخارج وإهمال الجوانب المتصلة بالعمل في القول في حين يقع التركيز بالنسبة إلى الإنشاء على قوّة القول وإهمال ما يتصل بالمطابقة مع الخارج (Austin، 1962، ص ص 144-145، 1970، ص ص 148-149).

وعلى هذا النحو فإنّ أوستين لم يبلغ مفهوم الصدق لكنه قصد إلى ربطه بالقول في مقامه بما أنّ الإثبات عمل من أعمال الخطاب متضمّن لقوّة قوليّة شأنه شأن الأقوال الإنشائيّة.

ونشير بصفة عامّة إلى أنّ تفكير أوستين تطوّر عبر المحاضرات الاثنتي عشرة من التّمييز بين الوصفي والإنشائي على أساس المطابقة (بالنسبة إلى الوصفي) والإيقاع أو الإيجاد (بالنسبة إلى الإنشائي) إلى التسوية بينهما على أساس تضمّنها لقوى قوليّة وقبولهما لاختبار التّصديق والتّكذيب من جهة وخضوعهما لشروط النّجاح وقواعده من جهة أخرى.

ولكننا نشير أيضًا إلى أنّ استدلال أوستين على خضوع الوصفي الخبري لشروط النّجاح أوضح من إشارته إلى أنّ الإنشاء قابل لأن يكون صادقًا أو كاذبًا. فالأمثلة التي قدّمها والتّحليلات المقتضبة التي عرضها تبرز أنّ أيّ قول إنشائي إذا كذبت إحدى مقتضياته (كعدم تأهّب الثور للهجوم عند قول القائل «أحذرك من أن الثور سيهجم») لا يكذب بل تصيبه إحدى صور الفساد والإخفاق التي تطرأ على أعمال الخطاب. أمّا كذب القول الإنشائي أو صدقه فلا دليل لأوستين عليه ولم نر له مثالًا واحدًا في شأنه. وهذا ما يرجّح أنّ للقول الوصفي (الخبري) عند أوستين شروط نجاح وقيمة صدق أمّا

القول الإنشائي فله شروط نجاح ولا يكون الصدق أو الكذب إلا لمتضى من مقتضياته فإذا صدقت المقتضيات جميعاً كان القول موقفاً وإذ كذب أحد المقتضيات كان القول مخفياً أو فاسداً على وجه من وجوه الإخفاق والفساد التي ذكرها. ومن هذه الناحية، إذا صححت ملاحظتنا، لا نرى التسوية بين الوصفي (الخبري) والإنشائي وجيهة من حيث التصديق والتكذيب أساساً. أمّا كون الوصفي ذا قوّة قولية وخاضعاً لشروط النجاح فهذا ما لا نرى وجهاً للمجادلة فيه.

وفي تصوّر أوستين ناحية أخرى لتخريج كلامه. وهي ناحية ربّما لم يقصد إليها ولكن في ذكرها فائدة سننّب عليها.

فقد لاحظ أن القول الإنشائي الصريح يحتمل أن يحمل على الوجه الإنشائي الذي يفيد الفعل، كما يحتمل أن يذهب به مذهب الوصف والإخبار. وفي هذه الحالة الثانية يكون «القول الإنشائي» مجرد شكل أمّا حقيقته فهي خبرية. وهي صورة يمكننا أن نسميها بـ «الإنشاء الخادع» قياساً على الإخبار الذي مكّن أوستين من الوقوف على الإنشاء الإيقاعي.

والقضية الآن نلخصها في التساؤل التالي: إذا كان القول الإنشائي قابلاً للحكم عليه بالصدق أو الكذب فمن أيّ ناحية؟ أمن حيث قوّة الإنشائية، وهذا محال مبدئياً، أم من حيث هو عمل قولي وهذا ما لا يوافق تصوّرات أوستين وصريح نصّه؟

أفلا يعود عدم التوافق بين الوصفي الخبري والإنشائي من حيث الصدق والكذب إلى نفس السبب الذي حمل أوستين على ملاحظة التوافق والتناظر بينهما من حيث الخضوع لشروط النجاح؟

وإذا علمنا أن هذا السبب يرتبط بالفعل الإنشائي باعتباره القرينة والدليل على وجود مواضعة دالة على قوة القول فإن إعادة النظر في الفعل الإنشائي نفسه قد تحل لنا الإشكال الذي ذكرناه أعلاه.

## 8 - نتائج وآفاق

يبدو أن لأوستين في دراسة القول وقضاياها الدلالية فلسفيًا ومنطقيًا ولغويًا وحتى نفسيًا وأثنوبولوجيًا دورًا حاسمًا يتحدد داخل تطوّر النظريّات الغربيّة (1983، Levinson، ص 226). ولئن كان حصر وجوه التأثير المفترضة يتجاوز عملنا هذا فإننا لا نخفي أن منزلة بحث أوستين حين نقارنه بالحاصل من آراء النحاة والبلاغيين والأصوليين من العرب مختلفة. فإذا تجاوزنا ما تميّز به طريقة تفكير أوستين في المسائل واعتدنا على ما في المصطلحات التي نحت أغلبها من عجمة لدى القارئ العربي ثم ترجمناها إلى موافقاتها المألوفة في البلاغة العربيّة من قبيل خبر وإنشاء وإيقاع وخارج ومعنى أصلي ومعنى طارئ... إلخ فإننا واجدون المسائل واحدة وطرق النظر إليها مختلفة. وهو فرق ليس بالهين وإن كان لا يعني أفضليّة طريقة على أخرى. فالعبرة في مثل هذه المباحث بتماusk التفسيرات وبساطتها وشموليّتها من جهة وبنجاعتها عند الاختبار من جهة أخرى.

ولهذا يعسر علينا، ونحن ننتهي إلى تراث علمي بلاغي متماسك، أن نضع ما في أبواب علم المعاني عمومًا والإنشاء خصوصًا علاوة على مختلف أبواب البلاغة بين قوسين لنستبدل جهازًا بآخر. فمتى لم يثبت أن الجهاز الجديد أقوى تفسيرًا وأنجع اختبارًا فإن الأخذ به يكون من باب التقليد الأعمى للجديد الذي قد لا يكون نافعًا.

غير أنه لا يمكننا أن نتغافل عمّا في الباب العلميّ الجديد الذي فتحه أوستين من مفاهيم خصبة تفرض علينا التفكير فيها وإن بشكل مغاير لما اختاره صانعها. فمفهوم القوّة الإنشائيّة أو مفهوم العمل اللّغوي أو مفهوم شروط النّجاح وقواعده ممّا لم يعد من الممكن عدم أخذها بعين الاعتبار.

ومن هنا يبرز وجه ثالث من الإشكال: ما هي حدود التّغييرات التي يمكن إدخالها على المفاهيم السّابقة وأمثالها؟ وإلى أيّ حدّ تعنى إعادة تأويلها محافظتها على المقاصد الأولى من وضعها؟ وكيف يمكن أن تُصاغ على نحو متماسك في نموذج أو نظريّة لا يمثل تطعياً للقديم بمفاهيم جديدة، لما في هذا التطعيم من عيوب الخلط التاريخي والمفهوميّ، ولا يمثل تأويلاً تراثياً للمفاهيم الجديدة لما في هذا التّأويل من خطر.

وموقفنا عموماً يتمثّل في وجود حاجة إلى تمييز الإشكالات المطروحة من الحلول المقترحة قديمها وحديثها. فما يعيننا هو الإشكال أمّا المقترح فقابل للمناقشة. وتمثيل ذلك أنّ مشكلة الفعل الإنشائي مطروحة لدى النّحاة العرب ولدى أوستين ويختلفان في تفاصيلها ولكن الإشكال الذي يعيننا من وراء الفعل الإنشائي هو: كيف يوسم العمل اللّغوي؟ ما هو الدليل النّحوي على تمييز هذا العمل من ذلك؟ وقد قدّم أوستين إجابته الواضحة فاختر الفعل الإنشائي. واختار النّحاة والبلاغيون حلاً آخر. وهذا ما نقصده بأن وحدة الإشكال لا تمنع من تعدّد الاختيارات النّظريّة والإجرائيّة. ومن هذه الناحية فإنّ الموازنة تقع بين مقترح أوستين والمقترح



## الفصل الثاني

# الأعمال اللغوية عند سورل

### 1 - مدخل

لئن كان عمل أوستين معبراً عن حيرة «المكتشف» لباب جديد في البحث جعله يكتب وهو يفكر بصوت مرتفع، كما يقال، فإن بحث سورل حول «الأعمال اللغوية» (Searle، 1969، 1972) جاء أحكم تنظيماً وأدق تفكيراً فعدّ بعض الدارسين (Levinson، 1983، ص 238) ذلك تجميداً في جانب منه لنظرية أعمال الخطاب لدى أوستين التي قام سورل بتنظيمها. وهو موقف يبدو لنا غامطاً لحق سورل في توضيح مفاهيم عديدة وفتح إمكانات أقوى في تصوّر إشكالية الأعمال التي تتحقق بالقول. فالوعي النظري الحادّ الذي تميّز به عمل سورل وسعيه إلى التصريح بالقواعد المسيّرة للعمل اللغوي تجعل عمله أكثر من مجرد تنظيم لنظرية أوستين وأبعد من ان يكون تجميداً لها. ولكننا نشير في الآن نفسه إلى أن مشاكل كثيرة في عمل أوستين قد توضّحت وقدم لها سورل مقترحات أقوى ولكن مشاكل أخرى ظلّت عالقة لأسباب مختلفة.

وجوهر عمل سورل، في تقديرنا، يكمن في أمرين أساسيين يتصل أحدهما بإعادة النظر في دور اللسان والنظام اللغوي عموماً في

تحديد الأعمال اللغوية ويتصل الآخر بالعمل على إيجاد منوال دلاليّ لصياغة قواعد دلالية تسيّر استعمال قوّة القول.

## 2 - من «أعمال الخطاب» إلى «الأعمال اللغوية»

نبهنا أوستين إلى أن الظاهرة الوحيدة التي بحث فيها هو عمل الخطاب التام في السياق التام للخطاب وما العمل القولي والعمل في القول وعمل التأثير بالقول إلا تجريدات (Austin، 1962، ص 147، 1972، ص 151). وهذا ما سوّغ لنا ترجمة عبارة «Speech act» عنده بـ «عمل الخطاب»<sup>(1)</sup>.

وقد طرح سورل نفسه (Searle، 1969، ص 4، 1972، ص 39) منذ بداية عمله مشكلة المصطلح المناسب على أمّها مشكلة مفهوميّة لها أبعاد، في نظرنا، خطيرة في فهم تصوّره للعمل اللغوي. فقد تساءل عن مدى وجاهة التعابير التالية:

(1) أ. أعمال كلاميّة = actes de parole = speech acts

(1) - نلاحظ أنّ بعض الدارسين العرب يستعملون عبارة «فعل كلامي» أو «فعل الكلام» مقابل لـ «Speech act» عند الحديث عن أوستين أو سورل أو غيرهما دون تمييز (مثلا بن ذريل، 1981، طبطبائي، 1992) وبالمقابل نجد بعضهم الآخر يختار عبارة «فعل لغوي» للدلالة على ذلك دون تمييز أيضا. وللمشكلة تفرعات أخرى من ذلك أن «فعل الخطاب» عند بن ذريل (1981، ص 65) ترجمة لـ «Illocutionary act». ولا تتعلّق ملاحظتنا في هذا الهامش بمشاكل تأدية المصطلح، فنحن ممّن يؤمن بالألمشاحة في الاصطلاح ما دام الاتفاق على المفاهيم قائما ولكنّها تتعلّق بجوانب أساسيّة في تصوّر ما نحققه بالقول واللغة ولدى كلّ من أوستين وسورل كما سنبيّن في المتن. ونشير أيضا إلى أنّنا لم نعمل على تبرير اختياراتنا لـ «عمل» بدل «فعل» أو «قول» بدل «كلام»... الخ لأنّ في عملنا تركيزاً على توضيح المفاهيم قبل مساءلتها وبما نوصّحه منها ينكشف آلياً، في ما نرجو، وجه اختيار هذه الترجمة دون غيرها.

ب. أعمال لسانية = linguistic acts = actes linguistiques

ج. أعمال لغوية = language acts = actes de langage

وفي ملاحظة سورل إحالة على تمييز دي سوسير بين اللسان والكلام واللغة<sup>(1)</sup>. فقد تساءل عما إذا كانت دراسة الأعمال اللغوية دراسة للكلام باعتباره إنجازاً فردياً، (كان دي سوسير قد أقصاه من مجال الدراسة اللسانية) أكثر منها دراسة للسان. وجزم بعد هذا التساؤل (Searle، 1969، ص 17، 1972، ص 54): «أزعم، مع ذلك، أن دراسة مناسبة للأعمال اللغوية هي دراسة للسان». (الخط المائل من سورل وبالفرنسية).

وأصل الإشكال الذي ينبغي الانتباه إليه أن إقصاء دي سوسير للكلام من مجال البحث اللساني يعود إلى الاهتمام بالخصائص الصورية للسان بقطع النظر عن استعمال ذلك اللسان في التخاطب. وهو موقف سليم منهجياً وعلمياً نجده في مدارس لسانية مختلفة منها التوليدية مثلاً. ولكن اختيار سورل المبدئي قام على ضرورة دراسة الخصائص الصورية للسان من جهة الدور الذي يسند إليها في التخاطب أي دورها في الأعمال اللغوية رافضاً تقسيم الدراسة الدلالية إلى جانب يهتم بدراسة الجمل ودلالاتها وآخر مداره على إنتاج الأعمال اللغوية. فهو يتصور أن دلالة الجملة تقتضي عند قولها في مقام محدد إنجازاً لعمل لغوي معين كما أن مفهوم العمل اللغوي

(1) - هو تمييز شهير أحدثه سوسير (Saussure، 1982) ونذكر بأنه قائم على اعتبار اللسان اصطلاحاً يربط المفاهيم وصورها السمعية وهو ظاهرة اجتماعية في حين أن الكلام نشاط فردي.

نفسه يقتضي وجود جملة (أو جمل ممكنة) «يمثل قولها الحرقي في سياق معين، بموجب دلالتها إنجازاً لعمل لغوي معين» (Searle، 1969، ص 18، 1972، ص 54).

وبقطع النظر عن مدى صحّة هذا الافتراض ووجاهة هذا الموقف أو صواب استدلال سورل عليه، فإن أصل موقفه يعني أننا انتقلنا مع سورل من «عمل الخطاب» كما درسه أوستين إلى «العمل اللغوي» وهو فرق بين الباحثين ليس بالهين لما له من انعكاسات مفهومية ونظرية وإجرائية على دراسة مسألة الأعمال التي تتحقّق بالأقوال.

يمكن اعتبار بحث سورل استخراجاً لما يمكن استخراجه من فرضية عبّر عنها في مواضع متفرّقة من كتابه (1969، ص 12 و 6 و 22، 1972، ص 48 و 52 و 59 مثلاً) ونعيد صياغتها على النحو التالي:

(2) «أن نتكلّم لسانا ما هو أن نتبني شكلا من أشكال السلوك القصدي الذي يُسيّره نظام من القواعد»

يقوم هذا التعريف على أركان ثلاثة تحتاج إلى بيان: (أ) مفهوم شكل السلوك و(ب) مفهوم القصد و(ج) مفهوم القواعد.

من البين في هذه الفرضية أنّ الكلام تحقيق لأعمال وخاصة هذه الأعمال أنّها لغوية، من قبيل التعبير عن الإثباتات وإصدار الأوامر وإلقاء الاستفهامات وتقديم الوعود. وبهذا المعنى تلتقي النظرية اللسانية، كما يفهما سورل، بنظرية العمل على اعتبار أنّ النشاط التخاطبي القائم على استعمال اللغة لا يعدو أن يكون شكلا من أشكال السلوك يستلزم أعمالاً تختصّ بأنّها لسانية وتتمثّل في إنتاج الرموز أو الكلمات أو الجمل وإصدارها عند تحقيق الأعمال اللغوية.

وهذا الفهم هو الذي سوّغ لسورل أن يعرّف العمل اللغوي في علاقته باللّغة على النحو التّالي:

(3) «إن إنتاج جملة اعتباريّة (Token) أو إلقاءها في ظروف معيّنة هو عمل لغوي والأعمال اللّغويّة (...) هي الوحدات الأساسيّة أو الدّنيا للتخاطب اللّساني» (Searle، 1969، ص 16، 1972، ص 52).  
ويقيّد سورل تعريف استعمال اللّسان عند التخاطب باعتباره شكلاً من أشكال السلوك بقيد القصدية. وهو قيد ضروري لتمييز نشاط المتكلمين الذي يصحّ اعتباره تخاطباً ومما قد يصدر عن النّاس، أو بعضهم، كالتّساهي والنائم والمجنون، أو عن غير العقلاء، كالبيغاء والآلات النّاطقة، من لفظ يُنطق (أو خطّ يُجَبَّر) ولم تقصد دلّالته. فالعمل اللّغوي سواء تجسّد في سلسلة صوتيّة أو في خطوط على الورقة لا يكون من باب التّخاطب اللّساني إلّا إذا سلّمنا بصدوره عن ناطق صنعه وهو يقصد ما يدلّ عليه القول. ومن هذه الناحية تكون الأعمال اللّغويّة سلوكاً قصدياً يجعلنا نتكلّم (أو نكتب) للتعبير عن المعاني والمقاصد ونتج السلاسل الصوتية (أو المتعاقبات الخطيّة) لندلّل بها على ما نعيه وننوي تبليغه (Searle 1969، ص 42، 1972، ص 83).

ومن هذه الجهة يتبنّى سورل مفهوم غرايس (Grice) عن الدّلالة غير الطبيعيّة وهي الدّلالة القصدية التي ينتجها مستعمل اللّغة مقابل الدّلالة الطبيعيّة التي تدلّ بمقتضاها السحب على الأمطار ويدلّ الدّخان على النّار مثلاً. (وهو عموماً تصوّر موجود لدى المناطق منذ قرون بما في ذلك المناطق العرب وعندهم أخذ البلاغيون).



القصد من القول (Searle, 1969)، ص ص 47-48، 1972، ص ص 89-90).

فإذا قلت، والمثال من سورل، لشخص ما «أهلاً» قاصداً إلى تحية مخاطبك وحمله على التعرّف على أنّك تحييه وإذا فهم المخاطب، بموجب معرفته بدلالة «أهلاً» الاصطلاحية، ما تعنيه العبارة «أهلاً»، وفهم أن استعمالك لها يعني أنّك تحييه فقد تحقّق الأثر القولي وتحقّق بذلك قصدك.

وفي هذا المثال بالذات، حيث يبرز إلقاء جملة (فيها إضمار) إلى مخاطب بقصد تحييه، تُوجد قواعد لم نبرزها في التحليل وهي التي تمثّل الركن الثالث من أركان التعريف (3-2) أعلاه.

يُميّز سورل (Searle, 1969)، ص ص 33-34، 1972، ص ص 72-73) بين ضربين من القواعد:

أ- القواعد المسيّرة: وهي القواعد التي تسيّر نشاطاً أو سلوكاً موجوداً بصفة مستقلة عن تلك القواعد. من ذلك أن الأكل سلوك أو نشاط يمكن أن يوجد بقطع النظر عن بعض القواعد المسيّرة التي تختلف من ثقافة إلى أخرى مثل أكل اللحم باليد مباشرة أو باستعمال الشوكة التي تكون في اليد اليمنى والسكين في اليد اليسرى. ومن أمثلة القواعد المسيّرة آداب التعامل واللياقة التي تتحكّم في العلاقات بين الأفراد.

ب- القواعد التكوينية: وهي قواعد تنشئ أشكالاً من السلوك والأنشطة تعرّفها وتسيّرهما بحيث يكون وجود هذا النشاط أو السلوك مرتبطاً بوجود هذه القواعد. من ذلك أن لعبة كرة القدم لا

توجد إلا بوجود قواعد ممارسة هذه اللعبة كما أن هذه القواعد تعرّف لنا مفاهيم اللعبة كالهدف والتماس والركنية والتسلل... إلخ وتسيّر تبعًا لذلك ممارسة هذه اللعبة.

والواضح أن الألسنة عند سورل تخضع لقواعد تكوينية تنشئها وتمثل أساس وجودها وتحدّد ممارستها. ويترتب عن هذا الفهم أمران على الأقل: أولهما أنّ الدلالة اللغوية إظهار في الواقع لسلسلة من القواعد التكوينية الضمنية حسب اصطلاحات ومواضيع وثانيهما أن الأعمال اللغوية تتحقّق بتعابير تسيّرهما هذه السلسلة من القواعد التكوينية (Searle، 1969، ص 37، 1972، ص 76).

ولبيان أبعاد هذا الفهم يقارن سورل بين عمليين هما الوعد وصيد السمك. وكلاهما نشاط إنساني وسلوك يحركه هدف يرجى تحقيقه. ولكن الوعد يتميز عن الصيد بأنّه يتحقّق داخل لسان من الألسنة بسبب وجود قواعد تكوينية خاصّة بمكوّنات اللغة المستعملة. والفرق الأساسي بينهما حسب سورل أنّ العلاقة بين الوسيلة والغاية في الصيد علاقة تتجسّد في وقائع وأحداث ماديّة طبيعيّة لا صلة لها بالاصطلاحات أو المواضيع في حين توجد في الوعد باعتباره عملاً لغويًا ينجز داخل لسان ما يجعل استعمال هذا التعبير أو ذاك حسب اصطلاح ما في ظروف محدّدة إنجازًا للوعد.

ولا بدّ هنا من وقفة لتوضيح الفرق المفهومي عند سورل بين القواعد والاصطلاحات (أو المواضيع). يرتبط التمييز بين القواعد والاصطلاحات بالتمييز بين اللسان واللغة. فإذا أخذنا الوعد مثالاً فإننا نجد العربي والانقليزي والفرنسي مثلاً يعبرون عن

الوعد بالأسنة مختلفة:

(4) أ. أعد

ب. I promise

ج. Je promets

إنّ هذه الفروق بين (أ-ج) هي فروق اصطلاحية تحقّق جميعها عمل الوعد. ولكن عمل الوعد مهما يكن الاصطلاح الذي يستعمل لتحقيقه يخضع لقاعدة مفادها أنّ كل تعبير عن الوعد في المقام المناسب هو قبول بالتزام. فهذه القاعدة عند سورل (Searle، 1969، ص 40، 1972، ص 80) لا تخصّ اصطلاحاً من الاصطلاحات (أي لساناً من الألسنة) بل هي قاعدة دلالية ضمنية تجد تطبيقات اصطلاحية مختلفة. فكأن القواعد الدلالية مرتبطة بالّلغة باعتبارها قدرة وكفاءة والاصطلاحات مرتبطة بالّلسان.

غير أنّ هذا التمييز لا يؤدّي بدقّة مفهوم سورل للعلاقة بين الاصطلاح والقاعدة. فلئن كان الطّابع الاصطلاحي للألسنة واضحاً فإنّ الألسنة تمثّل إنجازات متنوّعة مختلفة لقواعد ضمنية (دلالية) واحدة. ويستلزم هذا الفهم أنّنا حين ننجز أعمالاً لغوية ونحن نتكلّم هذا اللّسان أو ذاك فإنّنا نخضع لقواعد ضمنية تكشف عنها وتجلوها الاصطلاحات الخاصّة بذلك اللّسان.

وبهذا المعنى يكون لسان ما اصطلاحاً وتكون هذه الاصطلاحات على وجه العموم إنجازات لقواعد دلالية ضمنية. ولكنّ السّؤال الأهمّ الذي يرتبط بما سبق هو: هل من الضروري أن يوجد اصطلاح ما (أي لسان ما) حتّى نحقّق عملاً في القول من قبيل الإثبات أو

## الوعد أو الأمر؟

لنتذكّر أنّ موقف أوستين هو التالي: يمكن أن يتحقّق عمل في القول بالأقوال أو بغير الأقوال وأن بعض الأعمال في القول لا يمثّل القول إلاّ جزءاً منها (مثال حفل الزّفاف عنده). أمّا سورل فيعترف بأن بعض الأعمال في القول يمكن إنجازها بقطع النظر عن وجود الألسنة والاصطلاحات. ولكنّه يشير إلى أنّها أعمال بسيطة جدّاً وقليلة جدّاً وبعضها، كتعابير الوجه والحركات والإشارات بالأيدي ذات طابع اصطلاحي. ويضيف أنّ الكلب مثلاً قد يحقّق بعض الأعمال في القول كالتعبير عن عدم الرّضى أو طلب الخروج ولكن مخزونه من الأعمال في القول محدود جدّاً أضف إلى ذلك أنّنا نعتبرها كذلك على وجه المجاز (Searle، 1969، ص 39، 1972، ص 79).

إلاّ أن هذه الإشارات لا تنسينا أنّنا وإن كنّا نستطيع أن نطلب من شخص الخروج دون استعمال اللّسان فإنّنا لا نستطيع أن نطلب منه إعداد بحث عن الوضع الثقافي في الوسط الجامعي مثلاً دون أن نستعمل اللّسان. بل إن بعض الأعمال اللّغويّة كالخبر والوعد لا يمكنها أن توجد إلاّ بوجود لسان طبيعي أو أيّ نظام قواعد تكوينيّة. ويخلص من ذلك إلى أنّ جلّ الأعمال في القول تقتضي قواعد تسيّرها واصطلاحات تمثّل إنجازات لتلك القواعد. فإذا عدنا إلى مثال التحيّة الذي ذكرناه عند توضيح مفهوم القصد والأثر القولي فإنّنا نجد أنّ الجملة (القائمة على تقدير) «أهلاً» هي الوسيلة الاصطلاحية المخصّصة في العربيّة (من بين جمل أخرى) لتحيّة شخص ما. فالمتكلم يستعملها على مقتضى دلالتها الاصطلاحية لتبليغ قصده والمخاطب

إذا فهم هذه الدلالة الاصطلاحية واستعمالها في ذلك المقام سيتعرّف على قصد المتكلم.

وهو ما يعني أن عمل التحية باعتباره سلوكاً لغوياً مقصوداً قد تحقّق في هذا المثال من خلال إنتاج جملة تسيّر لها قواعد نحويّة ودلاليّة تمثّل اصطلاحاً في العربيّة يتجسّد به عمل التّحيّة ويتجلّى فيه.

### 3 - ملاحظات أوليّة

إنّ الذي يبدو لنا من هذا التّصوّر الذي قدّمه سورل أنّه يتميّز بالإلحاح على الطابع القصديّ للعمل اللّغوي على نحو يجعل أيّ عمل باللّغة لا تصدق عليه صفة العمل اللّغوي إلّا إذا صدر عن قصد ونيّة في تحقيقه بإحداث الأثر القولي. ويبدو أن هذا القصد أمرٌ خارج عن الخصائص الدلاليّة للقول في حدّ ذاته فهو مضافٌ إلى دلالة القول واقعٌ في مقام التّخاطب (أي في ذهن المتكلم الواقعي ويتعرّف عليه المخاطب الواقعي باعتبار المتخاطبين من مكوّنات المقام).

وننبّه هنا إلى أن هذا القصد لا يكون قصداً لتكلم من القول إلّا إذا كان القول دالاً على مدلوله «دلالة حرفيّة» (Searle، 1969، ص 49، 1972، ص 90). ومعنى هذا أن بإمكان المتكلم أن يستعمل قولاً ولا يقصد به فحسب مضمون ذلك القول «حرفياً» وهو ما يسمّيه سورل «عملاً لغوياً غير مباشر» (انظر Searle، 1982). وما يهّمنا من هذه الإشارة أمران على الأقلّ. أحدهما أنّ العمل اللّغوي كما درسه سورل في كتاب «الأعمال اللّغويّة» (1969 - 1972) هو العمل اللّغوي الذي يتحقّق قصد قائله على قدر الدلالة التي تكون

للقول حرفيا والآخر أن القصد لا دليل لغويًا (أي في بنية الكلام) عليه وإنما هو أمرٌ يلمس في المقام.

والإشكال الذي يظل قائمًا، إن لم نقتنع بتصوّر سورل للعلاقة بين القصد والقول، يتمثل في ما يلي: ما الصلة بين القصد والقول إذا كان العمل اللغوي المتحقق مطابقا لمضمون القول المستعمل في تحقيقه؟ وكيف يمكن أن يفترق القصد (في مقام ما) عن القصد الذي يترشح القول بدلالته «الحرفية» لتبليغه؟

لتوضيح هذين السؤالين هب أن لنا القول التالي:

(5) سيأتي زيد غدًا

وهب أن لنا مقامًا أوّل ينتظر فيه المتخاطبان قدوم زيد ويعلم أحدهما الآخر بزمان قدومه، وهب أن لنا مقامًا ثانيًا يخشى فيه أحد المتخاطبين قدوم زيد ويعلم فيه المتكلم مخاطبه بزمان قدوم زيد على وجه التحذير، لينجو من بطش زيد، أو التهديد، لإخافته وإيقافه عند حدّه. والقضية هي كيف نحدّد قصد الاخبار والإعلام في علاقته بدلالة (5) الحرفية؟ وكيف نحدّد قصد التحذير أو التهديد في علاقته بـ (5)؟ وهل يمكن الفصل بين معنى الاخبار الثابت في (5) وما يقصد بواسطته المتكلم في المقام الثاني من تحذير مثلاً؟

ويزداد الأمر تعقيدًا بتمييز آخر أدخله سورل ويتمثل في المقابلة بين الأحداث الخام والأحداث المؤسسية. أساس هذا التمييز أن بعض الأحداث والوقائع لا تدرك باعتبارها وضعيات فيزيائية أو ذهنية إلا في حدود دنيا. من ذلك أن قولنا «تزوج قيس ليلي» و«انتصر الترجي الرياضي التونسي على النادي الإفريقي» يستلزمان عمليات

متنوعة لوصفها لأنها أحداث تتحقق داخل مؤسسات محدّدة (هي الزواج ومباراة كرة القدم) بحيث لا تنفصل عن وجود مؤسسات بشرية تفرض اعتبار هذا العمل أو ذاك (هذا السلوك أو ذاك) زواجًا مثلًا أو انتصارًا.

ولما كانت هذه المؤسسات تقوم على قواعد تكوينية ولما كان العمل اللغوي يتحقق طبقا لقواعد تكوينية فإن «حدث إنجاز شخص لعمل لغوي معيّن كتقديم وعد هو حدث مؤسسي» (Searle، 1969، ص 52، 1972، ص 93).

وعلى هذا النحو فإن العمل اللغوي باعتباره عملاً قصدياً هو أيضاً، وبنفس الدرجة، عمل مؤسسي. وليس من الهين الربط بين قصديّة المتكلم والطابع المؤسسي للسان والأعمال المتحققة داخله. ولتوضيح جانب من هذا الإشكال لتذكّر أن الإنشائيات التي درسها أوستين، أوّل ما درس، هي من باب الإنشاء الإيقاعي، كما ذكرنا، وخاصيته، باعتباره عقداً، اقتضاؤه لمؤسسة غير لغوية يكون القول فيها جزءاً من عملية تحقيق عمل الخطاب. وإذا ترجمنا هذه الملاحظة إلى لغة سورل فإننا نكون أمام عمل مركّب يجمع بين عمل القبول بالزواج مثلًا (في «نعم أقبل») وهو يتحقق بالقول أي داخل المؤسسة اللغوية التي تحدّد معنى القبول بصيغ اصطلاحية وبين مؤسسة غير لغوية لها طقوسها ومراسمها وتفرض أحياناً دلالة ما تضاف إلى بعض الأقوال. واعتقادنا أنّ الربط بين هذين الأمرين ليس بالهين. فهل يكفي أن نعتبر إنشائية «نعم أقبل» مثلًا أو «بعت» أو «أنت طالق» متأتية من خارج القول؟ ولم اصطفت العربية مثلًا

هذه التعبيرات في مقام تاريخي معيّن لتحقيق هذه الأعمال المؤسسية دون غيرها؟ وهل تفقد هذه الأعمال دلالتها الخبرية آليا لتدلّ على إنشاء القبول أو البيع أو الطلاق؟

وقد تبدو مثل هذه الحالات واضحة، نظرًا إلى وجود مؤسّسات ترتبط بها، ولكنها لا تخرج في ظننا عن معطيات مبدئية انطلق منها سورل. فقد سلّم سورل (Searle، 1969، ص ص 18 - 19، 1972، ص ص 54-55) بمتانة العلاقة بين العمل اللغوي المتحقّق بالجملة وبين دلالة تلك الجملة بحيث يرفض التمييز بين دراسة دلالة الجملة ودراسة إنتاج الأعمال اللغوية. ولكنه سرعان ما لاحظ:

أ- أن دلالة الجملة لا تمكّن من تحديد نوع العمل اللغوي المتحقّق في جميع الحالات خصوصًا إذا قصد المتكلّم أكثر مما تدلّ عليه الجملة.

ب- يمكن للعمل اللغوي أن يتحقّق بجملة (أو مجموعة من الجمل) إذا لم يقصد المتكلّم إلى قول شيء آخر غير ما تدلّ علي الجملة حرفيا.

ولئن كانت الحالة الثانية توافق ما يسلم به سورل فإن الحالة (أ) تخالف، على الأقل، مضمون المسلمة. وربما وجد سورل الحلّ في مبدأ أساسي عنده وضعه فأسماه مبدأ قابلية التّنصيب (الإبانة) «Principle of expressibility» (Searle، 1969، ص 19، 1972، ص 55). وصاغه على النحو التالي:

(6) «كلّ ما يمكن أن يقصد يمكن أن يقال»

وحسب هذا المبدأ فإن الحالة (أ) أعلاه لا تمنع المتكلم من إمكان أن يقول بالضبط ما قصد إلى قوله ولا تمنع كذلك، وهذا ما لم يصرح به سورل، إمكانية الإفصاح في ضرب من التفسير المكافئ للمفسر (دلاليًا) عمّا قصد إليه المتكلم والتنصيب على المعاني الزائدة على ما تدلّ عليه الجملة وهو ما يعني أنّ المثال (5) («سيأتي زيد غدًا») يمكننا أن ننصّ على قصد التحذير في المقام الثاني المفترض أعلاه بالطريقة التالية:

(7) أحذرك من إتيان زيد غدًا

وننبه قبل عرض ملاحظات أخرى إلى أننا مع سورل في وضع أفضل من حيث طرح العلاقة الممكنة بين خصائص القول اللغوية وما يتحقّق به من أعمال، فلا ننسى أن أوستين قد فصل عمليًا، وإن في شيء من التردد، بين العمل القولي والعمل في القول. ومحتوى تصوّر سورل يؤدّي إلى إمكانية الربط بينهما على الأقلّ في أشباه الحالة (ب). ولكنّ لتمييز سورل بين قواعد إنجاز الأعمال اللغوية، وهي قواعد دلالية ضمنية متّصلة باللّغة، وبين القواعد المتعلقة بالألسنة ومكوّناتها واصطلاحاتها المختلفة، دورًا في وجود هذا الإشكال.

وقد تغلّب في بحثه على هذا الإشكال بطرق مختلفة أهمّها طريقتان: الأولى هي التقليل من القيمة النظرية للحالات التي لا يقول فيه المتكلم بالضبط ما يقصد إلى قوله (أي الأعمال اللغوية غير المباشرة) (Searle، 1969، ص 20، 1972، ص 57) والثانية هي افتراض ضرب من التكافؤ بين القواعد الدلالية الخاصة بتحقيق الأعمال اللغوية والقواعد الخاصة بقول بعض المكوّنات اللسانية،

بحيث يكون لكل عمل لغوي جملة يكفي قولها حرفيا (في سياق مناسب) لتحقيق هذا العمل اللغوي.

ولئن كنا نسلم مع سورل بإمكان عدم اعتبار الأعمال غير المباشرة في بداية النظر فإن الإشكال يظل قائما من نواحي أخرى هي العلاقة بين العمل المباشر والعمل غير المباشر والعلاقة بين خصائص دلالة القول المستعمل (الحرفية) والدلالة المتحققة، من خلاله أو بواسطته أو معه ... إلخ، مقاميا.

أما التكافؤ الدلالي المفترض بين دلالة الأعمال اللغوية والتراكيب اللغوية المحققة لها فله شأن آخر لأنه يتصل من جهة بالثبوت من مدى سلامة تحديد واسمات الأعمال اللغوية ويتصل من جهة أخرى بحدود الأخذ بهذا التكافؤ بما أن «مبدأ إمكان التنصيص» و«الإبانة» لا يعدو أن يكون مبدأ ينص على إمكان تفسير قول بقول آخر. وهل يستوي التفسير والمفسر؟

وأقصى ما يمكن تقريره في هذا السياق أن سورل أراد أن يبيّن تصوّره للأعمال اللغوية بالرّبط الوجيه، لا محالة، بين الجملة بخصائصها الصوريّة ووظيفة هذه الجملة في التّخاطب. ولكنه اختار الحالة المثاليّة المتمثّلة في التّطابق بين الدّلالة الحرفيّة للقول والعمل اللّغوي المتحقّق بهذا القول. وهو أمرٌ منهجي ممكن قبوله شريطة أن يفسر على نحو صريح ما يكون بين دلالة القول وخاصيّة العمل اللّغوي من جهة وما بين العمل اللّغوي «الحرفي»، إن جاز التّعبير، والعمل اللّغوي الذي لا يتوافق مع دلالة الجملة المستعملة لتحقيقه من جهة أخرى.

#### 4 - الأنموذج الموحد للعمل اللغويّ

اعتمد سورل في صياغة المنوال الموحد للعمل اللغوي على أنموذج الدالة (أو الوظيفة) الرياضيّة. فجلّ الأعمال اللغويّة حسب سورل لها الشكل التالي:

(8) ق (ض)

حيث ترمز «ق» لقوّة القول وترمز «ض» لمضمون القول أو القضية. ومعنى ذلك أن سورل يميّز بين العمل في القول ومحتواه القضوي. وتعتبر «ق» متغيّراً يكتسب قيمته على نحو سنوَضّحه بعد حين فتكون إثباتاً أو وعداً أو أمراً أو تحذيراً أو استفهام تصديق إلخ على ما هو مذكور في (9):

(9) الإثبات : † (ض) (الرمز هو للإثبات ومأخوذ من

المنطقي الألماني فريغه (Frege)

الوعد : وع (ض)

الأمر : أ (ض)

التّحذير : ح (ض)

استفهام (التصديق) : ؟ (ض)

ويستلزم هذا المنوال التمييز داخل القول بين مكوّنين أساسيين غير منفصلين بالضرورة وهما مؤشّر قوّة القول (illocutionary force) ومؤشّر القضية (Proposition indicator). فمؤشّر القوّة يبيّن الوجه الذي يجب أن تحمل عليه القضية أي القوّة التي يجب أن تسند إلى القول ونوع العمل في القول الذي حققه قائل الجملة (Searle, 1969، ص 31، 1972، ص 68).



أخرى صرّح بها سورل مفادها أنّ «الشكل النحوي المميّز للعمل في القول هو الجملة التامة» (Searle، 1969، ص 25، 1972، ص 63).  
ويستلزم هذا المنوال الذي قدّمه سورل إمكان الفصل بين تحليل الأعمال في القول وتحليل القضية. ومقتضى هذا الفصل أنّ دراسة القواعد المسيّرة لمؤشرات قوّة القول يمكن صياغتها باستقلال عن قواعد التعبير عن القضايا. ومّا استدلّ به سورل على هذا الإمكان أنّ القضية الواحدة يمكن أن تسند إليها قوى قولية مختلفة على ما نلاحظ في:

(10) أ. جاء زيد

ب. لم يجرى زيد

ج. هل جاء زيد؟

د. أحذرك من مجيء زيد.

فالقضيّة هنا «جاء زيد» واحدة وقوّة كل قول من (أ-د) مختلفة إثباتاً ونفيّاً واستفهاماً وتحذيراً.

وما يدعّم رأي سورل كذلك أنّ بعض الأعمال في القول ليس لها محتوى قضوي ويضرب على ذلك مثالي الاستحسان «Hurrah» والتوجّع «Ouch» وهو ما يوافق تقريباً أسماء الفعل في العربيّة من قبيل «إيه» و «أواه» (Searle، 1969، ص 30، 1972، ص 68).

وبالمقابل فإنّه من المحال حسب سورل أن توجد قضية دون قوّة قوليّة كتقديم إثبات أو إلقاء استفهام أو إصدار أمر.  
إلاّ أنّ جلّ الجمل المقولة يحقّق بها المتكلم حسب سورل أربعة

أعمال متميزة. وهي أعمال لا تتم بصفة مستقلة ولا متعاقبة (Searle، 1969، ص 24، 1972، ص ص 61-62):

-أ- أعمال قولية (Utterance acts): وتتمثل في التلفظ بالكلمات  
والجمل

-ب- أعمال قضوية (Propositional acts): وتتمثل في عمل الإحالة وعمل الحِمل (بمعناه المنطقي الموافق تقريباً لمعنى الإسناد النحوي) ففي قولك «جاء زيد» عمل إحالة على «زيد» وعمل حمل يتمثل في «جاء-» ومن القرائن على هذه الأعمال القضائية نجد القرينة النحوية. فالمسند النحوي يصلح شكلاً لغوياً لعمل الحمل، أمّا أسماء الأعلام والضمائر وغيرها من المركبات الاسميّة فأصلح لعمل الإحالة (Searle، 1969، ص 25، 1972، ص 63).

-ج- أعمال في القول (Illocutionary acts): كالأثبات والأمر والوعد.

-د- عمل التأثير بالقول (Perlocutionary acts): وهو من تبعات العمل في القول وتأثيراته في الأفكار والاعتقادات والأفعال كالإقناع والترهيب والحمل على الفعل.

والعمل الأساسي حسب سورل هو العمل في القول فإذا تحقّق هذا العمل تحققت بموجب ذلك الأعمال القضائية والقولية.

ومن المفيد أن نشير إلى أن هذا الفهم للأعمال اللغوية، شأنه شأن فهم أوستين، لا يمنع، مبدئياً، من تقسيم العمل القولي مثلاً إلى أعمال صوتية (Phonetic acts) وأعمال صرفية (morphemic acts)

إلخ. ولكنه اعتبر أن الأهداف التي رسمها علم اللسان الحديث لا ضرورة فيها إلى مثل هذه الأعمال، إذ يكفي الحديث عن صواتم وصرافم وجمل... إلخ (Searle، 1969، ص 25، 1972، ص 62).

ويبدو لنا، بعد هذا العرض للأعمال المكوّنة للعمل اللغوي، أنّه من المفيد التنبيه على بعض المعطيات. وأبرزها أنّ العمل القضوي (بما يندرج تحته من عمل إحالة وعمل حمل) لا يعدو أن يكون إخراجاً لجزء من العمل القولي عند أوستين وتحديدًا ما أسماه بالعمل الريطقي. وربّما كان هذا الصّنيع من سورل بسبب العلاقة الوثيقة بين دلالة الجملة في تصوّره (أو الدلالة الحرفية للقول) وبين العمل في القول. بيد أن افتراض سورل أن بعض الأعمال في القول قد تتحقّق دون محتوى قضوي قد يضعف موقفه من العلاقة بين الجملة ودلالاتها الحرفية وبين قوّة القول. أضف إلى ذلك أن التمييز بين القواعد الخاصّة بمؤشّر القوة القولية والقواعد المسيّرة للأعمال القضيويّة يضعف من متانة العلاقة التي نستشعرها بين قوّة القول، باعتبارها الدلالة الموجهة للجملة كلّها، وبين القضية (أو المحتوى القضوي) باعتبارها دلالة لا توجد كما أقرّ سورل نفسه إلّا في صلتها بتلك القوّة الموجهة للجملة. وتحتاج العلاقة بين الأمرين إلى نظر وتعمّق بقدر ما يحتاج افتراض سورل القائل بأن بعض الأقوال لا محتوى قضويّ لها إلى شيء من التعميق خصوصًا إذا أخذنا تحليل النحاة لبعض ما يشبه مثالي الشكر والتوجّع في العربية مأخذ الجدّ ونقصد بالخصوص تحليلهم لأمثال «آه» من أسماء الأفعال.

## 5 - بنية العمل في القول

لما كان العمل في القول هو أساس التمييز بين مختلف الأعمال اللغوية فقد ركّز سورل اهتمامه على بنيته باحثاً عن القواعد الدلالية المسيّرة له. وقد اتخذ لهذه الغاية عمل الوعد أنموذجاً. وافترض لذلك وجود جملة تامّة مناسبة لتحقيق هذا العمل غاضاً الطرف عن الحالات القصوى والحالات التي لا تخلو من فساد أو مخالفة. ومن بين هذه الشروط المثالية التي وضعها الرغبة عن تصوّر الوعد الذي يتحقّق بتراكيب قائمة على حذف أو إضمار أو التراكيب الدالة على الوعد تلميحا أو مجازاً إلخ والوعد المشروط (كقولك «إن سلّمت عليّ زرتك غداً»). وهو اختيار منهجي يوافق تصوّره للأعمال اللغوية قصداً واصطلاحاً ولابدّاً إمكان الإبانة والتّنصيص إضافة إلى وعيه بأنّه «لا يوجد بناء للأنساق دون تجريد ودون أمثلة» (Searle, 1969، ص 56، 1972، ص 97) على ما هو معمول به في مختلف العلوم.

إذن من خلال افتراض جملة سليمة التّركيب تحقّق بدالاتها الحرفية الوعد الصادق درس سورل شروط تحقّق عمل الوعد تمهيداً لاستخلاص قواعده الدلالية ومنها استخلاص أنموذج في وضع قواعد مختلف الأعمال في القول. وقد اعتبر سورل (Searle, 1969، ص ص 58-61، 1972، ص ص 98-104) أن الشروط الضرورية والكافية للوعد الصادق الذي لا إخلال فيه تتمثّل في<sup>(1)</sup>:

(1) - استعمل سورل في نصّه رموزاً من الحروف لأداء ما يتكرّر من المفاهيم وقد تجنّبنا أتباعه في هذا نظراً إلى أن القصد من الرّموز، عادة الوضوح ولكننا إذا اقترضناها كما وردت في الكتاب ستصبح مدعاة إلى الالتباس بما يخالف المعتاد في قراءة الرّموز رغم بساطتها.

1. توفر الشروط العادية للمعطى والحاصل: والمقصود بالمعطى شروط التّعبير على نحو مفهوم وبالحاصل شروط الفهم. من ذلك إلمام المتخاطبين بلسان ما ومعرفتهما بأنهما جادان لا يؤدّيان دوراً على مسرح أو بصدد رواية حكاية أو الفذلكة إلخ وإدراكهما أنّه لا يوجد ما يعوق تخاطبهما.

2. يعبر المتكلم عن المحتوى القضوي باستعمال جملة: ومؤدى هذا الشرط فصل القضية عن العمل في القول تمهيداً للتركيز عليه.

3. في القضية يسند المتكلم لنفسه عملاً مستقبلياً: معنى هذا الشرط أن الوعد لا يكون إلا عملاً يقوم به المتكلم نفسه في المستقبل.

4. يجبّد المخاطب أن ينجز المتكلم العمل المستقبلي على عدم إنجاز له ويعتقد المتكلم في ذلك: هذا الشرط لتمييز الوعد من الوعيد بما أنّ الوعد التزام بتحقيق شيء لفائدة شخص ما وليس ضده فلا بدّ من أخذ رغبة المخاطب بعين الاعتبار ولا بدّ من معرفة المتكلم بأن المخاطب يرغب في ذلك.

5. ليس من البديهي بالنسبة إلى المتكلم ولا بالنسبة إلى المخاطب أنّ المتكلم سيحقق العمل المستقبلي: ومضمون هذا الشرط أن العمل غير حاصل عند إلقائه ولا يكون الوعد إذا كان مضمونه سيحققه المتكلم بدهاءة.

6. ينوي المتكلم إنجاز العمل المستقبلي: وجود النية ضروري في الوعد لتمييز الصادق من غير الصادق ووجود النية يقتضي أن المتكلم يعتبر نفسه قادراً على إنجاز ما يعد به. وقد وجد سورل أنّ هذا الشرط إذا لم يحترم فإن الوعد يتحقق ولكنه وعد غير صادق ولا

نزیه وهو ما یعنی أنّ المتکلم سواء أکان صادقاً أم غیر صادق یعبر عن نية تحقيق عمل مستقبلي يلتزم به. لذلك أعاد صياغة هذا الشرط في ضوء هذا التوضیح على النحو التالي: «نية المتكلم أن يجعله قول الجملة مسؤولاً عن نيته في تحقيق العمل المستقبلي» وهو تعديل لاحق لم نتبين الموجب له خصوصاً إذا نظرنا في الشرط الموالي.

7. نية المتكلم تتمثل في أن قول الجملة يجعله مُلزماً بإنجاز العمل المستقبلي: خاصية الوعد أنه التزام بإنجاز عمل ما.

8. قصد المتكلم هو جعل المخاطب يعرف أن قول الجملة يجب أن يُعدّ إلزاماً للمتكلم بإنجاز العمل المستقبلي. ويقصد المتكلم إحداث هذه المعرفة بواسطة التعرف على قصد المتكلم وقصده هو ان يتم التعرف عليه بفضل (أو بواسطة) ما للمخاطب من معرفة بدلالة الجملة: هذا الشرط الطويل من حيث صياغته يمثل تصوّر سورل للدلالة غير الطبيعية باعتبارها قائمة على مفهوم الأثر القولي وارتباط القصد بالاصطلاح اللغوي.

9. تكون القواعد الدلالية الخاصة باللسان الذي يتكلمه المتكلم والمخاطب على نحو يجعل إلقاء الجملة إلقاءً سليماً صادقاً إذا وفقط إذا تحققت الشروط 1 - 8: مفاد هذا الشرط أن الجملة المستعملة في الوعد هي جملة من الجمل غير الملتبسة التي يمكن استعمالها لتقديم الوعود.

ولاحظ سورل أن الشروط 1 و 8 و 9 لا تخصّ الوعد وحده وإنما هي شروط عامة توجد في جميع الأعمال اللغوية أما القواعد المسيرة لمؤشر قوة القول الخاص بالوعد فهي موجودة في 2 - 7. لذلك فإن

سورل يشتق من هذه الشروط القواعد الدلالية المسيرة لاستعمال مؤشّر قوّة القول الخاصّ بالوعد ويصنّفها في أربع قواعد مرتّبة على نحو يجعلها تطبّق أوّلاً بأوّل :

القاعدة الأولى: قاعدة المحتوى القضوي (Propositional content rule): لا يُلقَى «وع» (أي مؤشّر قوّة القول) إلّا في مقام جملة (أو جزء من خطاب أكبر) يمكن قولها من إسناد عمل مستقبلي إلى المتكلّم (وهذه القاعدة مشتقة من الشرطين 2 و3 أعلاه).

القاعدة الثانية: القاعدتان التمهيديتان (Preparatory rules):

- لا يُلقَى «وع» إلّا إذا كان المخاطب يجبّ أن ينجز المتكلّم العمل المستقبلي على عدم إنجاز له وكان المتكلّم يعتقد ذلك.

- لا يُلقَى «وع» إلّا إذا لم يكن من البديهي للمتكلّم ولا للمخاطب أن المتكلّم سيحقّق العمل المستقبلي. (وهاتان القاعدتان التمهيديتان مشتقتان من الشرطين 4 و5 أعلاه).

القاعدة الثالثة: قاعدة الصدق (Sincerity rule): لا يُلقَى «وع» إلّا إذا كان المتكلّم ينوي تحقيق العمل المستقبلي (وهي مشتقة من الشرط 6 أعلاه).

القاعدة الرابعة: القاعدة الأساسية (Essential rule): يعدّ إلقاء «وع» ضمناً لالتزام بتحقيق عمل مستقبلي.

ويبدو أن سورل حاول استخراج الخصائص العامة المجردة لكل قاعدة من هذه القواعد الأربع ولكنّه لم يقدمها بصفة منظمّة. ورغم ذلك يمكننا أن نستخرج من ملاحظاته ونسق تحليله المعطيات التالية:

(أ) قاعدة المحتوى القضوي: تحدّد علاقة القول بالخارج من حيث الوقوع قبل الكلام أو بعده أو أثناءه ومن حيث خصائص الإحالة والحمل.

(ب) القواعد التمهيدية: تبرز بعض ضمنيّات إنجاز عمل ما ومقتضياته كالعلاقة بين المتخاطبين ومنزلتها ومصالحهما المختلفة. من ذلك أن من يثبت يقتضي إثباته أنّه قادر على تقديم المؤيّدات اللاّزمة لهذا الإثبات ومن يأمر يفترض أمره أن يكون أعلى مرتبة... إلخ.

(ج) قاعدة الصّدق: تخصّص الحالة النفسيّة التي يعبرّ عنها إنجاز العمل اللّغوي. من ذلك أن المثبت يعبرّ عن اعتقاد في القضية المثبتة ويعبرّ الأمر أو الملتمس أو المترجّي عن رغبة أو رجاء ويعبرّ الشاكر أو المهنيّ أو المرحّب عن العرفان وطيب الخاطر.

(د) القاعدة الأساسيّة: وهي أساسًا ذات صياغة مماثلة لصياغة القواعد التكوينيّة التي ميّزها سورل عن القواعد المسيّرة. وهذه الصياغة هي «فعل س يُعدُّ ص» («doing X counts as Y»). وهو ما يعني بالنسبة إلى مؤثّر قوّة القول الصيغة: «يعدّ قول مؤثّر قوّة القول (وع، +، أ، ؟.. إلخ) تحقّيقًا (أو فعلاً أو إنجازاً) لكذا (وعد، إثبات، أمر، استفهام إلخ)». وهذه القاعدة هي التي توجّه بقيّة القواعد وتحدّدها.

إنّ هذه الخصائص العامّة لقواعد مؤثّر قوّة القول تمثّل شبكة تتحدّد بها عند سورل مختلفة الأعمال اللّغويّة وقد قدّم أمثلة عديدة على سبيل توسيع التحليل الذي خصّصه للوعد وعلى سبيل اختبار

قدرة هذه الشبكة على بيان مختلف الأعمال اللغوية. ونقدّم هنا مثالين إضافيين أحدهما لعمل مهمّ في التّخاطب وهو الطّلب والثاني هو النّصح الذي يمثل عكس التّحذير (Searle، 1969، ص ص 66-67، 1972، ص ص 111-112):

| القاعدة               | الطلب  | النّصح   |
|-----------------------|--|--|
| قاعدة المحتوى القضوي  | عمل مستقبلي يقوم به المخاطب  | عمل مستقبلي يقوم به المخاطب  |
| القاعدتان التمهيديتان | 1. يعتقد المتكلم أن المخاطب قادر على إنجاز العمل المستقبلي<br>2. ليس من البديهي أن يقوم المخاطب بالعمل المستقبلي دون أن يطلب منه | 1. للمتكلّم أسباب تجعله يعتقد أن العمل المستقبلي مفيد للمخاطب<br>2. ليس من الثّابت بالنّسبة إلى المتكلّم ولا بالنّسبة إلى المخاطب أنّ المخاطب سيحقّق العمل المستقبلي دون أن يُنصَحَ به |
| قاعدة الصدق           | يرغب المتكلم في أن يحقّق المخاطب العمل المستقبلي   | يعتقد المتكلم أن العمل المستقبلي لفائدة المخاطب  |
| القاعدة الأساسية      | يعدّ الطلب سعيًا إلى حمل المخاطب على القيام بالعمل المستقبلي   | يعدّ النّصح ضمانًا بأن العمل المستقبلي هو أحسن ما يصلح للمخاطب   |

نذكر بعد هذا أنّ هذه القواعد الدلاليّة تقتضي جملة تقال حرفياً  
ويبرز فيها مؤشّر قوّة القول واسمها صريحاً للعمل اللّغوي. ولكن  
يمكن إنجاز العمل اللّغوي دون هذا الواسم الصّريح حين يكون  
المقام وسياق الخطاب مبينين بوضوح لحصول الشرط الأساسي،  
وذلك استناداً إلى مبدأ الإبانة والتنقيص.

إلاّ أنّ هذا المبدأ على قيمته في النظرية التي وضعها سورل لا  
يمنع من أن يكون القول الواحد (أو الجملة الواحدة) محقّقاً لأكثر  
من عمل في القول. ويردّ سورل (1972، 1969، Searle، ص 113)  
هذه الظاهرة إلى تعدّد ضروب قوى القول من جهة وإمكان أن  
يتحقّق عمل قولي واحد بمقاصد ونوايا مختلفة.

فإذا قالت امرأة في حفل لزوجها «الساعة الآن متأخرة» فإن هذه  
الجملة الإثباتية قد تعني مجرد ملاحظة ما هو حاصل. ولكن الزّوج  
قد يرى في قولها اقتراحاً للانصراف أو طلباً للعودة إلى البيت أو تنبيهها  
له بما أنّ له موعداً مهمّاً في الصّباح يُخشى نسيانه أو إخلافه إذا أطل  
السهر وتعذّر عليه النهوض باكراً. أمّا إذا كانت الزّوجة حديدية  
متسلّطة فترك للقارئ أن يرى في قولها ما يراه صالحاً.

وإذا لاحظنا، مجرد ملاحظة، أنّ جلّ الأقوال التي نتبادلها ونحقّق  
بها مقاصدنا من هذا النّوع الملتبس، وإذا اتّفقنا على أنّ القول المركّب  
من «فعل إنشائي + محتوى قضوي» قليل جدّاً في كلامنا فإنّ ما قرره  
سورل في سياق تحليله لشروط الوعد (Searle، 1969، ص 61،  
1972، ص 103) يصبح مشكوكاً فيه. يقول سورل: «إن دلالة  
الجملة محدّدة تحديداً تامّاً بدلالة مكوّناتها المعجمية والتركيبيّة معاً.

ويعني ذلك أنّ القواعد المتحكّمة في إلقائها [أي استعمالها] تحدّها القواعد المتحكّمة في مكوّناتها» وقصد سورل أن القواعد المتحكّمة في الجملة هي القواعد المتحكّمة في مكّون من الجملة هو مؤشر قوّة القول.

يلحّ مضمون الشاهد الذي ذكرناه على الرّبط بين بنية الجملة ودلالاتها من جهة القواعد المتحكّمة فيها ولكن أهمّيته تكمن في تبرير اختزال الجملة في مؤشر قوّة قولها للتركيز عليه وهو أمرٌ لا عيب فيه مبدئيًا. ولكن إذا لاحظنا أنّ للمحتوى القضوي مثلاً، وهو مكّون مستقل عند سورل عن مؤشر قوّة القول، دورًا أساسيًا أحياناً في تمييز هذا العمل عن ذلك، كتمييز الإثبات المجرد الواقع في الماضي أو في الحال من التنبؤ الذي يحتمل الوقوع، وتمييز الإثبات الحاصل الواقع من التمني الذي يمتنع حصوله، فإنّ الصّلة، في ما يبدو، بين قوّة القول ومحتواه القضوي أقوى ممّا تصوّر سورل.

أضف إلى ذلك أن طبيعة القواعد الدلاليّة التي ذكرها سورل تدعونا إلى التّفكير في مصدرها. لنضرب على ذلك مثال قواعد الاستفهام كما عرضها سورل (Searle، 1969، ص 66، 1972، ص ص 111-112) ونصوغها صياغة تعبّر عن أهمّ ما في مضمون الشّرط الخاصّة باستفهام التّصديق دون توضيحها، فنجد أن تعريف السّؤال أو الاستفهام هو: «يسعى المتكلّم الرّاغب في الحصول على معلومة إلى الحصول عليها من المخاطب لأنّه لا يعرف مدى صدق مضمون الكلام».

لنفترض مجرّد افتراض، أنّ هذا الحدّ للاستفهام يمثّل مادّة

التعريف التي نجدها لمدخل «سؤال» في معجم من المعاجم ولتقارنه بما يوجد في ثلاثة معاجم متداولة مختلفة اللغات: فبالعودة إلى مادة «سأل» في «لسان العرب» وجدنا «سألته الشيء بمعنى استعطيته إياه» و«سألته عن الشيء استخبرته». ولكن إذا بحثنا عن معنى استفهم في مادة «فهم» فإننا نجد: «استفهمه سأله أن يفهمه» و«أفهمه الأمر وفهمه إياه جعله يفهمه» و«فهمت الشيء عقلته وعرفته». وهو ما يعني بتتبع هذه الدلالات المعجمية أن استفهمه تعني سأله (طلب منه) أن يجعله يعرف الشيء ويعقله.

أما في معجم من المعاجم الأنكليزية المنشورة بأكسفورد (Hornby 1974)، فبعد أن حدّ «Question» حدًا إشكاليًا على أساس استعمال كلمات الاستفهام أو التنغيم عرّفه دلاليًا في معناه الأول بأنه «طلب معلومة، جواب».

وأما معجم «Petit Robert 1» الفرنسي، فحدّ «Question» بـ«طلب نوجهه إلى شخص ما بغية معرفة شيء ما». ومن البين أن هذه التعريفات المختلفة على اقتضاها تشترك في ما يسميه سورل بالقاعدة الأساسية وهي عنده «محاولة الحصول على معلومة من المخاطب». ولكن الفرق بين صياغة المعاجم لقاعدة السؤال (أو الاستفهام) وصياغة سورل تكمن في أن صياغة سورل تكشف بعض المقتضيات التي نجدها في تعريفات المعاجم الثلاثة. من ذلك أن السائل يرغب في الحصول على معلومة هو أمرٌ مقتضى في الطلب لأن كل طالب هو راغب في شيء وكون هذا المطلوب هو معلومة فقد ذكرها بعض المعجميين وضمّنها بعضهم الآخر. ومن ذلك أن هذه المعلومة تتصل

بمدى صدق مضمون الكلام فهذه صياغة «عامّة» فرضها اختصاص سورل المنطقي، فالصدق مرتبط في بقيّة التعريفات المعجميّة العادية بالمعرفة في حدّ ذاتها حسب مواضعه ضمنيّة مفادها أن ما نعرضه هو ما نعتقد أنّه صادق، وحسب مبدأ في التّخاطب مفاده أنّي أرغب في أن يقدّم إليّ مخاطبي ما يعتقد هو وما يعرف أنّه صادق.

ومن هذه النّاحية فإنّ فضل التعريفات التي قدّمها سورل لبعض الأعمال اللّغويّة يكمن في أنّها تعريفات تصرّح بكثير من المضمّرات التي نجدّها في التعريفات العاديّة لمعاني «الإثبات» و«الوعد» و«التّحذير» و«الشّكر» و«التّحيّة» و«الأمر» و«الاستفهام» («السّؤال») ... إلخ.

وهنا يطرح سؤالان متلازمان: هل نحتاج حقّاً إلى التّصريح بالمضمّرات التي صرّح بها سورل عند البحث في دلالة أيّ عمل من الأعمال اللّغويّة؟ أم يكفي في ذلك التّعبير عمّا أسماه سورل بالقاعدة الأساسيّة؟

ويستلزم هذا السّؤال إذا أجبنا عليه بالسّلب السّؤال التالي: ما هي حدود الإفصاح عن المضمّرات في الدّلالة المعجميّة وأين يتوقّف التّنصيص على الضمنيّات الدّلاليّة؟ خصوصاً إذا علمنا أن المعجم يمتاز بدوريّته التي تجعل أيّ مدخل فيه يُسلم إلى مدخل آخر إلى ما لا نهاية له إلاّ بانغلاق الدّائرة إذا أمكن للمرء أن يستمرّ في اللّعبة حتّى تنغلق؟

إنّ الإجابة عن هذه الأسئلة رهين حلّ مجموعة أخرى من المسائل أشار إلى بعضها سورل وأهمّل بعضها الآخر. ومن بينها كم

عدد الأعمال في القول؟ وما هو الأساسي منها وما هو الثانوي؟ وهل توجد أعمال يمكن أن تردّ إليها أعمال أخرى؟ وكيف تتحدّد هذه الأعمال (أو أوسع مجموعة منها على الأقل)؟ وكيف تتنوّع؟ وما مقياس تحديدها؟ وما مدى صواب اعتماد الفعل الإنشائي، مؤشراً لقوّة القول، لتحديد وسم الأعمال اللّغويّة؟

## 6 - تصنيف الأعمال اللّغويّة

اعتبر سورل (Searle، 1982، الفصل 1) أنّ التّصنيف الذي قدّمه أوستين في المحاضرة الثانية عشرة للأعمال في القول (Austin 1970، 1962، وراجع الفقرة (6) من الفصل المخصّص لأوستين في هذا الكتاب) تصنيف ضعيف مضطرب من وجوه كثيرة أبرزها وجهان أساسيان هما انعدام مبادئ واضحة متماسكة في التّصنيف من جهة والخلط بين تصنيف الأفعال الإنشائية وتصنيف القوى القوليّة بما أنّ أوستين افترض أنّ تصنيف الأفعال يمثّل في حدّ ذاته تصنيفاً للأعمال في القول. لذلك، وانطلاقاً من هذا النّقد اقترح سورل مبادئ في تصنيف الأعمال في القول للإجابة عن سؤال من أسئلة فلسفة اللّغة وهو: كم يوجد من نوع من الأعمال في القول؟ واقترح تصنيفاً لمختلف أنواع «ق» في الأنموذج الموحد للأعمال في القول ق (ض). وقد نبّه إلى أنّ وجود فعلين غير مترادفين لا يعني أنّهما يسمّيان بالضرورة نوعين مختلفين من قوى القول. فالأعمال في القول ترتبط باللّغة عموماً في حين أنّ الأفعال الإنشائيّة ترتبط دائماً بلسان معيّن من الألسنة كالعربيّة والفرنسيّة والانقليزية... إلخ.

وقد انطلق سورل من وضع اثني عشر مقياسًا في التّصنيف<sup>(1)</sup> نقدّمها هنا تبعًا مع العلم بأن المبادئ الثلاثة الأولى هي أهمّ مبادئ التّصنيف (Searle، 1982، الفصل 3، الفقرة 3-4):

1. اختلاف الهدف (أو الغرض) من القول (أو من نوع القول): وهو يرتبط بالقاعدة الأساسيّة المميّزة لكلّ عمل في القول وهذه القاعدة هي أساس التّصنيف المقترح. ويسمّى سورل هذا الاختلاف بـ «غرض القول» (Illocutionary point) وهو جزء من قوّة القول دون أن يتماثلا فغرض القول في الالتماس هو نفسه غرض القول في الأمر ولكن قوّة كلّ منهما مختلفة.

2. اختلاف اتّجاه المطابقة بين القول والعالم: بعض أغراض القول ترمي إلى جعل القول وتحديدًا محتواه القضوي مطابقًا للعالم وبضعها الآخر يرمي إلى جعل العالم مطابقًا للقول. وهو الفرق بين الإثبات مثلًا والأمر.

3. اختلاف الحالة النّفسيّة المعبر عنها: كلّ عمل في القول يعبر المتكلّم عند تحقيقه عن موقف ما أو حالة معيّنة بإزاء المحتوى القضوي. فمن يثبت يعبر عن اعتقاده في صدق المثلث والواعد يعبر عن نيّة تحقيق ما وعد به والطّالب أو الأمر يعبر عن رغبته في أن يحقّق المخاطب مضمون الطلب أو الأمر والمعتذر يعبر عن أسفه لما فعله. ويوافق هذا شرط الصّدق عند سورل.

4. اختلاف درجة قوّة تقديم غرض القول: وهو يمثل درجة

(1) - كان سورل قد ذكر جُلّ هذه المقاييس بصياغة أخرى في عمله الأوّل.

الالتزام بالغرض القولي والهدف منه وهو الفرق بين العرض والتوكيد مثلا أو التعبير عن مجرد اعتقاد والقسم على ما يعتقد فيه.

5. اختلاف منزلة المتكلم والمخاطب باعتبارهما محددين لقوة القول:

هو شيء قريب مما نجده في الشروط التمهيديّة ومن ذلك أن الأمر لا يكون إلاّ ممن هو أعلى مرتبة والتضرّع والدعاء ممن هو أدنى منزلة.

6. اختلاف طريقة ربط القول بالمصالح الخاصّة لكلّ من المتكلم

والمخاطب: وهو اختلاف مرتبط كذلك بالشروط التمهيديّة ويمكننا من تمييز التهنئة من التعزية مثلا وتمييز الفخر من التّظلم.

7. الاختلاف المرتبط ببقية اجزاء الخطاب: بعض التعابير

الإنشائيّة مثل «أردّ (على كلامك)» أو «استخلص» و«اعترض» تربط القول بغيره وتربطه بالمقام حسب سورل. فوظيفتها هي وظيفة ربط داخل الخطاب شأنها شأن «إذن» و«علاوة على ذلك» و«إلاّ أنّ».

8. اختلاف المحتوى القضوي اختلافا يحدده مؤشّر قوة القول:

وهو ما يبرز في الفرق بين التنبؤ المتّصل بالمستقبل والإخبار عمّا وقع الذي يتّصل بالماضي أو الحال.

9. الاختلاف بين أعمال يجب أن تكون دائما أعمالا لغويّة وأعمال

يمكن أن تنجز على أنّها أعمال لغويّة ولكنها ليست كذلك بالضرورة: يمكن للمتكلّم أن يصنّف أشياء أو يستنتج شيئا ما دون أن يقول «أصنّف كذا مع كذا» أو «أستنتج من كذا كذا» وإنّ أمكن قول ذلك فإنّ هذه الأعمال اللغويّة ليست ضروريّة.

10. الاختلاف بين أعمال يتطلّب إنجازها وجود مؤسسة غير

لغويّة وأعمال لا يتطلّب إنجازها ذلك: بعض الأعمال يرتبط تحقّقها

بالموقع الذي يشغله المتكلم أو المخاطب في مؤسّسة من المؤسّسات. من ذلك إصدار حكم قضائي أو إعلان حرب أو التصريح بنتيجة امتحان، إلا أن المثبت أو الواعد لا يحتاج إلى مؤسّسة غير لغويّة إذ يكفي لتحقيق عمله أن يتبع قواعد اللّغة التي يستعملها.

11. الاختلاف بين أعمال يوافق فيه الفعل الدال على عمل في القول (الفعل الإنشائي) استعمالاً إنشائيّاً والأعمال التي لا يوافق فيها هذا الفعل استعمالاً إنشائيّاً: لجلّ الأفعال الدالّة على عمل في القول استعمال إنشائي (أثبت أمر، أعد... الخ) ولكننا نجد أفعالاً لا استعمال إنشائي لها مثل «أفخر» و«أهدد» فليس كلّ فعل دالّ على عمل في القول فعلاً إنشائيّاً.

12. اختلاف أسلوب تحقّق العمل في القول: بعض الأفعال تصلح لو سم الأسلوب المخصوص في تحقيق عمل في القول فبين «أنبأ» و«أسرّ» لا يوجد اختلاف من حيث غرض القول أو محتواه القضوي بل الاختلاف واقع في طريقة تحقيق العمل في القول وأسلوبه.

واستناداً إلى هذه المبادئ، وهي تختلف من حيث قيمتها في التّصنيف، يقدّم سورل ما يعتبره أصنافاً أساسيّة للأعمال في القول. وعددها عنده خمسة:

أ- الخبريات (Assertives) وصيغتها الرّمزيّة هي: | ع (ض) ↓ (حيث: | رمز للإثبات و ↓ رمز لالتّجاه المطابقة من القول إلى العالم وع: رمز للحالة النّفسية وهي الاعتقاد وض: رمز للمحتوى القضوي).

وتختصّ الخبريات بأن المتكلم يلتزم ويتعهد بوجود حالة الأشياء



في الكون وبصدق المحتوى القضوي، ومن الخبريات : أثبت وأؤكد وأستنتج وأفترض .

ب- التوجيهيات (Directives): وصيغتها الرّمزيّة هي: ↑!  
ر (خ يفعل ش)

(حيث! رمز لغرض القول و↑: رمز لآتجاه المطابقة من العالم إلى القول ور: رمز لإرادة المتكلم ورغبته وخ: رمز للمخاطب وش: رمز للعمل المستقبلي المطلوب).

وخاصية التوجيهات أنّها تمثّل سعي المتكلم لجعل المخاطب يفعل شيئاً ما. وهذا السعي تختلف درجاته بين مجرد الطلب والاقتراح أو الالتماس أو الأمر أو الإلحاح في السؤال. وأبرز أفعال هذا الصنف: «أطلب وأمر وأرجو وأنصح».

ج- الوعديات (Commissives): وصيغتها الرّمزيّة هي: ↑أو  
ن(م يفعل س)

(حيث و: رمز للوعديات و↑: رمز لآتجاه المطابقة من العالم إلى القول ون: رمز لنية المتكلم وقصده وم: رمز للمتكلم وش: رمز للعمل المستقبلي المطلوب).

وخاصية الوعديات أن غرضها القولي هو التزام المتكلم، بدرجات مختلفة، باعتماد سلوك معين مستقبلا ومن أمثلتها: تعهد وراهن وتعاقد وصادق ووافق.

د- الإفصاحيات (Expressives): وصيغها الرّمزيّة هي: ∅  
ح (م / خ + صفة).



(حيث ف: رمز للغرض القولي من الإفصاحيات و Ø رمز لغياب اتجاه المطابقة وح: رمز للحالات النفسية المختلفة التي تعبر عنها الإفصاحيات وم: المتكلم وخ المخاطب ويعني ما بين قوسين إسناد صفة وليس بالضرورة إسناد عمل إلى المتكلم أو المخاطب).

أمّا غرض القول في الإفصاحيات فهو التعبير عن حالة نفسية معينة في شرط الصدق بإزاء حالة الأشياء التي يحددها المحتوى القضوي ومن الإفصاحيات: أشكر وأهني وأعتذر وأشجب وأرحب.

ومما يميّز هذا الصنف حسب سورل هو أن صدق القضية المعبر عنها مقتضى غير مصرح به، لذلك اعتبر أن لا اتجاه مطابقة لها. إلا أن هذا الاقتضاء لا يفسر جميع الأسباب التي دعت سورل إلى مثل هذا الزعم. فقد اعتبر بعض التراكيب خالية من المحتوى القضوي تماماً أو تقتصر منه على الإحالة إضافة إلى قوة القول. ومنها التعبير عن الاستحسان أو التوجع أو اللعن «Hurrah» و«Ouch» و«Damn» (Searle، 1969، ص 30، 1972، ص 68، و Searle & Vanderveken، 1985، ص 58) وهذه الصور توافق ما نعرفه في العربية في نداء المفرد مثلاً («يا زيد»، «يا رجلاً») إذا سلمنا بأن حرف النداء دال على قوة القول، ويوافق كذلك بعض أسماء الفعل الدالة على الأمر كما لاحظ الطبطبائي في العربية وغير الأمر في الواقع. وإن كنا نرى بعضها جملاً مختزلة يمكن تأويلها تأويلاً يرجع إلى بنية تامة. فصورة «Damn» عند سورل هي صورة «تبا» و«اللّعة» أو صورة «بئس» و«ولا حبذا» و«ولا ندري هنا لم لم يشتغل مبدأ الإبانة والتنصيص الذي وضعه سورل نفسه.



هـ- الإيقاعيّات<sup>(1)</sup> (Declaratives) أو (Declarations): وصيغتها الرمزيّة الأساسيّة هي  $\uparrow \downarrow \emptyset$  (ض) (حيث قا: رمز لغرض القول في الإيقاعيّات و $\uparrow$ : رمز لاتّجاه المطابقة من القول إلى العالم ومن العالم إلى القول و $\emptyset$ : رمز لانعدام شرط الصدق وض: متغيّر قضوي).

وتمتاز الإيقاعيّات بأنّها إيجاد لحالة من حالات الأشياء في الكون بمجرد إنجاز عمل لغوي إيقاعي ناجح. من ذلك أن مجرد الإعلان عن تقديم الاستقالة «أقدم استقالتني» هو إيقاع للاستقالة وإيجاد لها. ومجرد قول عبارة الطّلاق بنجاح يوقع الطلاق ويوجده، ومجرد التصريح بالقبول بالزّواج هو تحقيق للزّواج. وفي جميع الحالات نجد تغييرًا لوضعيّة ما من شغل الوظيفة إلى عدم شغلها ومن الزّواج إلى الطّلاق ومن العزوبيّة إلى الزّواج.

(1) - تنبّئ هنا مقترح الطبطبائي (1994) في ترجمة (Declarations) بدل «تصريّحات» أو «تصريحيّات» مع العلم أن التّعير (Declaratives) وهو في نفس النّسق الصّيغي مع الأصناف الأربعة الأخرى نجده لدى (Vanderveken, 1990) وفي العمل المشترك الذي قدّمه مع سورل (1985). وموافقتنا لمقترح طبطبائي تعود إلى أنّه أدّى المفهوم كما تصوّره النحاة والبلاغيون والأصوليون العرب وهي العبارة التي نجدها لدى الأستراباذي مثلاً.

ونذكر أنّ الطبطبائي ترجم بقية الأصناف تبعاً بما يلي: التقريريّات والوعديّات والأمريّات [الطلبيةّات] البوحيةّات. واختار ميلاد (2001) ترجمة المصطلحات الخمسة بما يلي تبعاً: التقريرات والطلبيةّات والوعديّات والإفصاحات والتصريّحات. وما اخترناه يوافق اختيار الطبطبائي في الودعيّات والإيقاعيّات واختيار ميلاد في «الإفصاحات» واقترحنا «التوجيهيةّات» الذي جعله الطبطبائي ترجمة محتملة دون أن يعتمد عليها نظراً إلى أنّ مصطلح «طلب» في استعماله البلاغي واسع جدّاً فهو قسيم الخبر عند السكاكي (مفتاح العلوم) ولمصطلح «أمر» معنى أدقّ لا نرى كيف يمكنه مثلاً أن يستوعب الاستفهام وما هو قريب منه كالتخصيص والعرض وهي من التوجيهيةّات أيضاً فكان ميلنا إلى الترجمة الحرفيّة ظاهريّاً. ولكنّه اختيار يعود إلى أسباب أعمق تكشف عنها بقية الفصول.



والخاصية العامة، للإيقاعات أمّا تتطلّب وجود مؤسسة غير لغوية، أي نظاماً من القواعد التكوينية، تنضاف إلى القواعد التكوينية التي يمثلها اللسان حتى تتحقّق الإيقاعات بنجاح. فمؤسسة القانون (سواء أكان وضعياً أم دينياً) هي التي تحدّد إيقاع الزواج والطلاق وإبرام العقود والالتزامات، ومؤسسة الملكية الخاصة هي التي تحقّق إيقاع البيع والشراء ومؤسسة الدولة هي التي تحدّد إيقاع الحرب والسلام ومؤسسة الدين هي التي تحدّد إيقاع التحريم والتكفير والتعميد (في المسيحية).

إلا أنّ سورل يلاحظ بالنسبة إلى الإيقاعات أمرين مهمين: أولهما أنّ بعض الإيقاعات لا تتطلّب وجود مؤسسة غير لغوية: من ذلك أقوال العليّ القدير، والإيقاعات المرتبطة باللسان نفسه مثل «أعرّف كذا بأنّه كذا» و«أسمّي هذا كذا».. إلخ. والثاني أنّ بعض الإيقاعات هي أخبار ذات اتّجاه مطابقة من القول إلى العالم وذات شرط صدق هو الاعتقاد ولكنها أخبار تقدّم في قوّة الإيقاع، فيعدّل من هذه الناحية الصياغة الرمزية السابقة على النحو التالي:

قاي ↓ ↑ ع (ض)

حيث قاي: رمز للخبر ذي قوّة الإيقاع و↓: اتّجاه مطابقة الخبر وع: رمز للاعتقاد في صدق المتغيّر القضوي ض.

وسنرى بعد حين ما لهذا التمييز وما عليه. ولكننا نشير فحسب إلى أنّ سورل في بحثه المشترك مع فندر فكن (Searle & Vanderveken، ص ص 57-58) قد حدّد للإيقاعات الاعتقاد والارادة شرطين لصدقها. وربّما هذا ما يفسّر أنّه تخلّى في كتابه المشترك عن

الحديث عن الأخبار التي تنجز في قوّة الإيقاع.

وعموم جواب سورل عن السّؤال الأصلي: كم يوجد من نوع من الأعمال في القول؟ وكم توجد من طريقة في استعمال اللّسان؟ هو: توجد خمس طرق لاستعمال اللّسان وخمسة أصناف من الأعمال في القول.

فالمتكلم قد يخبر الآخرين عن حالة الأشياء في الكون (الخبريات) والمتكلم قد يسعى إلى جعل الآخرين يفعلون شيئاً ما (التوجيهيات)

والمتكلم قد يلتزم بفعل شيء ما (الوعديات) والمتكلم قد يعبر عن مشاعره ومواقفه (الإفصاحيات) والمتكلم قد يغيّر حالة الأشياء في الكون بواسطة قوله (الإيقاعيات).

ولما كان كلّ تصنيف غير محصّن من النّقد لما فيه من أمثلة وتجريد ولا يمنع من وجود الحالات القصوى أو الهامشية، فإنّه يمكننا أن نجد في عموم التّصنيف وفي تفاصيله ما يُنقذ رغم أن الاتجاه العامّ للبحث في الأعمال اللّغوية استقرّ، في ما يبدو، على هذا التّصنيف خصوصاً مع محاولة فندر فكن (Vanderveken، 1990، 1991) في البحث عن منطق العمل في القول<sup>(1)</sup>.

(1) في عمل الطّببائي (1994) خصوصاً الفصل 3 مناقشات ثريّة معمّقة ذكيّة لتصنيف سورل (وفندر فكن) وللمبادئ التي بنيا عليها هذا التّصنيف. وبعض هذه المناقشات يتّصل بالتّعديلات المتلاحقة في أعمال سورل وبعضها الآخر يستند إلى مبادئ البلاغين والأصوليين في معالجة بعض القضايا خصوصاً منها الإيقاعيات. ونحن نتبنّى هنا الكثير

من ذلك، على سبيل التمثيل لبعض التفاصيل، أن سورل اعتبر أعمالاً من قبيل «أعرّف» و«أسمّي» من الإيقاعيات التي تكون داخل مؤسسة اللّغة ولا تحتاج إلى مؤسسة غير لغويّة، وهو موقف مقبول واضح. ولكنّه في الآن نفسه اعتبر «أستنتج» و«أفترض» من الخبريات. والتمييز بينهما من حيث التّصنيف غير بديهي. فمن «يفترض» يوقع الافتراض بمجرد النطق به وهو يوقعه داخل مؤسسة اللّغة دون حاجة إلى مؤسسة غير لغويّة. وإذا اتّفقنا على هذا فعلى القارئ أن يختار بين أن يرجع الصّنف الذي ذكره سورل من الإيقاعيّات غير المفتقرة إلى مؤسسة غير لغويّة إلى الخبريات وبين أن يرجع بعض الخبريات إلى الإيقاعيّات. ويمكن توسيع الدائرة إلى ما أسماه سورل، في المقاييس التي وضعها، بالأعمال التي يمكن أن تنجز على أنّها أعمال لغويّة ولكن ليس ذلك ضروريّاً وإلى ما اعتبره اختلافاً متّصلاً ببقية أجزاء الخطاب (النقطة 7) من قبيل «أردّ» و«أعترض» وما يؤدّي معنى الإنشاء دون أن يكون فعلاً إنشائيّاً مثل «إذن» و«إلّا أنّ». أفليس ذلك إيقاعاً للردّ والاعتراض والاستنتاج والاستدراك؟ وهل تقع هذه الأعمال في الواقع والخارج دون وقوعها في اللسان؟

ومن القضايا التي يطرحها التّصنيف الخماسي وجه التّمييز بين الوعديات والتوجيهيات. فهي تشترك في اتّجاه المطابقة وفي طلب فعل، بل يمكن اعتبارهما مشتركين في غرض القول كذلك. ولا اختلاف بينهما إلّا من حيث أن المطلوب يدعى إلى تحقيقه المخاطب

---

منها دون إعادتها. وتدعو القارئ إلى العودة بالخصوص إلى الفصل الثالث من عمل الطببائي (ص ص 119-166).

في التوجيهيات أو المتكلم نفسه في الوعديات. وقد ذكر سورل نفسه عند عرضه للوعديات هذه الإمكانية ولكن تشبّثه بأن شرط الصدق في الوعديات هو التزام ذاتي بالقيام بفعل ما وشرط الصدق في التوجيهيات هو حمل المخاطب على تحقيق ذلك الفعل فوّت عليه أن يرى في كليهما طلباً لغير الحاصل. ولكن الإشكال الأكبر الذي يقع وراء هذه المشكلة التصنيفية، المحدودة (بين التوجيهيات والوعديات) يتجاوز هذا المثال ليتلخّص في ما يلي: لئن ميّز سورل بين دلالة الأفعال الإنشائية وقوّة القول فإنّ هذا التمييز لم يمنع من أن تكون قوى القول التي افترضها فصنّفها مجرد تجريد لدلالات أكثر الأفعال تمثيلاً لهذا الصنف أو ذلك. ومما يدعم هذا أنّ سورل لم يتخلّ عن اعتبار الفعل الدال على عمل في القول (أي الفعل الإنشائي بعبارة أوستين) مؤشراً مضمراً على قوّة القول في البنية الإعرابية العميقة إذا لم يقع التصريح به. والتصريح به ممكن دائماً بحسب مبدأ إمكان الإبانة والتنقيص.

فما خصائص الخبريات إلا من الخصائص الدلالية للفعل «أثبت» وما خصائص التوجيهيات إلا من خصائص الفعل «أطلب» وما خصائص الوعديات إلا من خصائص الفعل «أعد» وما خصائص الإفصاحيات إلا من خصائص الفعل «أشكر» وما خصائص الإيقاعيات إلا من خصائص الفعل «أعلن».

وما وقع هو بناء حقول دلالية انطلاقاً من بعض محدّدات أفعال معيّنة نسمّيها دلالات مقتضاة أو معاني جزئية أو سمات دلالية أو ما شئت من هذه الأسماء، ولكنها تتلخّص في نهاية الأمر في بناء دلالة

هذا الفعل أو ذاك بإعادة بنائه بناء قضويا أي باعتباره تركيبا لجملة من القضايا التي تمثل مضمونه الدلالي. وهو ما أشرنا إليه في الفقرة السابقة حين قارنا بين تعريف الاستفهام (أو السؤال) عند سورل وتعريفه في معاجم عادية غير مختصة. وإذا صحَّ هذا الذي نذهب إليه فإن ما بين الحقول الدلالية داخل المعجم من تماس أو تداخل أو احتواء.. الخ يفسر إلى حدّ كبير التداخل بين أفعال هذا الصنف أو ذاك والترابط بين صنفين أو أكثر بل يفسر إلى حدّ معين ما لاحظته سورل من وجود أخبار تُلقَى في قوّة الإيقاعيات، بما أنّ الإيقاعيات لا تنشأ داخل المعجم بل يرشّح المعجم أفعالا تُستصفى تاريخيا، أي في مؤسّسات معينة اجتماعيا، للتعبير عن هذا الضرب من الإيقاع أو ذاك إن كان يتطلّب تحقّقا بفعل ما.

واعتقادنا أنّ أخطر ما في هذا التسمّي المنهجي أنّه لا ينظر إلى الأعمال في القول إلاّ من زاوية دلالية معجمية. والمعجم، وإن كان مستوى من مستويات النّحو خاضعا مبدئيا لما تخضع له بقية المستويات اللّغوية من قواعد، فإنّه لا يختزل مع ذلك النّحو كلّ ولا يمثّله. فالدلالة تتحقّق في مستويات تجريدية مختلفة وقد تكون في المعجم أوضح منها في غيرها ولكنّ تعامل المستويات الاشتقاقية والتّصريفية والمعجمية والإعرابية والنّظمية (بمعنى توخي معاني النّحو في معاني الكلم على حدّ عبارة الجرجاني في دلائل الإعجاز)، أي مختلف المستويات النّحوية، وقبل التحقّق في المقام الحقيقي المعين تاريخيا، يفرض علينا أخذ هذه التّمييزات بعين الاعتبار. والأرجح أنّ سورل «لم يتخلّص تخلصا كاملا من تأثير «أوستين»

إذ بقي تقسيمه مشدوداً إلى الدلالات المعجمية للأفعال الإنشائية»  
(ميلاد، 2001، ص 417).

## الفصل الثالث

# العمل اللغوي غير المباشر

### 1- مدخل

بين العمل اللغوي غير المباشر والتعبير غير المباشر علاقة عموم وخصوص. فأصل الإشكال أن فيما يتبادله المتخاطبون من أقوال أقوالاً لها دلالة تحددها مكوناتها اللغوية الحرفية ولكن القائل قد يقصد شيئاً آخر يضاف إلى تلك الدلالة الحرفية. وهو أمر يلاحظ في المجاز عموماً (كالاستعارة) وما بين الحقيقة والمجاز كالكناية والتلميح والتعريض والسخرية وفي ضروب أخرى عديدة من أساليب الكلام. ومن هذه الناحية فإن العمل اللغوي غير المباشر جزء من مشكلة في تحليل الدلالة أوسع مما يتطلب إجمالاً نظرية موحدة في تفسير آليات التعبير غير المباشر والأغراض التي يكون لها. ويمكن اعتبار عمل سورل (Searle، 1982) كإحدى محاولات في هذا الاتجاه. إلا أن اهتمامنا بالعمل اللغوي يجعلنا نركز على القضايا الخصوصية التي تطرحها الأعمال اللغوية ونركز بالتحديد على مقترح سورل رغم وجود مقترحات أخرى تعتمد زوايا في النظر مختلفة أبرزها ما كان متعلقاً بالمحادثة والمنطق الذي يسيّرهما (Grice، 1975)

وقد سبق لسورل وهو يمهد لوضع قواعد الأعمال اللغوية أن

طعن في أهميّة ظواهر كثيرة من قبيل التلميح واللبس والعبارات المنقوصة أو قليلة الدقّة ويمكننا، تعويلا على هذا الباب من التعبير الذي يخالف منطوقه المقصود منه أن ندرج الأعمال اللغوية غير المباشرة يقول سورل (Searle، 1972، ص 57): «ليس من الأساسي بالنسبة إلى التخاطب اللغوي أن نتصوّر الحالات التي يقول فيها المتكلّم بالضبط ما يعنيه». إلاّ أنّ هذا السياق يبرّره استناد سورل في تحليله إلى مبدأ الإبانة والتنصيب. لذلك اهتمّ بالحالات التي لا يقول فيها المتكلّم كلامًا ويعني به على نحو مدقّق حرفي ما قاله. وهو ما يمكن التعبير عنه بلغة سورل بأن المتكلّم يقصد إلى إحداث أثر قولي في المخاطب بوساطة تعرّف المخاطب على قصد الإحداث هذا. وهو ما يتيسّر بفضل معرفة المخاطب بالقواعد المسيّرة لقول الجملة أي اصطلاحاتها. وإضافة إلى ذلك أشار سورل في عمله الأوّل إلى أنّ من خصائص اللغة أنها تتيح للمتخاطبين أن يقولوا في بعض المقامات المعيّنة جملا دون تصريح بمؤشر قوّة القول ويردّ ذلك إلى آداب التعامل بين الناس.

بيد أن مثل هذه الإشارة تقتصر على نوع واحد من ظواهر عديدة يقول فيها المتكلّم كلامًا ويقصد منه غير ما دلّ عليه ذلك الكلام حرفيا على ما نجده في المثال التالي (عن سورل: 1982):

(1) أيمكنك أن تمرّري الملح؟ (يقولها المتكلّم للمخاطب وهما على مائدة الطعام)

فالقول (1) استفهام لكنّه في قوّة الالتماس فما قاله المتكلّم حرفيا لا يفيد الالتماس ولكن هذا الأسلوب في الطلب عموماً يستدعي

تحليلاً لبيان الآليات التي تمكّن المتكلم من تحقيق قصد الالتماس  
بوساطة الاستفهام وتمكّن المخاطب من ألا يرى في الاستفهام مجرد  
السؤال عن القدرة بل يتخطاه ليستنتج أن المتكلم التمس منه تمرير  
وعاء الملح على مائدة الطعام.

## 2- الإشكالية والفرضية الأساسية

يحدث سورل تمييزاً بين معنى الجملة ومعنى المتكلم. وهو تمييز  
يبرز في صور كثيرة منها ثلاث:

أ- أن يختلف معنى الجملة عن معنى قول المتكلم كما هو  
الشأن في الاستعارة مثلاً. فقول القائل:

(2) «زارنا القمر»

معنى تحدده دلالة مكوّنات الجملة الإعرابية والمعجمية ومعنى  
يحدده المتكلم حين استعار «القمر» لتسمية جارته الجميلة مثلاً. -  
ب- أن يقول المتكلم قولاً فيعني ما قاله ويريد كذلك أن يعني شيئاً  
لآخر. من ذلك أن يقول:

(3) أريدك أن تفعل ذلك.

يعني إثباته لإرادته ومضمون هذه الإرادة إلا أن هذه الدلالة  
الإثباتية تعاضدها دلالة أخرى طلبية تتمثل في التماس المتكلم من  
مخاطبه أن ينجز عملاً ما وتتحقق دلالة المتكلم الطلبية بوساطة دلالة  
الجملة الإثباتية.

ج- أن يقول المتكلم جملة ويقصد بها ما قال ولكنه يقصد كذلك  
عملاً في القول آخر ذا محتوى قضوي مختلف فيكون للقول قوتان

قوليتان ومضمونان قضويان مختلفان على ما سئرى في المثال (4) أدناه.  
والقاعدة التي نهتم بها في البداية تنتمي إلى الصنف (ج) حيث  
يتحقّق في الجملة عمل في القول مباشر ويكون هذا العمل واسطة  
للقيام بعمل في القول غير مباشر.

والإشكالية التي صاغها سورل بالنسبة إلى هذا الضرب من  
التعبير غير المباشر هي:

«كيف يمكن للمتكلّم أن يقول شيئاً ويعني ذلك الشيء ولكنّه  
يعني كذلك شيئاً آخر» (Searle، 1982).

وتتفرّع عن هذا السؤال أسئلة أخرى. فلما كان المعنى في جانب  
منه قصداً إلى إحداث الفهم لدى المخاطب فكيف يمكن للمخاطب  
أن يفهم العمل اللغوي غير المباشر في حين أن الجملة التي يسمعها  
ويفهمها تعني شيئاً آخر؟

للإجابة عن مثل هذين السؤالين وما يتفرّع عنهما يقدم سورل  
الفرضية التالية).

«في الأعمال اللغوية غير المباشرة يبلغ المتكلّم إلى السامع أكثر  
مما يقوله في الحال من خلال التعويل على ما يتقاسمونه من معلومات  
مشتركة خلفيّة لغويّة وغير لغويّة في آن واحد مع القدرات العامّة  
للتفكير السليم [أو العقلانية] والاستدلال من جهة السامع»  
(Searle، 1982، ص 73).

وتستلزم هذه الفرضية بناء منوال في تفسير الأعمال اللغوية غير  
المباشرة قائم على ثلاثة مكوّنات:

أ- نظرية الأعمال اللغوية

ب- بعض المبادئ العامة المسيّرة للمحادثة القائمة على التعاون دون الحاجة إلى مسلمات في المحادثة تمثل جزءاً من نظرية الأعمال اللغوية أو تنضاف إليها.

ج- المعلومات الواقعية الخلفية المشتركة بين المتخاطبين وقدرة المخاطب على الاستدلال.

إنّ المعلومات التي توفرها المكونات الثلاثة السابقة تصلح حسب سورل لسدّ الهوة الفاصلة بين معنى الجملة ومعنى المتكلم. وقد خصّص سورل هذه القسمة بالنسبة إلى الأعمال اللغوية بإحداث تمييز بين:

أ- العمل الأوّلي وهو العمل الذي يقصد إليه المتكلم وميزته أنه يمثّل دلالة غير حرفية،

ب- العمل الثانوي وهو العمل المتحقّق في القول وميزته أنّه يمثّل الدلالة الحرفية للجملة.

والانتقال من العمل الثانوي (الحرفي) إلى العمل الأوّلي (غير الحرفي) هو الذي يتطلّب تدخل المعطيات السابقة. وبهذا المعنى فإنّ العلاقة بينهما هي علاقة اشتقاقية دلالية يشقّ الأوّلي فيها من الثانوي بحسب مراحل مضبوطة، وهذا مثال ضربه سورل في بيان الفرق بين العمليين:

(4) طالب س: لنذهب إلى السينما هذا المساء

طالب ص: يجب أن أعدّ امتحانا

فقد عرض الطالب س في (4) على المخاطب الذهاب إلى السينما ويفهم من جواب الطالب ص أنه رفض العرض وردّه. ولكن هذا الرفض لا صلة له بمعنى الجملة التي هي إثبات لشيء آخر. وفي كلام الطالب ص نجد عملاً أولياً هو رفض دعوة الطالب س وعملاً ثانوياً هو إثبات إعداده للامتحان. والإشكال هو كيف يكون الانتقال ممّا قيل إلى ما قصد. أي كيف يمكن أن يحدث مثل هذا العمل الثانوي الفهم المناسب لدى الطالب س ونعني به العمل الأوّلي. وباختصار كيف تنتقل من عمل الإثبات إلى عمل رفض الدعوة؟

### 3 - أنموذج في تحليل العمل اللغوي غير المباشر

يقدم سورل مراحل عشرًا تمثل آلية الانتقال من العمل الثانوي إلى العمل الأوّلي. وقد ضرب على هذه المراحل المثال (4) أعلاه. ونقدم التفسير في ما يلي مع التنبيه على أن وجهة النظر في هذا التحليل هي وجهة نظر المخاطب (أي الطالب «س») في فهمه لرفض الطالب «ص» ما عرض عليه:

المرحلة 1: قدمت عرضاً لـ «ص» وأجابني بإثبات أنه عليه أن يعدّ امتحاناً (وقائع تتعلق بالمحادثة)

المرحلة 2: أفترض أن «ص» يتعاون في المحادثة إذ أن يقصد أن تكون ملاحظته مناسبة (مبادئ التعاون المحادثي).

المرحلة 3: الجواب المناسب يجب أن يكون قبولاً أو رفضاً أو عرضاً مخالفاً أو استئنافاً للنقاش .. الخ  
(نظرية الأعمال اللغوية)

المرحلة 4: لكن قوله الحرفي لم يكن واحدًا من هذه الإجابات لذلك فهو ليس جوابًا مناسبًا (استدلال من 1 و 3).

المرحلة 5: إذن فقد يعني أكثر مما قال. وعلى افتراض أن ملاحظته مناسبة فإن غرضه القولي الأولي يجب أن يكون مختلفًا عن غرضه القولي الحرفي (استدلال من 2 و 4).

المرحلة 6: أعلم أن الإعداد للامتحان يتطلب في العادة وقتًا طويلاً بالنسبة إلى مساء واحد. وأعلم أن الذهاب إلى السينما يتطلب عادة وقتًا طويلاً بالنسبة إلى مساء واحد (معلومات واقعية خلفيّة)

المرحلة 7: إذن قد لا يستطيع في آن واحد أن يذهب إلى السينما ويعدّ امتحانًا في مساء واحد (استدلال من المرحلة 6)

المرحلة 8: من الشروط التمهيديّة في قبول العرض أو أيّ من التوجيهيّات هو القدرة على إنجاز العمل الذي يمثّل المحمول في شرط المحتوى القضوي (نظريّة الأعمال اللّغوية)

المرحلة 9: إذن أعلم أنه قال شيئًا ينتج عنه أنه قد لا يستطيع أن يقبل العرض القبول المرضي (استدلال من 1 و 7 و 8)

المرحلة 10: إذن فإن غرض قوله الأولي قد يكون رفض العرض (استدلال من 5 و 9). وقد لاحظ سورل أن القارئ قد يجد في هذا المنوال بعض التحذلق من جهة بما أن المراحل العشر ليست ثابتة الوقوع وبعض النقص من جهة أخرى بما أن الوصف خال مثلًا من شروط تطبيق كل مرحلة. أضف إلى ذلك أن المرحلة العاشرة تقدّم نتيجة قائمة على الاحتمال لا اليقين. والسبب في ذلك حسب سورل أن ما قاله الطالب «ص» قد لا يكون بالضرورة رفضًا للدعوة خصوصًا

إذا تصوّرنا استئنافاً للمحادثة على النحو التالي:

(5) عليّ أن أعدّ امتحانا ولكن لنذهب إلى السينما معها يكن  
من أمر.

(6) عليّ أن أعدّ امتحانا ولكن سأفعل ذلك عند عودتنا من  
السينما.

وعموماً فإنّ الخطة الاستدلالية التي ينهض عليها هذا التحليل  
تمتاز بالعمل على جعل الغرض الأولي مخالفاً للغرض القوي الحرفي  
ثم العمل على تحديد الغرض القويّ الأوّلي.

إلا أنّ خاصيّة المثال (4) تكمن في أنه لا يوجد دليل إعرابي  
(تركيبى) على العمل اللغوي غير المباشر. لذلك اختار من التوجيهات،  
وهي عنده مجال خصب للدراسة، أمثلة نجد فيها سمات شكليّة دالّة  
على العمل اللغوي غير المباشر. وقدّم منها سورل نماذج أبرزها  
(بتصرّف أحيانا):

(7) أ - هل يمكنك أن تذهب الآن؟

ب - أرغب في أن تقوم بذلك لفائدتي

ج - أودّ ألاّ تفعل ذلك

د - هل ستوقف عن إحداث هذا الضجيج المزعج؟

هـ - ألا يزعجك أن تزورني غداً؟

و - يجب أن تكون أكثر تأدّباً في سلوكك مع أمّك

ز - أيعقل أن تأكل هذا القدر من «الكسكسي»؟

ح - أيزعجك أن أسألك عمّا إذا كان بإمكانك أن تكتب

لي رسالة؟

ط- إذا كان يمكنك أن تقلل من الضجيج فهذا المما

يسرني

إن هذه الجمل جميعا تدرج ضمن التوجيهيات ويحقق بها المتكلم طلبات مختلفة. وتختص بأن:

- بعضها يتصل بقدرة المخاطب على القيام بعمل (المثال أ)
- بعضها يتصل برغبة المتكلم في أن يقوم المخاطب بعمل («ب» و«ج»)
- بعضها يتصل بقيام المخاطب بعمل ما (د)
- بعضها يتصل برغبة المخاطب في القيام بعمل ما (هـ)
- بعضها يتصل بالأسباب الداعية إلى القيام بعمل ما («و» و«ز»)
- بعضها يتصل بتضمين أحد المعطيات السابقة في معطى آخر كتضمين القدرة على القيام بعمل في رغبة المخاطب (ح) أو العكس (المثال «ط»).

وقد وجد سورل في هذه الأمثلة ما به يتحقق الأمر دون قوة الأمر حتى أن المتكلم يمكنه أن يستدرك لينفي أنه يأمر المخاطب. وهو ما يعني أنه لا يوجد فيها التباس بين قوة أمر وقوة أخرى غير الأمر. ومما يدل على ذلك أنها يمكن أن تلقى فلا تكون طلبا غير مباشر إذ لنا أن نتصور استفهاما حقيقيا (حرفيا) عن القدرة مثلا. ولكن هذه الجمل تصلح بما تمثله من أساليب عرفية (Idiomatic) لأداء التوجيهيات على نحو اصطلاحى. وهي تحافظ دائما على دلالتها الحرفية التي تظل

مقصودة وتنضاف إليها دلالة أخرى هي دلالة المتكلم فيُنجزُّ حسب  
سورل عملان معاً العمل الأوّلي والعمل الحرفي الثانوي.

ولكن الفرق الأساسي بين هذه الأمثلة (7) والمثال (4) الدائر  
بين الطالبين هو أن الأمثلة (7) تفيّد التوجيهيّات على نحو نظاميّ.  
فإذا استقام تحليل المثال (4) حسب المنوال الذي وضعه سورل فإنه  
سيكون ناجعاً في تحليل بقية الأمثلة وبيان طابعها النظامي ويستند  
هذا التفسير إلى نظريّة الأعمال اللغوية. لذلك بيّن سورل علاقة  
الأمثلة (4-7) بقواعد تحديد العمل اللغوي.

فلما كانت الأمثلة في (7) ترتبط بالتوجيهيّات فإن فهم الجانب  
غير المباشر فيها يتطلّب النظر في خصائص التوجيهيّات وقواعدها.  
ونذكر هنا بهذه القواعد من خلال أنموذج الطلب (Request):

أ- الشرط التمهيدي: المخاطب قادر على إنجاز عمل ما

ب- شرط الصدق: المتكلم راغب في أن يقوم المخاطب بالعمل

ج- شرط المحتوى القضوي: يجعل المتكلم العمل المستقبلي  
محمولاً للمخاطب (أي يسند إليه الفعل)

د- الشرط الأساسي: يُعدُّ الطلب سعيًا من المتكلم لجعل المخاطب  
يقوم بالعمل.

وبالمقارنة بين هذه الشروط والجمل الموجودة في (7) نجد أنّ ما  
اتّصل منها بقدرة المخاطب على القيام بعمل إنما هو يحيل على الشرط  
التمهيدي. وما اتّصل برغبة المتكلم في أن يقوم المخاطب بعمل أو  
الأسباب التي تدعو إلى القيام بالعمل إنما يحيل على شرط الصدق

وما اتصل بإسناد عمل ما إلى المخاطب إنَّما هو يحيل على شرط  
المحتوى القضوي.

وانطلاقاً من هذه الملاحظات يصل سورل إلى جملة من التعميمات  
وهي مختلفة عن القواعد، لأن القواعد هي ما يوجد في شروط تحقق  
العمل اللغوي. بيد أن العلاقة بين التعميمات والقواعد علاقة  
لزوم بمعنى أن التعميمات لوازم للقاعدة أو من تبعاتها. ومن هذه  
التعميمات:

-أ- يمكن للمتكلّم أن يقوم بطلب (التماس) غير مباشر أو أيّ  
عمل توجيهي آخر إمّا بالسؤال عمّا إذا كان الشرط التمهيدي المتعلّق  
بقدره المخاطب على القيام بالعمل حاصلًا أو بإثبات هذا الشرط.

-ب- يمكن للمتكلّم أن يقوم بعمل توجيهي غير مباشر إمّا  
بالسؤال عمّا إذا كان شرط المحتوى القضوي حاصلًا أو بإثبات هذا  
الشرط.

-ج- يمكن للمتكلّم أن يقوم بعمل توجيهي غير مباشر بواسطة  
إثبات أن شرط الصدق حاصل ولكن لا يمكن ذلك بواسطة السؤال  
عمّا إذا كان حاصلًا.

-د- يمكن للمتكلّم أن يقوم بعمل توجيهي غير مباشر إمّا  
بإثبات وجود أسباب وجيهة أو قوية للقيام بالعمل أو بالتساؤل  
عمّا إذا كانت هذه الأسباب موجودة إلّا إذا كان السبب كامناً في أن  
المخاطب يريد أو يرغب.. الخ في القيام بالعمل وفي هذه الحالة لا  
يمكن للمتكلّم إلّا أن يسأل عمّا إذا كان المخاطب يريد القيام بالعمل  
أو يرغب فيه .. الخ.

ولبيان صلاحية الآلية التي وجدها سورل في تحليل الأعمال اللغوية غير المباشرة، وبعد أن استعملها في تفسير المثال الأول يجري تحليلًا لمثال من جنس الأمثلة التي ذكرها في (7) وهو المثال:  
(1) أيمكنك أن تمرّري الملح؟ (يقولها المتكلّم للمخاطب وهما على مائدة الطعام):

المرحلة 1: سألني صاحبي عمّا إذا كنت قادرًا على تمرير الملح (واقعة تتعلق بالمحادثة)

المرحلة 2: أفترض أنّه يتعاون في المحادثة فإذن لقوله هدف أو غرض (مبادئ التعاون المحادثي)

المرحلة 3: ظروف المحادثة لا شيء فيها يدلّ على وجود فائدة نظرية تتعلق بقدرتي على تمرير الملح (معلومة واقعية خلفيّة)

المرحلة 4: أضف إلى ذلك أن صاحبي قد يعلم أن الإجابة عن هذا السؤال هي نعم (معلومة واقعية خلفية) (هذه المرحلة تسهل الانتقال إلى المرحلة 5 ولكنها ليست أساسية)

المرحلة 5: إذن قد لا يكون قوله مجرد استفهام فقد يكون له غرض قولي آخر (استدلال من المراحل 1 و 2 و 3 و 4) فما هو الغرض الممكن؟

المرحلة 6: إن الشرط التمهيدي لأيّ عمل توجيهي غير مباشر هو قدرة المخاطب على إنجاز العمل الذي يمثل محمولاً في شرط المحتوى القضوي (نظرية الأعمال اللغوية)

المرحلة 7: إذن ألقى عليّ صاحبي استفهامًا يستلزم جوابه

الإثباتي أن يكون الشرط التمهيدي لطلبه منّي تمرير الملح حاصلًا  
(استدلال من 1 و 6)

المرحلة 8: نحن الآن على مائدة الطعام وعادة ما يستعمل الناس  
الملح عند الطعام. وهم يتداولون الملح في ما بينهم ويسعون إلى جعل  
الآخرين يتبادلونه .. الخ (معلومة خلفية)

المرحلة 9: إذن لّمح صاحبي إلى توفر الشرط التمهيدي لطلب قد  
يكون يريد منّي أن أوجد شرط الامتثال له (استدلال من المرحلتين  
7 و 8)

المرحلة 10: إذن في غياب أيّ غرض قولي معقول فقد يكون  
طلب منّي أن أمرّر له الملح (استدلال من المرحلتين 5 و 9).

ومن البيّن هنا أن عموم هذا التحليل قام على التعميم (أ) أعلاه.  
فالاستفهام عن قدرة المخاطب على تمرير الملح توفر الإجابة الموجبة  
عليه الشرط التمهيدي لطلب الملح والتماسه. ولكن بما أن كل استفهام  
عن القدرة لا يُمثّل بالضرورة طلبًا فإنّ مبادئ المحادثة والمعلومات  
الواقعة الخلفية تتدخل لتمكّن من تبني وجود غرض قولي مضمّر  
واقع وراء الغرض القولي الصريح في معنى الجملة وتيسر اشتقاق  
هذا الغرض المضمّر استنادًا إلى ما توفره قواعد الأعمال اللغوية  
والمعلومات الواقعية الخلفية المشتركة بين المتخاطبين.

واللافت للانتباه هو أنّ العلاقة الاشتقاقية بين العمل اللغوي  
المباشر والعمل اللغوي غير المباشر تكون في الأغلب الأعم واقعة  
على ما أسماه أوستين بالإنشاء الأوّلي لا على الإنشاء الصريح.  
ولئن كانت الآلة في هذه العملية الاشتقاقية هي الاستدلال فإنّه

استدلال استقرائيّ (inductive) لا استنباطيّ (deductive) كما هو الحال في الآليّة الاستدلاليّة لدى سبربر وولسن في نظريّة المناسبة. والغرض المنوط بكل هذه الاستدلالات إنّما هو الوصول إلى حقيقة غرض القول كما هو واضح في المرحلة العاشرة من الأنموذج الذي وضعه سورل لتحليل العمل اللّغوي غير المباشر. يقول سورل (Searle، 1982، ص77) في هذا: «تقوم الاستراتيجية الاستدلاليّة، بدءاً، علي بيان أن الغرض القولي الأوّلي يختلف عن الغرض الحرفيّ ثمّ بيان الغرض القوليّ الأوّلي».

والتفسير العامّ الذي يقدّمه سورل لسبب لجوء المتخاطبين إلى استعمال العمل اللّغوي غير المباشر في حين يمكنهم أن يستعملوا عملاً مباشراً يرتبط بأداب التعامل بين الناس.

فقولك «هل يمكن أن تمرّ لي الملح؟» بدل قولك «هات الملح» يجعلك توهم بأنك لا تعرف قدرات المخاطب وتوفّر له، أو توهمه بأنك توفّر له، إمكانية ردّ الطلب ورفضه. فاستفهام التصديق يقبل «نعم» كما يقبل «لا» فيبدو للمخاطب أن قبوله الانصياع للأمر غير المباشر والامتثال له عمل حرٌّ لا عمل خضوعٍ.

#### 4 - تساؤلات أوليّة

تثير الركائز الثلاث التي اعتمدها سورل في بناء الآليّة المفسّرة للعمل غير المباشر جملة من التساؤلات.

من ذلك أن مبدأ التعاون عند المحادثة يكاد يمثّل إطاراً عاماً جداًً للتحليل لا نظنه يمنع سوء الفهم والتفاهم مثلاً. فمن سيء فهم قصد الالتماس من وراء الاستفهام ليس بالضرورة راغباً عن

التعاون. ولا نظنّ هذا المبدأ العام مانعاً من أن يحمّل المتكلم كلامه عن قصد أكثر من معنى غير مباشر. وقد تكون هذه المعاني موجّهة إلى مخاطب واحد، وقد تكون موجّهة في آن واحد إلى جملة من المخاطبين كل واحد منهم يُقصدُ له معنى غير الذي قُصدَ للآخر.

وتصوّر الأمثلة ليس عسيراً. فكثيراً ما يكون الكلام موجهاً إليك والمعنى إلى جارتك يُوجّه. وهذه في تقديرنا من حكم المحادثة التي رسّختها التجربة اللغوية الاجتماعية. فما يهتّمنا هنا هو أن هذه الآلية القائمة على التعاون الخطابي، تقصي في المثالين المحلّلين سوء الفهم وتعدّد المعنى ولكن مبدأ التعاون لا نراه مانعاً من وجودهما. ولعلنا نحتاج فعلاً إلى منوال لا يقصي تعدّد المعاني (والأعمال اللغوية) المتحقّقة بقول «حرفي» واحد.

ولكنّ السؤال الأهم هو: هل يعني قصد المتكلم إلى تبليغ السامع أكثر ممّا يقوله حرفياً بالضرورة وجود تعدّد في الأعمال اللغوية على ما نجده في فرضية سورل؟

إذا أخذنا مثال أسلوب الحكيم الذي درسه البلاغيون فإننا نجد فيه أساساً عملاً لغوياً واحداً ويدلّ هذا العمل على فهم المخاطب لقصد المتكلم (أي أنّ قصد إحداث الفهم حاصل) ولكننا نجد إيهاماً بأنّ غير ما قصد المتكلم أولى بحمل الكلام عليه. فالعملية هنا معقّدة لا تقوم على الاستدلال بقول حرفي على قصد أوّلي، بتعبير سورل، بل على تلاعب بمقاصد المتكلم. وقس على هذا التورية، وإن كانت تقوم على تعدّد معجمي مقصود.

وهي حالات لا يمكن أن نقول فيها إن المتخاطبين لا يتعاونون

وإن كان تعاونهم غير أحادي الجانب وغير مثالي. فتعدّد المعاني هنا جزء من الواجهة التي أراد المتخاطبون للمحادثة أن تتخذها وهم يتعاونون على ذلك في ما بينهم كل على قدر تمكّنه من ألعيب اللغة وحيّلها.

أمّا المعلومات الواقعيّة الخلفية فتثير مشكلة من نوع آخر يمكن تلخيصها في السؤال التالي: أين تبدأ هذه المعلومات وأين تنتهي؟ معنى ذلك أنّ هذه المعلومات بقدر ما هي ضرورية في سياق المحادثة، بما أنّها تمثّل جزءاً من المقام، فإن استغلالها يبدو غير قابل للضبط. فكلّما تعدّد المرور إلى مرحلة أخرى تدخلت هذه المعلومات الخلفيّة.

إنّ هذه المعلومات الخلفية في جانب كبير منها جزء من تصوّرات المتخاطبين والعادات الاجتماعية التي تمثّلوها. وهي من المتغيّرات الثقافية والاجتماعية التي يعسر حدّها ويعسر بالخصوص بيان علاقتها بدلالات الأقوال. والإشكال حينئذ يكمن في أننا إذا أخذنا بهذه المتغيّرات الشديدة التنوّع فإنّنا سنخسر دقّة الحساب الدلالي وإذا تركناها جانباً فإنّنا سنحدّ من قدرة أي منوال تفسيري للأعمال اللغوية غير المباشرة على معالجة ظواهر عينية مقامية شديدة الخصوصيّة.

ولكنّ الإشكال ليس بالضرورة على هذا القدر من الحدّة. ففي كلام سورل نفسه ما بيّن لنا أن هذه المعلومات الواقعيّة الخلفيّة قابلة لأن تصاغ صياغة أكثر تجريداً من خصوصيات الأمثلة التي حلّلها. فقد تحدّث من جهة عن تحكّم مبدأ عام هو مبدأ آداب التعامل وصاغ

من جهة أخرى تعميمات تمثل أعرافاً في التخاطب واصطلاحات وأساليب من قبيل دلالة الاستفهام عن قدرة المخاطب على الفعل على الالتماس أو الطلب. وهذا، في نظرنا، مبدأ تداولي استعماله له أسس لغوية.

فعلينا ألا ننسى أن الاستفهام شأنه شأن الالتماس (أو الأوامر والتوجيهات جميعاً) من باب واحد هو الطلب الذي يقتضي ألا يكون المطلوب حاصلًا عند إلقاء القول الطلبي. لذلك فإن الانتقال من الاستفهام إلى الأمر الصادر عن المساوي (أي الالتماس) انتقال له تفسير ممكن إعرابي تركيبى ودلالي نحوي في آن واحد. أمّا ما يختلف فيه هذا الفهم عمّا قدّمه سورل من تحليل مفصّل فهو كالاختلاف بين النظرة المجردة والنظرة التي تأخذ المثال المحسوس بعين الاعتبار.

وأهمّ ما في مقترح سورل بيانه العلاقة بين العمل اللغوي غير المباشر وقواعد الأعمال اللغوية. فهذا الجانب مهمّ جدًّا في تقديرنا لأنّه يمكن من تفسير الانتقال من عمل ثانوي إلى عمل أولي انطلاقًا من شروط توفيق الأعمال اللغوية نفسها.

ويبدو لنا الأصل الجامع لمختلف ما فصله في مقالته هو وجود علاقة تلازم بين مختلف مكوّنات العمل اللغوي وبين عموم الصنف الذي ينتمي إليه العمل اللغوي.

لننظر في هذا التماثل بين فعل إنشائي (يدل على قوة قولية) وفعل عادي لا يصلح للإنشاء. إذا أخذنا الفعل «ألتمس» فإننا نجد الالتماس أشبه ما يكون بمسار يبدأ بالرغبة في وقوع شيء فجعل المخاطب مطلوبًا منه القيام بذلك الشيء. ويقتضي الالتماس أن

يكون المخاطب بدهاءة قادرًا على تحقيق ما يلتمس منه كما يقتضي أن يكون ما يلتمس غير حاصلٍ.

ووجه التلازم هنا أن لنا ملزومًا هو الطلب أو الالتماس ولو ازم له هي الرغبة وعدم الحصول والقدرة. فتعود العلاقة إلى شيء بسيط هو ما يكون بين الملزوم واللازم.

وإذا أخذنا الفعل «ذهب» فإن المسار فيه هو الشروع في تحقيق حدث مادي فيزيائي (في أصل دلالته) واستمرار ذلك الحدث إلى أن يصل إلى مبتغاه. ويقتضي الذهاب أن يكون الفاعل في نقطة ما في فضاء ما وأن يتجه إلى نقطة أخرى في ذلك الفضاء كما يقتضي منه بدهاءة أن يكون جسمًا قادرًا على التنقل. ووجه التلازم هنا أنك إذا قلت «ذهب» فقد قصدت جميع هذه الدلالات وإذا قلت إنه انتقل من مكان إلى مكان فقد سمّيت، بوجه من الوجوه، الذهاب وهكذا دواليك. فالملزوم هو الذهاب ولو ازمه هي الانتقال في الفضاء والقدرة عليه والكيونة في الموضع الذي كانت فيه الذات التي تتحرك في الفضاء.

إن هذه الملازمات بين المعاني مهمّة في تحديد القول غير المباشر عمومًا. ومن المفروض أن تكون لها صور مختلفة مجردة تتخصّص، كلّ مرّة، بحسب الظاهرة المدروسة. ويبدو لنا أن سورل قد استفاد عمليًا، وإن لم يصرّح بذلك بوضوح، من هذا الأصل الجامع. إلّا أنّنا بتأويلنا لمقترح سورل على هذا النحو نخرج به، إلى حدّ ما، من إطار خصوصيّته في دراسة الأعمال اللغوية إلى إطار أوسع. ويحتاج هذا الإطار إلى توضيح كما تحتاج صورة العلاقة بين المتلازمات إلى

تحديد بل يحتاج المفهوم نفسه إلى ضبط. (راجع المبخوت، 2006).  
وبقطع النظر عن هذه الإمكانيات في تصوّر المسألة فإنّ تحديد ما يستحقّ أن يعتبر عملاً مباشراً في تصوّر سورل لا يقلّ أهمية عن العمل غير المباشر. فإذا صدّقنا ما وصلت إليه نظريته منذ أن اشتغل مع فندرفكن من اعتبار جميع الجمل التي تبدأ بفعل دال على قوة القول (أي بفعل إنشائي) جملاً إثباتية إيقاعية ومنها يشتق بحسب دلالة الفعل في صدر الجملة العمل اللغوي المقصود، فإنّ الإشكال يصبح بالفعل ذا قيمة في تناسق تصوّر سورل وفي مدى صلوحية النموذج الذي وضعه لتفسير الأعمال غير المباشرة.

لذلك نعتقد أن تحديد آلية الانتقال (أو الاشتقاق) من العمل المباشر (أو الحرفي، أو الثانوي بعبارة سورل) إلى العمل غير المباشر (أو الأولي غير الحرفي) لا تنفصل عن تصوّره للعمل اللغوي نفسه ولدور مؤشر قوة القول في وسم هذا العمل كما لا تنفصل عن تصنيفه العام لقوى القول. ولسنا متأكّدين من أنّ مجرد التشكيك في مؤشر قوة القول واسماً للعمل اللغوي، على سبيل المثال، سترك بقية البناء متماسكاً. وفائدة اعتباره الجمل المبدوءة بفعل إنشائي جملاً إثباتية إيقاعية، أنّها تقول لنا شيئاً بسيطاً وغريباً في آن واحد. إنّ الأعمال النموذجية الواضحة حسب سورل (1972، 1969، Searle) هي أعمال لغوية غير مباشرة. وهي نتيجة لا يمكن، بأيّ وجه من الوجوه، قبولها: فإنّنا أن نعتبر هذا الضرب من الجمل حقاً أعمالاً غير مباشرة فلا نفهم حينئذ كيف تنطبق آلية تحليل العمل اللغوي غير المباشر بمراحلها العشر وإمّا أن نعتبرها أعمالاً غير نموذجية وغير

واضحة ولا بسيطة فتعود المسألة إلى نقطة الصفر: ما هي الأعمال  
اللغوية المباشرة؟ وما هي قوى القول الأساسية؟

## الباب الثاني

# مفترحات عرفانية في نظرية الأعمال اللغوية



## توطئة

تكاد التصوّرات العرفانية تسود، على أيّامنا، أهمّ التوجّهات العلمية في مجال دراسة القضايا اللسانية. لذلك رأينا من المفيد أن ننظر في بعض ما اقترح داخل الاتجاهات العرفانية من نظريات في معالجة الأعمال اللغوية.

ولئن كانت محاضرات أوستين التي مثلت مشروعا لبناء نظرية خاصّة بالأعمال اللغوية قد تزامنت مع المشروع العرفاني الذي دشنته تشومسكي فإن العلاقة بين المشروعين لم تكن، في ما نعتقد، قائمة لأسباب تعود إلى اختلاف المنطلقات الفلسفية والرصيد النظري الذي انطلق منه كل من أوستين وتشومسكي. ورغم ذلك فقد حاول الدالليون التوليديون بالخصوص (Lakoff، 1974 و Ross، 1970) استيعاب جوانب من نظرية الأعمال اللغوية إلاّ أنّ سعيهم قد خاب، في تقديرنا، لأسباب لا نخوض فيها.

ويمثل المقترحان اللذان نعروضهما في الفصلين المكوّنين لهذا الباب الثاني اتجاهين عرفانيين مختلفين أحدهما منظومي والآخر اقتراني. ولكنّ كليهما قام على ما في صريح أقوال أصحابها على نقد الفرضيات الأساسية للاتجاه العرفاني الذي مثله تشومسكي سواء

بفرض الأنموذج النحوي الترميزي واستبداله بأنموذج استدلاي  
تداولي أو بفرض معالجة اللّغة منفصلة عن إدراك التجربة الإنسانيّة  
بأبعادها البيولوجية والثقافية ومن هنا فإننا نطمح من وراء هذا  
الباب إلى البحث عمّا قد يكون لحق نظرية الأعمال اللّغوية من تطوير  
ضمن بعض الاتجاهات العرفانيّة ومدى وقوع استبدالات ضمن  
الجدول العلمي الذي فتحه أوستين وأحكم صياغته سورل.

وتقترح نظرية المناسبة لدى سبرير وولسن تصورا مختلفا، مبدئيا،  
للأعمال اللغوية. فقد راجع صاحبها، وهما يحددان الإطار العام  
لدراسة الأعمال اللغوية موقع أعمال الخطاب من التداولية وكيفية  
تحليل الجمل غير الخبرية على أسس استدلاية قوامها التمييز بين  
التصريح والتضمنين ودورهما في إبراز الموقف القضوي للمتكلم.

وأدت هذه المراجعة إلى عزل الأعمال التخاطبية الخالصة (أو  
الكونية) وحصرها في «القول إن...» و«الأمر ب...» و«الاستخبار  
عن...». وتقوم معالجة نظرية المناسبة لأعمال التخاطب الأساسية  
على اعتبار التخاطب إنتاجا لحوافز تجعل مجموعة من الافتراضات  
بينة للمخاطبين. وهي افتراضات على قدر من الإشارية يجعل أقوى  
الحوافز الممكنة في تبليغ تلك الافتراضات أكثرها مناسبة.

وانطلقت مارمايدو من مراجعة مشروع أوستين وسورل  
انطلاقا من مبادئ الواقعية التجريبية. فأبرزت الطابع المزدوج للعمل  
اللغوي في جمعه بين القول والعمل. واهتمت في هذا الصدد باستعارة  
القوة للتعبير عما ينتج عن التفاعل التخاطبي والاجتماعي وفق  
اصطلاح لغوي وثقافي.

ولكنها حين درست تعجيم قوة القول عادت إلى مفهوم الفعل  
الإنشائي فأعادت بناءه حسب مفهوم الأطر المعجمية التي تجعل  
الأعمال اللغوية مشاهد تجريبية من الأنشطة والأعمال. واستنادا إلى  
تحليلها هذا سعت إلى إبراز الطابع الطرازي المتدرج للعمل اللغوي  
بانية سلمية قوامها التناسب بين الاصطلاح اللغوي والاصطلاح  
الاجتماعي الثقافي.



## الفصل الأوّل

### نظرية المناسبة

#### 1 - مدخل

نتناول في هذا الفصل، بالعرض والنقد، مقترحا في مقارنة الاعمال اللغوية يندرج في ما يعرف بالتداولية العرفانية عموماً ونظرية المناسبة (Relevance theory) خصوصاً (Sperber & Wilson، 1986، 1989).

ولنظرية المناسبة علاقة بمبدأ المنظمومية (Modularity) الذي اقترحه فودور (Fodor، 1986) وأساسه التمييز بين صنفين من أنظمة معالجة المعلومات: صنف غير مختص وغير منظومي يمثل النظام المركزي للدّهن وتجري فيه الاستدلالات، وصنف مختص قائم على المنظومات وهو الأنظمة المحيطة. ويفترض سبربر وولسن أن النظام المركزي هو مجال المعالجة التداولية. وهي معالجة لا تتصل، عندهما، بالمستوى اللغوي (أي الجوانب الصوتية والإعرابية والدلالية). فما يحصل من المعالجة اللسانية يصاغ في صورة منطقية توافق تأويلا جزئياً للقول. ويتطلب عدم التمام في التمثيل المنطقي معالجة القول تداولياً قصد إغناء الصورة المنطقية بتحديد التأثيرات المقامية.

وفي هذا الإطار يبرز مبدأ المناسبة. وهو مبدأ قائم على النسبية والإحاطة ويتحدّد بحسب معطين هما الجهد العرفاني الذي يتطلبه

تحليل القول والتأثير المقامي الحاصل من معالجة ذلك القول. وعموماً يكون القول أشدّ مناسبة كلما كانت التأثيرات المقاميّة أكبر كما يكون أشدّ مناسبة كلما تطلّب جهداً في التأويل أضعف. فالمطلوب هو أن يكون الجهد والتأثير كافيين للحصول على تأويل منسجم مع مبدأ المناسبة، ومنتهى الطلب أن يحصل السامع على القدر الكافي من التأثيرات المقاميّة بأقلّ جهد ممكن.

ويقصد سبربر وولسن بالجهد العرفاني درجة الصعوبات التي تفرضها مكونات القول من قبيل تعقّد تراكيبه أو بساطتها وقرب مآخذ معجمه أو بعده وطول القول أو قصره وما إلى ذلك. أمّا التأثير المقامي فهو ما ينتج من دلالات عند تأويل القول في مقام معيّن. وسنوضح أثناء التحليل بعض المعطيات النظريّة التي تساعد على فهم التصرّو الذي اقترحه سبربر وولسن في شأن الأعمال اللغويّة.

## 2 - الإطار العام لدراسة الأعمال اللغويّة

يطرح صاحبنا نظريّة المناسبة مسألتين أساسيتين: الأولى ما هو موقع أعمال الخطاب من النظريّة التداوليّة العامّة؟ والثانية كيف تحلّل الجمل غير الخبريّة استناداً إلى نظريّة المناسبة؟

ومنطلق المسألة الأولى أنّها اعتبر المعطيات التي حلّلها من اشتغل بالأعمال اللغويّة عارية من أيّ قيمة خاصّة بالنسبة إلى التداوليّة. أضف إلى ذلك أنّ طريقة تحليل الأعمال اللغويّة والمجاز تصوّر أنّ على أنّها مجالان لا يتقاطعان ولا يلتقيان<sup>(1)</sup> (Sperber & Wilson، 1986)،

(1) - هذا الجزم نجده واضحاً لدى سبربر وولسن وإن كان في حاجة إلى تعديل فسورل مثلاً (Searle، 1982) خصّص فصلين أحدهما لتناول عام لمسألة المعنى الحرفي والآخر

ص 226) ووجه الاعتراض على هذا أنّ نظريّة الأعمال اللّغويّة قامت على ادّعاء أساسي يحتاج إلى نقاش عندهما. ومفاد هذا الادّعاء أنّ «تخصيص أيّ قول بصنف معيّن من الأعمال اللّغويّة هو جزء ممّا يُبلّغ وهو يقوم بدور ضروري لفهم القول» (Sperber&Wilson، 1986، ص 244). فمن اللاّزم التمييز بين:

(أ) التّصنيف المقولي للأقوال داخل النظريّة،

(ب) واكتشاف المقولات التي يصنّف المتكلّمون بلغة ما على أساسها أقوالهم،

(ج) وادّعاء أنّ هذا التّصنيف أو ذاك يقوم بدور ضروري عند التّخاطب تبليغا وفهما.

فمثل من يزعم أنّ المتكلّم لا يبلّغ قوّة القول إلّا إذا صنّفها ضمن نوع محدّد من أعمال الخطاب مثل لاعب كرة القدم (ومثلهما هو لاعب التّنس) القادر على تصنيف ما يفعله بالكرة على أنّه قذفة أو تمريرة أو ضربة جزاء أو ضربة زاوية أو تماس فنستخلص أنّ هذا اللاعب غير قادر على تمرير الكرة أو تصويبها إلّا إذا صنّفها تصنيفا صائبًا.

و الإشكال هو هل يجب، ليتحقّق عمل لغوي ما، أن يتمّ تبليغه والتعرّف على أنّه تمّ تبليغه؟ وهو ما يعرف بالقصد الانعكاسي

لتحليل الاستعارة من زاوية الأعمال اللّغويّة كما نجد في عمل أوريكيوني كبرات (Kerbrat – Orecchoni، 1986) تناولا للعلاقة بين الأعمال اللّغويّة والمجاز عموماً. وننبّه إلى أنّ للعلاقة بين المجاز والأعمال اللّغويّة، وجوهاً مختلفة لم تثر عندهما. من ذلك مثلاً إمكانية النّظر إلى الأعمال اللّغويّة المباشرة وغير المباشرة باعتبارها ضرباً من العلاقة المجازيّة التي تحتاج إلى تخصيصات ومن ذلك أيضاً مدى اعتبار العلاقات المجازيّة المختلفة أعمالاً لغويّة كالتشبيه والمجاز المرسل والكناية.

حسب التصوّر الذي استلهمه سورل (Searle، 1969) من غرايس .  
نشير هنا إلى أنّ قياس التبادل الكروي على التبادل اللغوي مفيد  
بما أنّه قياس بين مؤسّستين تقتضيان بعبارة سورل وجود قواعد  
تكوينيّة (راجع الفصل المخصّص لسورل في هذا الكتاب، الفقرة 2)  
ومفيد، في ظننا، لأنّ اللاعب بالكرة أو الكلام، يستبطن القواعد  
وتصنيفها حتّى تبدو عفويّة بديهية. إلاّ أنّه إذا وقع سوء تفاهم بين  
المتخاطبين أو أخطأ أحدهما فإنّ الحلّ هو أن يقول «أقصد كذا ولم  
أقصد كذا...» فيبرز حينئذ الوعي بالتّصنيف المقولي للأعمال اللغويّة  
أمّا لاعب كرة القدم فلو نفذ ضربة جزاء بيديه أو رمية تماس برجله  
لعاقبه الحكم وجعل عمله (الكروي!) لاغيا.

ومفاد ملاحظتنا أنّنا باللّغة ننجز الأعمال اللغويّة ونصنّفها  
فيتولّد جانبٌ مما يفسّر الحدس القائل بتلازم التبليغ والتعرّف ولكننا  
لا نقوم بالكرة إلاّ بأعمال وإذا احتجنا إلى وصفها فإننا نصفها بغير  
الكرة بداهة (أي باللّغة). وجوهر اعتراض سبربر وولسن قائم على  
رفض تعميم تلازم التبليغ والتعرّف على جميع الأعمال اللغويّة كما  
سنوضّح.

تُبرزُ الإجابة عن المسألة الثانية المتعلّقة بطريقة تحليل الجمل  
غير الخبريّة الموقع الفعليّ لأعمال الخطاب من النظرية التداوليّة.  
فالملاحظ أنّ مقترحات سبربر وولسن في شأن الأعمال اللغويّة جزء  
من استدلال أشمل على أن مبدأ المناسبة (في التّخاطب) يمكن من  
اشتقاق استدلالات غير برهانيّة تميّز بالشّراء والدقّة لتحديد القصد  
الإخباري للمتخاطبين. ولهذا السّبب أدرجا تحليل الأعمال اللغويّة

في إطار البعدين الوصفي والتأويلي لاستعمال اللغة. وهذا ما يحتاج إلى بيان.

فمن المسلّمات الكبرى في نظرية المناسبة أن تحليل التّخاطب باللفظ يقتضي مراحل عديدة أقربها إلى ما يعيننا وصف المخاطب لسلوك المتكلّم في علاقته بالمعلومات المستمدّة من المقام لإعادة بناء القول. وأساس هذا الوصف مهامّ استدلالية عديدة من أبرزها إسناد صورة قضويّة واحدة للقول (أي تمثيل دلالي) ومنها التّعيين المعجمي للوحدات اللّغويّة (خصوصا المبهات والمضمرات) ومنها تحديد الموقف القضوي الذي يصدر عنه المتكلّم ومنها أيضا تحديد التّعبير المباشر والتّعبير غير المباشر أو الحقيقي والمجازي. وهذه الفروق هي فروق بين التّصريح (Explicature) والتّضمين (Implicature). وتعريف التّصريح عندهما هو:

«كون الفرضيّة التي ينقلها القول ق صريحة إذا وفقط إذا كانت نتيجة بناءٍ لشكل قضوي يُقننه (encoded) القول ق» (Sperber & Wilson، 1986، ص 182، 1989، ص 271).

أمّا التّضمين فهو خلافه. ويتحدّد بكثرة الخصائص المستدلّ عليها مقابل ما يتميّز به التّصريح من جمع بين خصائص تصوّريّة مقنّنة لسانيا أو مستدلّ عليها مقاميا.

فالمقابلة، على ما يظهر، قائمة على أمرٍ نسبيٍّ عماده كثرة الخصائص المقنّنة في التّصريح مقابل كثرة الخصائص الاستدلالية في التّضمين. وإذا ركّزنا على قوّة القول فإنّ تحديدها عندهما مرتبّط بالموقف القضوي الذي يعبر عنه المتكلّم. ولما كان الموقف القضوي ممّا يستدلّ

عليه مقامياً فإنّ قوّة القول، لا تكون إلاّ ضمنيّة مستدلّاً عليها من القول المقنّن. وهو ما يستلزم الفصل بين قوّة القول (الضمنيّة دائماً وغير المقنّنة لغويّاً دائماً) والصّورة القضيويّة للقول. هذا ما نستخلصه من أمثلة عديدة قدّماها (Sperber & Wilson، 1986، ص 225):

(1) Is Jill coming to the party ?

(هل ستحضر عزّة الحفل؟)

Jill is coming to the party (2)

(ستحضر عزّة الحفل)

حيث (2) هي الصّورة القضيويّة للجملة الاستفهاميّة (1). والمطلوب عند تحليل هذه الجملة إدراجها ضمن مخطّط للافتراضات من قبيل (3) وتطبيقه (4) على المثال (1):

(3) يستخبر المتكلّم عمّا إذا كان من الصّادق أن....

(4) يستخبر المتكلّم عمّا إذا كان من الصّادق أن تحضر عزّة الحفل.

وتقوم هذه «المقاربة القضيويّة» المستلزمة لضروب من الاستدلال التي تمكّن من استخلاص قوّة القول، على التمييز بين الوصف والتأويل. فما الصورة القضيويّة إلاّ تمثيل وكلّ قوّة هي تمثيل للأشياء بطريقتين ممكنتين:

فإنّما أن يمثّل القول حالة أشياء في الكون إذا كانت صورته القضيويّة صادقة في مطابقتها لحالة الأشياء تلك ويسمى هذا التمثيل وصفاً واستعمالاً وصفيّاً،

وإما أن يكون القول تمثيلاً لتمثيل آخر له صورة قضويّة، فكرة أو تمثيل ذهنيّ مثلاً، إذا كان بين الصورتين القضويتين تماثل (Resemblance) وتعتبر إحدى الصورتين القضويتين تأويلاً للصورة الأخرى ويسمى استعمالاً تأويلياً.

ولئن كان مثال الإثبات من أوضح ما يبيّن الاستعمال الوصفي للغة فإن مثال الخطاب المنقول والقول على الحكاية من أبرز ما يوضح الاستعمال التأويلي للغة. إلا أنّ التأويل أكثر تجذراً عندهما فكلّ قول هو تمثيل لفكرة المتكلّم وهو ما أدّى إلى تصوّر القول على أنّه «تعبير تأويلي لفكرة من أفكار المتكلّم ويقوم السامع بفرضيّة تأويليّة تتعلّق بالقصد الإخباري للمتكلّم» (Sperber & Wilson، 1986، ص ص 230-231).

والمهم أنّ التمثيل الذهني يمكن استعماله وصفيّاً أو تأويليّاً. فإذا استعمل وصفيّاً يكون التمثيل الذهنيّ إمّا وصفاً لحالة أشياء في الكون واقعة أو وصفاً لحالة أشياء مطلوبة. وإذا استُعمل تأويليّاً يكون إمّا تأويلاً لفكرة أو لقول منسوب (attributed) (إلى شخص ما) وإمّا تأويلاً لفكرة من المطلوب أو ينبغي أن يطلب الاحتفاظ بها باعتبارها معرفة مثلاً. وهذا الرسم الذي نقله عن سبربر وولسن (Sperber & Wilson، 1986، ص 232 و 1989، ص 347) يلخّص تصوّرهما للاستعمالين الوصفي والتأويلي والمسارات الممكنة لهما:

الصورة القضيّة للقول

هي تأويل لـ

تمثيل ذهني لدى المتكلم

قد يكون

وصفـالـ

تأويلا لـ

حالة أشياء

حالة أشياء  
في الكون

تمثيل  
مطلوب

تمثيل واقع  
(منسوب)

مطلوبة

واقعة

(ب)

مثلا

(د)

(ج)

(أ)

فمن الحالة (أ) نجد السخرية، ومن الحالة (ب) نجد الاستفهام والتمني، ومن الحالة (ج) نجد الخبر، ومن الحالة (د) نجد الأمر والنهي والنصح. وتقع الاستعارة، عندهما، في مستوى العلاقة الاستدلالية من الصورة القضيوية للقول إلى التمثيل الذهني لدى المتكلم. هذا ما يعني أن كل قول يتميز بعلاقتين على الأقل الأولى علاقة بين الصورة القضيوية والتمثيل الذهني والثانية إحدى العلاقات الأربع الممكنة بين التمثيل الذهني وما يُمثله. ومن المفترض أن جميع هذه العلاقات الأساسية في هذا الرسم تفسر المجاز وقوة القول.

وفي هذا الإطار العام تدرج أعمال الخطاب وتحتل موقعها العادي ضمن النظرية التداولية ويبرز كذلك الأساس الذي سيعتمد في تحليل أعمال الخطاب داخل نظرية المناسبة.

### 3 - عزل الأعمال التخاطبية الخالصة (الكونية)

لئن رفض سبربر وولسن ادعاء التلازم بين التبليغ والتعرف لنجاح تحقيق عمل لغوي ما فإنهما يعترفان بأن بعض الأعمال اللغوية تقتضي ذلك التلازم. وهذه الخاصية تبرز في الأعمال المؤسسية ويقصدان بها الصنف الذي انطلق أوستين من ملاحظته فعممه وهو ما أسماه سورل التصريحيات (Explicatures). ومن أمثلتها عليه تصريح اللاعب في لعبة البريدج:

Two no trumps . أ. (5)

Deux sans atout . ب.

إلا أن هذا التصريح عندهما جزء من دراسة البريدج وليس جزءاً من دراسة التخاطب باللغة. لذلك يستنتجان أن مثل هذه الأعمال المؤسسية تعود إلى دراسة المؤسسات.

ومقابل هذا الصنف الذي يخلو من فائدة في دراسة الأعمال اللغوية يعتبران أن أنواعاً عدّة من الأعمال اللغوية يمكن إنجازها دون أن يحتاج المتخاطبان إلى التعرّف عليها باسمها وصنفها المقولي ومنها التكهّن (Prediction) أو الاخبار عن المستقبل عموماً. ففوّة قول مثلاً:

(6) سيكون الطقس جميلاً غداً

لا تعود إلى أن المتكلّم يبلغ إشارياً (Ostensively) بأنه ينجز عمل التكهّن بل تعود إلى أنه يبلغ إشارياً افتراضاً خاصيته الحديث عن حدث في المستقبل خارج عن سيطرته. لذلك فإنّ القول (6) يمكن أن تكون قوّته التكهّن حتّى وإن لم يقصد المتكلّم إلى التكهّن وحتّى إن لم يتفطن المخاطب إلى ذلك.

ونجد عدة أعمال لغوية أساسية في تحاليل التداولين تعود إلى إحدى المقولتين المتقابلتين. فالوعد والشكر مثلاً من الأعمال المؤسسية التي تقتضي وجود مؤسسات وينبغي أن يتمّ التعرّف عليها حتّى تتحقّق بنجاح. أمّا الإثبات والافتراض والعرض والتّحذير فهي أعمال لا تتطلّب ان يتمّ التعرّف عليها حتّى تتحقّق بنجاح.

وعموم موقفها أنّ هذين الصنفين من الأعمال لا يحتاجان إلى مبادئ أو آليات تداولية خاصة لتأويل الأقوال التي تحقّق هذه الأعمال (Sperber & Wilson، 1986، ص 246). وهو موقف منتظر بما

أن الأعمال المؤسسية لا تدرس لغويًا بل مؤسسيًا وبما أن الأعمال التي تتحقق دون أن تستوجب التعرّف عليها تتحدّد بخصائص مضمونها الصريح أو الضمنيّ.

وقد عزل سبربر وولسن مجموعة صغيرة من الأعمال اللغويّة التي لا تنتمي، حسبهما، إلى المقولتين السابقتين وهي أعمال تختصّ بأنّها:

(أ) تتشابه من حيث صورها المنطقيّة

(ب) لا تقتضي وجود أعراف اجتماعيّة للتحقق (مثل الأعمال المؤسسيّة) وهو ما يعني أنّ المتكلّم يقوم بتمثيلها

(ج) أعمال كونيّة كليّة موجودة في جميع اللغات

(د) أعمال تخاطبيّة خالصة

وتتكوّن هذه المجموعة من ثلاثة أعمال هي: (Sperber & Wilson،

1986، ص 246)

(1) القول ← قال إنّ (Saying, saying that)

(2) الأمر ← أمر بـ (telling, telling to)

(3) الاستخبار ← استخبر عن (asking, asking whether)

إنّ هذه الأعمال تشترك في صورتها المنطقيّة ولكنها تحتاج إلى تحليل الفروق بينها. وقد نبّهنا إلى أنّ «القول إنّ» و«الأمر بـ» و«الاستخبار عن» لا تمثّل أنواعا لأعمال الخبر والأمر والاستفهام بسبب انعدام التناظر بين نوع العمل ونوع التركيب النحويّ.

فالخبر مثلا يقتضي التزام المتكلّم بصدق الصّورة القضويّة

للقول. وهو شرط لا يتوفّر في جمل خبريّة شكلا ولكنها استعارة أو تهكّم من حيث وظيفتها.

وقس على هذا بعض التّوجيهات التي يسعى المتكلّم بها إلى جعل المخاطب يحقّق العمل المذكور صراحة فمن الأمر ما يكون على سبيل الاستهزاء والتّهكّم ومن الاستفهام ما يكون على وجه الإنكار المشوب بتعجّب.

وننبّه هنا إلى أنّ هذه المجموعة توافق تصوّر سبربر وولسن للتمييز بين الصّورة المنطقيّة (القضويّة) للقول والموقف القضوي كما توافق افتراضهم أنّ الصّورة القضويّة للقول (أي «ض» في التمثيل الرّمزي) تندرج ضمن مخطّط للافتراضات من قبيل المثال (7) أدناه بالنسبة إلى الخبر:

#### (7) قال المتكلّم إنّ ض

وهذا المخطّط عندهما، كما ذكرنا في الفقرة الثانية أعلاه، مرحلة استدلاليّة فرعيّة من مراحل إعادة بناء القول من خلال وصف سلوك المتكلّم في علاقته بالمعلومات المقاميّة. وليس خافيا أنّ تصوّرهما للتخاطب على أساس أنّه عمليّة أساسها إسناد الصّور المنطقيّة والتمثيلات الذهنيّة للأقوال قد حدّد اختيارهم لهذه الأصناف الثلاثة. وهو نفس التّصوّر الذي طرح بالنسبة إليهما مشكلة العلاقة بين التمثيل القضوي والتراكيب التّحويّة. إذ يرفض سبربر وولسن وجود ترابط نظامي بين نوع تركيب الجملة ونوع العمل اللّغوي (Sperber & Wilson، 1986، ص 246). والسّبب الصّريح لذلك أنّ المتكلّم يمكنه أن يقول مثلا:

Go ahead and ruin my carpet (8)

(تقدّم وأتلف زربيتي)

؟What monster would dare to harm a sleeping child (9)

(أي وحش سوّلت له نفسه إيذاء طفل نائم؟)

فلغويًا تمثل (8)أمرًا و(9) استفهامًا، ولكن من حيث الفهم لا يمكن اعتبار (8) أمرًا حقيقيًا بل هو أقرب إلى التهكم ولا يمكن اعتبار (9) استفهامًا بل هو أقرب إلى الإنكار أو التعجب. ويستخلصان أنه لا يمكن الربط بين تراكيب الجمل والأعمال اللغوية إلا بطريقتين: إحداهما اعتبار أشباه (8) و(9) أعمالاً لغوية غير صادقة أو فاسدة (Defective) والثانية التخلي عن التصنيف التقليدي للأعمال اللغوية (Sperber & Wilson، 1986، ص 247).

ولما كان من المستحيل الفصل داخل التراكيب على نحو محدد واضح بين ما قد يكون إمّا خبريًا وإمّا طلبيًا فقد اختاراً عدم اعتماد طرق التعبير دليلًا في تحديد قوّة القول. ومن حججهم في ذلك أن:

(10) ستذهب غدًا

(11) لن تحتاج إلى السيارة (؟)

(12) هذا الكتاب ممتع جدًا

لا نبتين فيها هل المقصود بـ (10) الإخبار أم الأمر وبـ (11)، حسب التنغيم، الإخبار أم الاستفهام وبـ (12) الإخبار أم التعجب. ومؤدّى هذا الضرب من النظر أن في التراكيب طرقًا بارزة

لغويًا من قبيل صيغة المضارع أو الأمر ومن قبيل التنغيم الصاعد أو النازل والترتيب العادي أو غير العادي لعناصر الجملة ووجود اسم الاستفهام أو لام الأمر... إلخ ولكنها طرق توجه عملية الفهم والتأويل وجهات متنوعة دون أن تكون محددات قاطعة الدلالة على نوع العمل اللغوي.

إن هذا الموقف الذي اتخذته صاحبنا نظرية المناسبة يرتكز في حقيقة الأمر على ما يوليانه من أهمية لتأويل القول وتحديد صورته القضيوية. ولكننا حين ننظر في أمثلتهم نجدهم يمزجون بين خصائص القول اللغوية وتصورات مقامية عينية يحتملها القول مجرد احتمال. فلئن كان التعويل على تنغيم (11) تنغيمًا صاعدًا لاعتبار القول استفهامًا أو نازلاً لاعتباره خبرًا من الأمور الواضحة فإن المسألة في (10) و(12) مختلفة نسبيًا رغم إمكان تدخل المعطيات التنغيمية (وربما غيرها كالحركات والإشارات) في توضيح الأمر أو التعجب.

فمن الثابت أنّ (10) و(12) يعدّان لغويًا إثباتان ولكن دلالة الأمر في (10) ترتبط بتأويل القول من زاوية العلاقة القائمة بين المتخاطبين على أساس الاستعلاء فهي من باب الأخبار التي تحتل الأمر مقامياً ولكن الأمر لا يكون حينئذ إلاّ عملاً غير مباشر يستخلص بالاستدلال المقامي ولا دليل عليه لغويًا. وكذا أمر التعجب في (12) فهو مستمدّ من مضمون الكلام وليس من تركيبه. فهو كذلك عمل غير مباشر.

ولكنّ تحليل سبربر وولسن لا يأخذ بعين الاعتبار في تأويل القول إمكانية التّطابق بين التمثيل الدلالي للقول والتمثيل الإعرابي

(التركيبى) له بما أن كل صورة قضوية للقول هي تأويل لتمثيل ذهني يصف خارجاً (موجوداً أو مطلوباً) أو يؤوله. ووراء ذلك تصوّر يعتبر القول جمعا بين معطيات مقننة وأخرى استدلالية على نحو تكون به كثرة الجوانب مقننة دليلا على التصريح وكثرة الجوانب المستدلّ عليها دليلا على التّضمين. ولا تكون قوّة القول عندهما إلاّ ضمنية تتطلّب الاستدلال ممّا يسدّ الباب أمام إمكانية افتراض وسم قوّة القول لغويًا فهي تحتاج دائما إلى استدلال (مقامي بالضرورة) ممّا يجعل المقابلة بين العمل المباشر والعمل غير المباشر أو بين عمل مسجّل في البنية النحوية وآخر محدد مقاميا في القول مقابلةً مستحيلة فتستوي بذلك الأعمال الموسومة لغويًا والأعمال غير الموسومة (استفهام مقابل السخرية مثلا) والأعمال المباشرة والأعمال غير المباشرة.

وقد يكون لهذا التصوّر قيمة من حيث توحيد النظر إلى الأعمال اللغوية المختلفة ولكنه توحيد باهظ الثمن في نظرنا لأنّه يقوّي الاستدلال والاحتمال في حين أنّه من الممكن لافتراض المواضعة اللغوية أن يقدم تأويلا مقبولا وواقعيًا لعدد كبير من الأعمال اللغوية الأساسية. فالاستدلال عندنا موجود وهو متّصل أساسًا بضمينيات القول ولكنه استدلال يحتاج إلى نقطة انطلاق في تحديد مساره وهي نقطة لا يمكن أن تكون عندنا إلاّ الثوابت النحوية التي نجدها في القول وخصوصًا وسم موضع الإنشاء فيه أي صدر الجملة.

#### 4 - معالجة نظرية المناسبة لأعمال التّخاطب الأساسية

اصطفى سبربر وولسن أعمالا تخاطبية ثلاثة اعتبرها أساسية

هي «القول إن» و«الأمر ب» و«الاستخبار عن». ومن النافل التذكير بأنّها لا توازي عندهما الخبر والأمر والاستفهام وإن كان من الصّعب على قارئ كتاب «المناسبة» ألاّ يطابق بين الجانبين خصوصا حين يلاحظ أن أمثلة «القول إن» هي أخبار وأمثلة «الأمر ب» تعود إلى صيغ الأمر (بدلالاتها الممكنة المختلفة) وأمثلة «الاستخبار عن» هي من الاستفهام بنوعيه: استفهام التصديق واستفهام التصوّر رغم أنّهما أدرجا فيه، لأمر ما سستبيّنه، تركيب التعجّب.

وعموم تحليل سبربر وولسن للأعمال الثلاثة الأساسيّة قائم على أن تحديد قوّة القول إنّها هي نتيجة تعامل بين الصّورة القضيويّة للقول والافتراضات التي يضعها السّامع بخصوص إعادة بناء القول واختياره لأوّل افتراض يوافق مبدأ المناسبة في التّخاطب.

ورغم ما يحيط بمفهوم المناسبة من إشكالات وما أدخله عليه صاحبه من تعديلات (Sperber & Wilson، 1986، ص ص 160-278) فإنّ الأساسيّ فيه هو أن قوام التّخاطب إنتاج حوافز (stimulus) تجعل مجموعة من الافتراضات بيّنة للمتخاطبين وهذه الافتراضات على قدر من المناسبة بحيث ينبغي للمخاطب أن يعالج الحافز الإشاريّ لأنّ هذا الحافز هو أقوى الحوافز التي يمكن أن يستعملها المتكلّم ليلبغ تلك الافتراضات. وهو ما يعني أن كلّ عمل تخاطبيّ إشاريّ يبلّغ أقصى ما يكون من افتراض المناسبة. (Sperber & Wilson، 1986، ص 158).

ونعرض في ما يلي أبرز مكوّنات تحليل سبربر وولسن لأعمال التّخاطب الأساسيّة الثلاثة.

#### 4 - 1 «قال إن ض»

تمثل «ض» في هذه الصيغة الصورة القضيوية للقول. ويبلغ «القول إن ض» أن التمثيل الذهني (أي الفكرة) التي تؤولها «ض» هي وصف لحالة أشياء في الكون قائمة. ولكنها قد تعتبر وصفا صادقا مطابقا سواء من قبل المتكلم أو من قبل الشخص الذي يحكي (وينقل) فكرة شخص آخر.

ويمكن أن توجد قرائن لغوية على ذلك من قبيل صيغ الخبر أو ترتيب الكلمات... إلخ. ولكن على السامع، في غياب هذه المؤشرات كما هو الشأن في البرقيات أو عند التعامل المحادثي أن يحدّد قوّة القول أهي «القول إن ض» أم عمل آخر من العاملين التخاطبيين الآخرين. ومن أوضح الأمثلة على ذلك تحليل المخاطب للقول التالي:

(13) ستنتلق الحافلة

(14) قال المتكلم إن الحافلة ستنتلق

(15) يعتقد المتكلم أن الحافلة ستنتلق

(16) الحافلة ستنتلق.

إن منطلق التحليل هو (13) ولتحديد هذا الحافز الإشاري على المخاطب أن يستخلص بالاستدلال ما يحمله من افتراضات فيعين الصورة القضيوية للقول بإدراجه في مخطّط وصف كما هو الشأن في (14) أعلاه، وهذا الوصف يمكن أن يكون مناسبًا، فيستخلص (15) ويمكن أن يكون مناسبًا مع ثقة السامع في المتكلم فيستخلص (16).

وعموم هذا التحليل أنّ السّامع اختار المسار (ج) في الرّسم الذي نقلناه في الفقرة 3 أعلاه. وهو المسار الذي يجعل التمثيل الدّهني وصفا حرفيًّا لحالة أشياء في الكون فيكون القول (13) خبريًّا.

ولكن إذا كان المقام الذي يقال فيه (13) مقامًا يوجد فيه المخاطب متردّدًا بين مصاحبة أصدقائه إلى مكان ما وهم ينتظرون قراره ولا وجود لحافلة في المقام فإن ما يستدلّ عليه من (14) إنّها هو: (17) يعتقد المتكلّم أنّه إذا لم يتّخذ السّامع قرارًا بالذهاب حالاً فإنّ الأوان سيفوت.

وإذا كان السّامع يثق في مخاطبه (صديقه) فإنّ القول (18) يظهر باعتباره استلزامًا مقاميًّا.

(18) إذا لم يتّخذ السّامع قرارًا بالذهاب حالاً فإنّه سيفوت الأوان.

ومعنى هذا أنّ القول سيكون استعاريًّا (من باب الاستعارة التمثيليّة) وسيكون السّامع قد اختار كذلك المسار (ج) ولكنّه قدّم تأويلاً غير حرفي للتمثيل الدّهني.

وقد يكون القول (13) أعلاه حكاية لقول شخص آخر (خطاب منقول) وقد يكون تأويل السّامع لما نقله شخص آخر عن سائق الحافلة مثلاً على النحو التّالي:

(19) يعتقد المتكلّم أنّ السائق قال إنّ الحافلة ستنتقل

(20) قال سائق الحافلة إنّ الحافلة ستنتقل

وعلى هذا يكون السّامع قد اختار المسار (أ) أي اختار تأويلاً

لفكرة منسوبة.

ولا تمنعُ حكاية القول أن توجد مسافة بين القول المنقول وموقف المتكلم من مضمون القول وهو ما يمكن إظهاره على أنه افتراض مناسب إذا كان السامع لا يثق في قول المتكلم فيقبل (21) و(22) و(23):

(21) يعتقد المتكلم أنه من اللغو القول إن الحافلة ستنتقل

(22) من اللغو القول إن الحافلة ستنتقل

(23) لن تنطلق الحافلة

وعموماً فطرق التأويل الممكنة لما يمثله القول من صورٍ قضويّة رهينة الافتراضات التي في متناول السامع ومبدأ المناسبة.

نلاحظ هنا، بعجالة، أن ما حلّله سبربر وولسن حول إمكانات تحليل «القول إن» بين أنه لاشيء يميّزها من تحليل الخبر. والأهم من ذلك أن الخبر حسب الرسم الخاص بمسارات تحليل الأقوال لا يحتمل عندهما إلا استعمالين هما الاستعمال الوصفي عند وصف حالة الأشياء القائمة في الكون والاستعمال التأويلي عند نقل تمثيل ذهني لواقع منسوب. ومعنى هذا أن الخبر لا يمكن أن يكون لا وصفاً ولا تأويلاً لتمثيل ذهني مطلوب، وهو ما يجعلنا نتساءل عن الكيفية التي يمكن لنظريّة المناسبة أن تحلّل بها قولاً خاضعاً للصيغة «قال إن ض» إذا كان يدلّ بقرائن مقامية على الأمر مثلاً وهو ما أشار إليه سبربر وولسن في أحد أمثلتهما في غير سياق تحليل خصائص «القول إن...» فرغم شدة التّعويل على الافتراضات التي يقوم بها السامع، وهي افتراضات مقامية مرتبطة بأقوى ما في كلمة مقام من دلالة،

فإن التصوّر المذكور لا يسمح بتبيّن الكيفيّة التي تمكّن من الانتقال من الدلالة الخبريّة الظاهرة إلى الدلالة الطلبيّة الممكنة.

4 - 2 «أمر بـ ض»

يتفق تحليل «الأمر بـ ض» مع تحليل «القول إنّ ض» في كون السّامع يعيد بناء الصّورة القضيويّة «ض» بإدراجها ضمن وصف أنموذجه هو:

(24) يأمر المتكلم السّامع بـ «ض»

والأمر هو أن يبلغ المتكلم السّامع أنّ «ض» تأويل لتمثيل ذهني (أو فكرة) يصف حالة أشياء مطلوبة مرغوبا فيها.

وهذا الوصف العام يحتاج من السّامع إلى أن يجيب استداليا على تساؤلين على الأقلّ: أولهما من يفكر في حالة الأشياء المطلوبة؟ أهو المتكلم أم شخص آخر يؤوّل المتكلم فكره؟ وثانيهما بالنسبة إلى من تكون حالة الأشياء مرغوبا فيها؟

والحلّ هو أن يختار السّامع أوّل تأويل يوافق مبدأ المناسبة. أمّا المسارات الممكنة حسب الجدول الملخص للاستعمالين الوصفي والتأويلي فهي ثلاثة:

(أ) قول أمر أساسي هو القول الحرفي الذي لا يعبر عن فكرة منسوبة إلى الغير. وهو المسار «د»،

(ب) قول أمر استعاري غير منسوب ويكون إذا اختار المتكلم المسار «د» ولكنه لا يقدّم تأويلا حرفيا لفكرته (أو تمثيله الذهني)،

(ج) قول أمر منسوب إلى الغير (أي حكاية خطاب الآخرين أو

أفكارهم) ويكون حين يختار المتكلم المسار (أ)<sup>(1)</sup>

ولئن كان التشابه في تحليل سبربر وولسن، بين «القول إنَّ ض» و«الأمر بـ ض» تشابها شكليا بالنسبة إليهما فإن «الأمر بـ ض» لا يقوم بالضرورة على موقف قضوي هو «الرغبة» أو «الإرادة» («يريد / يرغب المتكلم من المخاطب أن يفعل ض») كقيام «القول إنَّ ض» على الاعتقاد («يعتقد المتكلم أنَّ ض»). والسبب في انعدام هذا التناظر عائد، حسبها، إلى أن الأمر لا يقوم بالضرورة على رغبة المتكلم أو إرادته. وهذان مثالان على ذلك :

(25) - هل تدلني على الطريق إلى المحطة؟

- در عند عمود أضواء المرور وواصل سيرك قُدماً

(26) طريقة اعداد مرق بالنعناع : أخلطي ملعقتين كبيرتين

من أوراق النعناع وملعقتين صغيرتين من السكر

ونصف ملعقة كبيرة من الماء الساخن، أضيفي إليهما

ملعقتين كبيرتين من الخل واتركي الخليط يثبت.

فالمتكلم في (25) لا يعبر عن رغبته، وقائل (26) لا يريد أن

(1) - نجد في النص الأصلي الانقليزي (ص 251) والنص المترجم إلى الفرنسية (ص 377) اتفاقاً على أن هذه الحالة توافق المسار (أ) (أي (a)) ولكننا بالعودة إلى الرسم نلاحظ أن مضمون الكلام لا يتطابق مع خصائص المسار (أ) بل قد يكون موافقاً أكثر للمسار (ب) . إلا أن ما يعطل مثل هذا الفهم أن المطلوب في (ب) إنما هو «تمثيل ذهني» أو «فكرة» فكأن المسار (ب) مخصص للاستفهام أساساً وهو ما يضعف في تقديرنا من قيمة الرسم المذكور وتداخل المقاييس فيه واضطرابها. والثابت في ظننا هو أن نجد رابطاً ما بين طلب «تمثيل ذهني» (الاستفهام) وطلب عمل في الخارج (الأمر) إلا أن المداخل المعتمدة في الرسم المذكور لا تسمح بمثل هذا رغم قوة اشتراك الأمر والاستفهام في الطلب على ما بين البلاغيون العرب القدماء.

يعدّ مرقا بالنّنعاع. ويستخلصان من ذلك أنّ الصلة بين صيغة الأمر والموقف القضوي للرغبة أو الإرادة منقطعة (Sperber & Wilson، 1986، ص 250). وأدّى موقفها هذا إلى اعتبار (25) و(26) من باب النّصيحة إضافة إلى أنّ الأمر قد يدلّ على الطلب (لفائدة المتكلّم) على نحو مباشر، أو على سبيل الحكاية.

ومردّد ذلك عندهما أنّ الصيغة «أمر بـ ض» تتطلّب تحديد وجهة النّظر. أهي وجهة نظر المتكلّم أم وجهة نظر السامع؟ فالطلب تمثيل لحالة أشياء يرغب فيها المتكلّم والنصح تمثيل لحالة أشياء يرغب فيها السامع.

ويبدو أنّ هذا التّدقيق الذي وضعه أقلّ ممّا يجب وضعه من تدقيقات إذا نظرنا إلى احتمالات الأمر وأكثر ممّا يجب وضعه لتحديد «الأمر بـ ض» إذا نظرنا إلى الخاصية المميزة التي تفصل الأمر عن غيره من الاعمال اللّغويّة الأساسيّة (خصوصا الخبر والاستفهام).

فمّمّا لا يحتاج إلى استدلال، لشيوعه وانتشاره، أن تركيب الأمر يحقّق أعمالا متنوّعة متقاربة كالأمر الاستعلائي والعرض والالتماس والرّجاء والنّصح والدعاء والتّحضيض والتّصرّع.. إلخ. والفروق بينها هي فروق في ضروب العلاقات بين المتخاطبين (كالاستعلاء والتساوي والدونيّة) وقوّة الطلب (التمييز بين العرض والتّحضيض والالتماس والتّصرّع والدعاء مثلا) ومصالحة كلّ متخاطب (التمييز بين النّصح والالتماس مثلا). ومن هذه الناحية فإنّ وجهة النّظر مقياس من بين مقياس عديدة.

إلّا أنّنا إذا نظرنا إلى المسألة على أساس أعمال أصلية (أساسيّة)

وأخرى فرعية مشتقة فإننا لا نحتاج إلى هذه التفاصيل والتدقيقات خصوصاً أتمها أراداً من «الأمر بـ ض» أن يكون عملاً تحاطبياً يمثل جنساً تحتته أنواع شأنه شأن «قال إن ض» و«استخبر عن ض» مع العلم أن طريقة معالجة هذه الأجناس من الأعمال اللغوية تركز على تحليل مقامي يقع تمثيله قضوياً بما يمكن من إظهار جميع الفرضيات المقامية وصياغته صياغة إشارية.

#### 4 - 3 «استخبر عن ض»

تعدّ الصيغة «استخبر عن ض» تمثيلاً دلاليًا أساساً، وليس حصراً، للاستفهام. ويتحدّد الاستخبار عند سبربر وولسن بأنه تأويل يتخذ المسار (ب) في الرسم المخصّص للاستعمالين الوصفي والتأويلي. وخاصية هذا المسار أنه تأويل لفكرة مطلوبة. ويعني ذلك أن الاستفهام هو دائماً استعمال تأويلي وهو تأويلات «لجوابات يعتبرها المتكلم مناسبة شريطة أن تكون صادقة» (Sperber & Wilson، 1986، ص 252). ويستلزم هذا التعريف أن الاستفهام طلب لمناسبة القول مناسبة تقتضي أن يفترض السامع عند تمثيله الدلالي للاستفهام صدق الجواب حتى يكون مناسباً لما يرغب المتكلم في سماعه.

ومن هذه الناحية يرفض سبربر وولسن النظر إلى الاستفهام على أنه ضرب من الأعمال التوجيهية على ما اعتاد مصنّفو الأعمال اللغوية الذهاب إليه منذ سورل (Searle، 1969، ص 69) على الأقلّ باعتباره عملاً تُطلب به مضامين الأقوال لا الأعمال. وحجّة صاحبي نظرية المناسبة في ذلك استفهامات كثيرة لا تطلب بها معلومات بل توضع لغير ذلك من الأسباب ومنها:

(27) ما هي أسباب الحرب العالميّة الأولى؟

(28) ألم تقل إنك ستكف عن التدخين؟

(29) ما هي الاعتراضات الأساسية على مثل هذا التحليل؟  
أولا...

(30) لم تكتسي أوراق الأشجار المختلفة ألوانا مختلفة في الخريف؟

فعلى افتراض أنّ (27) سؤال في اختبار فإن المتكلم لا ينتظر إجابة صادقة بل يرغب في تقييم طريقة الجواب الممتحن. ولا ينتظر قائل (28) جوابا لأنّ سؤاله تقرير (أو إنكار بحسب المقام) وطرح (29) في سياق تحليل ما سيجيب عنه السائل نفسه. أمّا قائل (30) فالأرجح أنّه يتساءل في ما بينه وبين نفسه.

لقد قدّم سبربر وولسن هذه الأمثلة لبيان أنّ الاستفهام ليس من الضروري أن يكون لطلب معلومة. ومن البين أنّها هنا، أيضا، لا يقيمان اعتبارًا للتمييز الممكن، والضروري عندنا، بين الأعمال الأساسية (الأصليّة) والأعمال المشتقة (الفرعية). ممّا يجعل التركيب الواحد، في آن واحد، محتملا، على نحو لا يمكن ضبطه، لتأويلات عديدة لا متناهية يعسر في اعتقادنا، أن نعتبرها متأتية من خصائص التركيب لأنّ مصدرها تغييرات من قبيل علاقات التخاطب (أستاذ، طالب) أو طلب معلومة حاصلة ويعلم كلا المتخاطبين ذلك (كما في الاستفهام الإنكاري أو التقريري) وتنزيل العارف بالجواب منزلة غير العارف على سبيل جعل السؤال المقدّر سؤالاً محققاً وغير هذا من احتمالات اشتقاق الدلالات المختلفة للاستفهام.

والمفارقة أن الأمثلة (27-30)، رغم أنها قدّمت للاستدلال على أن الاستفهام لا تطلب به معلومة من المخاطب، تشترك في كونها استفهات ويقتضي اشتراكها هذا وجود حدّ أدنى دلالي، في مستوى ما ينبغي تحديده، يُبرزُ سبب تصنيفها في مقولة الاستفهام.

ويبرز كذلك أثر عدم الاهتمام بخصائص التركيب وما يقوم بين التراكيب من علاقات اشتقاقية في أخذ سبربر وولسن بالفكرة السائدة حول انقسام الاستفهام إلى استفهام كلي (أي استفهام التصديق) واستفهام جزئي (أي استفهام التّصوّر). وهي قسمة صحيحة إذا نظرنا إلى التشكل اللفظي وأغفلنا ما بين الضريين من علاقات أعمق لم يكشفها في ما نعلم إلا المنوال النحوي الذي وضعه النّحاة العرب القدامى<sup>(1)</sup>. وأدّى بهما هذا الأمر إلى استنتاج مفاده أن الاستفهام قد يكون ذا صورة قضوية تامّة (عند السؤال الكلي) وصورة منطقيّة ليست تامّة قضويّاً. وتستلزم هذه القسمة أن الصيغة «يستخبر المتكلّم عمّا إذا كانت ض» لا تكون وصفاً إلا للاستفهام الكلي.

أمّا في الاستفهام الجزئي فعلى السّامع أن يعيد بناء الصّورة القضويّة للقول بإدراجها ضمن وصف آخر له الصيغة «يستخبر المتكلّم عن م - ض» (حيث «م» رمز لما نجده في الانقليزيّة من أسماء

(1) - أخذ بهذه القسمة دون مناقشة بعض اللّسانيين العرب المحدثين متأثرين بنماذج لسانية غربية ومن بينهم المتوكّل (1986) والفاسي الفهري (1985) وقد حاولنا، مستلهمين المنوال النحوي القديم أن نبين، في سياق تحليل العلاقة بين الاستفهام والتبشير، ما بين ضري الاستفهام من علاقات (المبخوت 2006).

استفهام تبدأ بـ «wh» وفي الفرنسية بـ «Qu» واخترنا «م» في العربية لكثرتها في أسماء الاستفهام (من، ما، متى، ماذا، ...).

ويستتبع هذا التصنيف تأويلين للاستفهام. أحدهما أن الاستفهام (الكلي) يبلغ كون الفكرة التي تؤوّها «ض» تكون مناسبة إذا كانت صادقة وثانيهما أن الاستفهام (الجزئي) يبلغ أنه توجد طريقة لإتمام الفكرة التي تؤوّها ض فتكون قضيوية تامة ثم في مرحلة ثانية تكون مناسبة إذا كانت صادقة.

وقد قادّ التمييز بين ضربي الاستفهام سبربر وولسن إلى النظر في العلاقة بين الاستفهام الجزئي والتعجب. فالتشابه بين هذين العاملين اللغويين قائم في الدراسات التي اعتمدت باللغتين الأنغليزية والفرنسية من جهة استعمال اسم واحد لهما هو {Que, How}.

وتفسير هذا التشابه الشكلي حسب سبربر وولسن عائد إلى أن للتعجب، كالاستفهام، استعمالاً تأويلياً أكثر منه وصفيًا وهو استعمال غير منسوب ناتج عن اختيار المسار (ب) من الرسم المخصص للاستعمالين الوصفي والتأويلي.

وحدّ التعجب عندهما أنه إخبار قائم على المبالغة (emphatic assertion). ودلاليًا يمثلان للتعجب بـ «قال إن م. ض» (حيث «م. ض» تعجب غير مباشر) يضمن إتمام الفكرة غير التامة التي تمثلها ض على ما يلاحظ في الأمثلة التالية :

(31) أ. How clever Jane is !

(ما أذكي زينب !)



## 5 - مناقشة وتساؤلات

يبرز تحليل سبربر وولسن لأعمال الخطاب أن بعض ما ورد في نظرية الأعمال اللغوية يرتبط في حقيقة أمره بدراسة المؤسسات لذلك هو خال من أي قيمة لعدم احتياجه إلى مبادئ تداولية تفسره. ولكن توجد أصناف ثلاثة من أعمال الخطاب اعتبرتها نظرية المناسبة (في التخاطب) أساسية هي: «قال إن ض» و«أمر ب ض» و«استخبر عن ض». فهي مفيدة بما أنها تمكّن من إبراز عمليات استدلالية، غير برهانية يضع التمثيل الدلالي للقول في الاتجاه المطلوب لتحليل مدى مناسبه. وبهذا المعنى فإن الموقع الحقيقي للأعمال اللغوية، حسب سبربر وولسن، إنما هو دراسة جانب مما في التخاطب من إظهار وإضمار أو عبارتيهما من تصريح وتضمن عند استعمال اللغة وصفيًا أو تأويليًا.

ويفترض هذا التصور العام لموقع الأعمال اللغوية من النظرية التداولية العامة، وأنموذج المناسبة تحديداً أن الجمل غير الخبرية تحلّل داخل هذا الأنموذج كما تحلّل الجمل الخبرية.

والتساؤل الأساسي الذي نطلق منه هو التالي : ما الذي مكّن سبربر وولسن من توحيد طريقة تحليل الأعمال الخبرية والأعمال غير الخبرية؟

لئن ألح صاحبنا نظرية المناسبة على أن «القول إن ض» و«الأمر ب ض» و«الاستخبار عن ض» لا تمثل الخبر والأمر والاستفهام فإن حجتها في ذلك غير مقنعة. فقد ذهبنا إلى انعدام التناظر بين أنواع هذه الأعمال الثلاثة وأنواع التراكيب النحوية الموافقة لها. وبالفعل فليس

كل خبر، من حيث تركيبه النحوي خبراً من حيث مدلوله وعلى هذا القياس. لكننا نودّ التنبية هنا على أمر يبدو لنا بسيطاً شائعاً لكن سببر وولسن لم يعيراه اهتماماً. فالأمر مثلاً يمكن أن يكون اسماً لتركيب كما يمكن أن يكون اسماً لدلالة. إلا أن التطابق بين التركيب والدلالة في اشتراكهما في الأمر، أي حين يكون التركيب تركيب أمر وتكون دلالته الأمر، احتمال قائم بل أساسي لا تنقص من حقيقته الاختبارية والنظرية كون بنية الخبر قد تستعمل في مقام لتدلّ على الأمر أو كون بنية الأمر قد تستعمل في مقام للدلالة على النصح أو التصريح. والإشكال في ما تصوّره سببر وولسن يعود إلى أمرين مترابطين أولهما انطلاقيهما من تصوّر قضويّ للتخاطب وثانيهما عدم أخذهما بالتمييز بين العمل المباشر والعمل غير المباشر.

إن جميع الأمثلة التي اشتغل عليها سببر وولسن أمثلة تنتمي بوضوح، من خلال أبنيتها النحوية، إلى الخبر أو الأمر أو الاستفهام. ولكنهما رغبا عن الانطلاق من الخصائص التركيبية الإعرابية واستناداً إلى مدخل دلالي في تحديد أعمال الخطاب. فالصيغ الثلاث التي تمثل مخططات تمثيلية تدرج فيها الأقوال لا تعدو أن تكون تمثيلات قضوية لدلالة التراكيب النحوية. وهي تمثيلات تترجم صيغ الأمر أو الاستفهام أو الخبر إلى أفعال «أمر ب» و«استخبر عن» و«قال إن». ولا تتم عملية الترجمة هذه على نحو اعتباطي أو حدسي بل توجهها المعطيات النحوية في الأقوال. ومن هذه الناحية لا نفهم كيف يمكننا أن نعتبر التمثيلات القضائية منطلقاً في تحليل الأعمال اللغوية والحال أنّها تمثيل للبنية النحوية في دلالتها الدنيا الأساسية لا تُعوّضها إلاّ

بضرب من التحكّم. وعلى هذا الأساس فإن توحيد النّظر إلى تحليل الأعمال الخبريّة وغير الخبريّة ما كان لیتّم لولا التسليم بأنّ التمثيل القضوي هو المعبر عن عمل الخطاب المطلوب تحليله. ومن المعلوم أنّ كلّ تمثيل قضوي لا يمكن إلاّ أن يكون خبرياً من حيث صيغته سواء أكان تمثيلاً لمضمون الكلام أم تمثيلاً للموقف القضوي الذي يصدر عنه المتكلّم. وإذا صحّ تحليلنا فإنّ كلفة هذا التّوحيد باهظة جدّاً لأنّها توجد تشابهاً، بل قل تماثلاً بين أعمال الخبر والأمر والاستفهام رغم اختلافها تخاطبياً. وليست المشكلة حقا في التّشابه بينها، فهي تترك في مستوى ما في دلالتها العامّة، ولكن المشكلة في اعتبار التّجريد الدّلالي المبرز لتساكلها وتشابهها من خصائص الظاهرة التّخاطبيّة الموصوفة وليس من خصائص عمل المحلّل الواصف.

وربّما لهذا السّبب لا نجد على الإطلاق حديثاً في نظريّة المناسبة عن الفعل الإنشائيّ رغم أنّه اعتبر في مقترحات عديدة المؤرّر الحقيقي على قوّة القول. ولكن إذا سلّمنا بأنّ الفعل الإنشائيّ إن هو إلاّ تعبير قضوي عن قوّة الجملة، وإذا استحضرنا أن أساس تحليل سبربر وولسن للأعمال اللّغويّة أساس قضوي علمنا أنّ الحاجة إلى الحديث عن الفعل الإنشائيّ قد زالت. وإذا دقّقنا فإنّ «أمر ب» و«استخبر عن» (وإلى حدّ ما «قال إن») هي أفعال إنشائيّة. فإذا صحّ ذلك لزم منه أن الفعل الإنشائيّ تحكّم في بناء تصوّر سبربر وولسن للأعمال اللّغويّة وكان محدّداً لمقترحاتها رغم غيابه الظاهر.

إلاّ أنّ في المسألة دقيقة أخرى تحتاج إلى توضيح. فعملياً اختصر سبربر وولسن الأعمال الأساسيّة في ثلاثة هي الخبر والأمر

والاستفهام لكونيتها. وهو ما ذهب إليه قبلهما دارسون آخرون (راجع 1986، Kerbrat-Orecchoni). وبالنظر في تحليلها فإنها لم يعاملا هذه الأصناف الثلاثة على أنها أعمال خطاب بل عاملاها على أنها أصناف (أو أجناس بعبارتهما) جامعة لضروب عديدة من الأعمال اللغوية. وهي تعوض المقترحات التصنيفية الخماسية التي اقترحها أوستين (1962، Austin، ص ص 150-162) أو سورل (1982، Searle، ص ص 39 - 70) ومن حذا حذوه مثل فاندرفكن (1990، Vanderveken، و1991). وهذا المزج، إن صحَّ التعبير، بين الأعمال الأساسية وتصنيف الأعمال اللغوية لا يخلو من غرابة. ولكن النظر في السبب الذي دعا سبربر وولسن إلى الرغبة عن تحليل الأعمال اللغوية إلى أعمال مباشرة وأخرى غير مباشرة على ما هو سائد في الدراسات قد يزيل هذه الغرابة.

فواقع الأمر، من خلال تحليلها للأعمال اللغوية، أن جميع الأعمال عندهما أعمال غير مباشرة. وهذا منتظر بما أنهما يقدمان تصوّراً قضوياً أساسه إنشاء صورة قضوية واحدة للقول حتى وإن كان محتملاً لأكثر من تمثيل دلالي. ولكن استصفاء الصورة القضوية المناسبة متروك للتأويل المقامي للقول. وهو ما يعني، بالنسبة إلينا، أن حقيقة التأويل الدلالي عندهم تأويلان: أحدهما هو إسناد صورة قضوية للقول والآخر إسناد تأويل مقامي يسمّيه أول افتراض في متناول السامع يتوافق مع مبدأ المناسبة. ولكن مبدأ المناسبة، حين تثبت، لا يعدو أن يكون إلا هذا الافتراض في حد ذاته. ففي الأمر ضرب من الدورية التي لا يعترفان بها ولكن حدّهما مفهوم المناسبة

يكشف عنها وفي هذا التّأويل الثاني المقامي تسند فعليا قوّة للقول بعد أن تمّ تمثيلها، حدسيًا واستنادًا إلى القرائن النّحويّة التركيبيّة، في مستوى التّأويل الدّلالي الأوّل غير المقامي.

وما دامت الغاية الأساسيّة من التحليل هي مناسبة القول (للمقام) فإنّ جوهر المقترحات التي قدّمها سبرير وولسن أنّها تعرض تأويلات مقاميّة (بلاغيّة) للتراكيب اللّغويّة مع الزعم بأنّ تأثير خصائص هذه التراكيب تأثير ضعيف لانعدام التناظر المطرّد النّظامي بين أصناف التراكيب وأصناف الأعمال اللّغويّة. وهذا في تقديرنا ما جعل جميع أعمال الخطاب أعمالًا غير مباشرة عندهما. أمّا «العمل المباشر» (إن صحّ التعبير) فهو الصورة القضويّة للقول التي تعبّر عنها التمثيلات «قال إن...» و«أمر ب...» و«استخبر عن...».

ومّا يدعّم، ما نزعمه في شأن معالجة نظريّة المناسبة للأعمال اللّغويّة، أنّ مفهومي التّصريح والتّضمين فيها يؤدّيان عمليًا إلى هذا. فإذا كان الفرق بينهما فرقًا بين ما تكون خصائصه الدلاليّة خصائص مقننة لسانيًا وما تكون خصائصه الدلاليّة خصائص مستدلًا عليها مقاميًا (مع تدقيقات ذكرناها في الفقرة (2) أعلاه) فهو في حقيقة الأمر فرق بين العمل المباشر والعمل غير المباشر عند القائلين بهما (راجع Searle، 1982، ص 75).

فالعمل المباشر هو التّصريح الحرفي بقوّة القول على نحو يتحقّق به العمل في القول بموجب التّلفّظ بالجملة في حين أنّ العمل غير المباشر يقوم على حساب دلالي للانتقال من الحرفي الذي قيل إلى غير الحرفي الذي فُصد.

وليس في هذه المقارنة بين تصوّر سبربر وولسن لاستعمال اللّغة وتصورّ سورل للعمل غير المباشر في علاقته بالعمل المباشر حملاً لأنموذج على آخر وإثما هو بيان لكون الظاهرة المدروسة واحدة رغم اختلاف النّموذجين. وما يؤكّد عندنا وحدة الظاهرة تشابه آليات التّحليل بينهما. فقد استند سورل في تحليل العمل غير المباشر (فحسب!) إلى مفهومي المعلومات المشتركة الخلفية وإلى مسلّمات المحادثة وحكّمها على مذهب غرايس بالخصوص للقيام بالاستدلالات الكافية، في تقديره للانتقال ممّا قيل حرفياً إلى ما قصد. وهي استدلالات من البين أنّها غير برهانية. وقد بيّنا من قبل أنّ سبربر وولسن قد ركّزا تحليلهما على نفس المبادئ، مع تعديلات طفيفة، فسميها الافتراضات المناسبة مقامياً (وتقوم مقام المعلومات الخلفية) والاستدلال المناسب (ويقوم مقام حكم المحادثة) ورغم ما في هذا التقريب من فظاظة قد تبدو للتمسك بحرفيّة أنموذجي سورل وسبربر وولسن<sup>(1)</sup> إلا أنّنا لا نرى فرقا جذرياً بين التّصوّرين عدّا أنّ سورل يستخلص جوانب ممّا ينبغي استخلاصه من وجود أعمال أوليّة وأخرى ثانويّة يتحقّق بعضها بالدلالة الحرفيّة للقول وبعضها الآخر يستنبط استدلالياً في حين أنّ سبربر وولسن يجعلان جميع الأعمال مستدلاً عليها انطلاقاً من التّمثيل الدّلالي للقول أو صورته القضيويّة.

(1) - نذكر هنا أنّ سبربر وولسن قد نقدا فرضيّة المعرفة المشتركة (Wilson & Sperber 1986، ص ص 15-21) كما نقداً في الباب الأوّل من عملهما تصوّر غرايس للتّخاطب والمعنى عموماً ولحكم المحادثة خصوصاً.

وإذا صحّ ما قلناه فإن سبب اهتمام سبربر وولسن بالأعمال الثلاثة واعتبارهما لها أساسية لا يعود فحسب إلى كونيتها بل يعود كذلك إلى أنّها من أكثر الأعمال قبولاً للوسم اللفظي لقوتها الإنشائية. غير أنّ تمثيلها القضوي لها هو الذي يخلق صعوبة تداولية في تحليلها نظراً إلى أنّ استخلاصها من صورها القضيوية يتطلب عملاً استدلالياً. فصعوبة تحليلها متأتية من تصوّر نظرية المناسبة لتحليل الظاهرة في حدّ ذاتها. ونقدّم على ذلك مثالا سبق أن عرضناه دون نقد وهو المثال (6) أعلاه. فقول القائل «سيكون الطّقس جميلاً غدًا» هو عندهما من الأقوال التي لا نحتاج إلى أن نتعرّف على صنف العمل اللغوي الذي تنتمي إليه حتى نتحقّق. ويستخلصان أنّ تحقّقها يكون بقطع النظر عن قصد المتكلّم لها أو تعرّف المخاطب على ذلك القصد. فهذا القول مقامياً قد يكون إثباتاً أو تكهّناً أو عرضاً (للخروج). فكيف يمكن للتكهّن مثلاً أن يظلّ موجوداً بقطع النظر عن مواقف المتخاطبين من القول؟ أفنعتبر هذه الأعمال متواجدة معاً؟ أنعتبرها أقوالاً ملتبسة؟ وحينئذ كيف نرفع اللبس؟ إنّ الإجابة عن هذه التساؤلات حسب سبربر وولسن تحال على مبدأ المناسبة انطلاقاً من الصّورة القضيوية للقول. إلّا ان الصّورة القضيوية للقول تفرض إدراجه ضمن المخطّط الدلالي «قال إن...» وهذا الإدراج يجعله خبراً. وللوصول إلى التكهّن وربّما الوصول، في مقامات معيّنة، إلى التحذير أو العرض أو الاستعارة أو السّخرية... إلخ لا نظنّ أنّ المسارين المخصّصين لوصف حالة الأشياء في الكون أو تأويل تمثيل ذهني منسوب، في الرّسم المخصّص للاستعمالين الوصفي والتأويلي بكافيين لتحليل

هذه الأعمال المحتملة. ولا تعود صعوبة التحليل هنا إلى صعوبة المثال بل إلى أن العمليات الاستدلالية المطلوبة انطلاقاً من الصورة القضائية للقول شديدة الاحتمالات. وهو ما يضعف في الحقيقة من قيمة مبدأ المناسبة في حد ذاته ويجعله مبدأً فضفاضاً إما قابلاً لكل تأويل، بحجة أنه أول تأويل موافق لمبدأ المناسبة، وإما غير قابل للإجراء لأنه يمثل المثل الأعلى الذي لا يمكن الوصول إليه دائماً نظراً إلى ما يتطلبه من عقلانية في التخاطب واتفق على الافتراضات ووضوح يقصي سوء التفاهم أو السهو أو الغفلة وما إلى ذلك مما يبرز في مخاطبات الناس ومحاوراتهم. وفي جميع الحالات فإن مبدأ المناسبة سيظل مفهوماً غير إجرائي.



## الفصل الثاني

# الواقعية التجريبية

### 1 - مدخل

نتناول في هذا الفصل مقترحا عرفانياً يتنزل في إطار ما يعرف بالواقعية التجريبية (أو التجريبية اختصاراً) (Johnson، 1987، Lakoff، 1999). وأساسها أنّ اللّغة جزء من العرفان وليست مجرد تمثيل للموجودات الموضوعية (الخارجية) وهي تمثيل للواقع كما يدرك أثناء التجربة الإنسانية. فالدلالة اللّغوية عموماً دلالة مجسّمة تنتج عن القدرات البيولوجية (باعتبار اللّغة مرتبطة بالدماغ ومميّزة للكائن البشري) وعن التجارب الفيزيائية والثقافية الاجتماعية (باعتبار تفاعل الكائن البيولوجي مع محيطه). وقد حاولت مارماريدو (Marmaridou، 2000) أن تقدّم داخل هذا الإطار الواقعي التجريبي مقترحاً لتحليل الأعمال اللّغوية. ونميّز في عرضنا لهذا المقترح بين جوانب ثلاثة منه:

أولها الإشكالات والمسائل الأصلية التي طرحها فلاسفة اللّغة خصوصاً أوستين (Austin، 1962) و(1971) وبدرجة ثانية سورل (Searle، 1969) و(1972).

وثانيها الإجابات المقدّمة في الإطار العرفاني بحسب الأنموذج

الاقتراي الذي تبنته مارماريدو.

وثالثها تقييم هذه الإجابات والتصوّرات.

ويدور مقترح مارماريدو، حسب ما لاحظنا، على جملة من

الإشكالات الأساسية البارزة هي:

(أ) مفهوم العمل اللّغوي،

(ب) تحديد القوّة (أي قوّة القول أو القوّة الإنشائية)،

(ج) وسم قوّة القول وتعجيمها (أي الفعل الإنشائي)،

(د) تحديد قوى القول ودرجاتها.

إلّا أنّنا نجد قضايا أخرى غير مصرّح بها، لأسباب سنذكرها، وأبرزها قضيّتنا العمل اللّغوي غير المباشر والعلاقة بين القصدية في العمل اللّغوي والاصطلاح بما في ذلك الاصطلاح اللّغوي والمؤسسي الاجتماعي. والفصل الذي خصّصته مارماريدو للأعمال اللّغوية في كتابها (Marmaridou، 2000، ص ص 163-222) ثريّ بالمعلومات والقضايا. فقد قدّمت بالخصوص قراءة لمشروع أوستين الأصليّ فوجده قد ركّز على الطابع الاصطلاحي للأعمال اللّغوية وعلى تصنيف قوى القول ثم اعتبرت إضافة سورل كامنة في معالجته القصدية للأعمال اللّغوية وتصنيفها بحسب شروط التوفيق التي تمثّل قواعد للإنجاز الناجح ونقدت في مرحلة ثانية ما اعتبرته نظرية كلاسيكية في الأعمال اللّغوية (أي مقترحات أوستين وسورل) من جهة، على أساس قصورها عن تبين الجانب الاجتماعي الثقافي لأنّ درجة الأمثلة والتجريد التي اعتمدها مثلها لم تسمح لها بذلك ونقدتها من جهة أخرى، على أساس عجزها عن بيان البعد التعاملي

والتعاوني (بين المتخاطبين) عند إنجاز الأعمال اللغوية مستندة في ذلك كله إلى الدراسات الانتروبولوجية والاجتماعية والنفسية والعرفانية. والحاصل أن المقاربتين الاصطلاحية والقصدية كليهما، عندها، قاصرتان عن تقديم تصوّر مناسب للأعمال اللغوية.

وبناء على هذا التقدّسعت مارماريدو إلى تقديم تحليل تجريبي للمسألة يجمع بين الجوانب الثقافية واللسانية الاصطلاحية للعمل اللغوي من جهة والأبعاد التعاملية لتكوين أقوال المتخاطبين من جهة أخرى (Marmaridou، 2000، ص 207) فقوة القول عندها بناء تفاعليّ أساسه الاصطلاح الثقافي واللغويّ. وسنركز عرضنا ونقاشنا على هذا الجانب الأخير من عمل مارماريدو.

## 2 - الطابع المزدوج للعمل اللغوي

من الأغراض الأساسية لعمل مارماريدو أن تفسّر كيف تتحقّق الأعمال بالكلام. ولبلوغ هذا الغرض تقترح مارماريدو أنموذجاً عرفانياً مؤمّثلاً للعمل اللغويّ. وخصائص هذا الأنموذج أنّه يقوم على وجود المتخاطبين والتعامل بينهم اجتماعياً وثقافياً. فالتكلّم هو الفاعل العامل ويستلزم دوره هذا وجود المخاطب باعتباره عاملاً لعمل لفظي أو غير لفظي يعقب كلام المتكلّم (وتقصد بذلك الجواب على الاستفهام مثلاً أو النهوض إلى عمل بعد أمر صادر من المتكلّم أو رفض تحقيق مضمون الأمر... الخ).

ويقتضي الأساس الاجتماعي للمتخاطبين أن يكون العمل الذي يشارك فيه عملاً اجتماعياً ثقافياً يتحدّد من خلال اصطلاح ثقافي أو لغوي.

أضف إلى ذلك أن التخاطب باللّغة يهدف من زاوية التجربة الإنسانية إلى إحداث تأثيرات في المحيط المادي. ومجمل هذه الخصائص أن البشر يتصوّرون الأعمال اللّغويّة في أنموذج عرفاني مؤمّل قوامه اعتبار الأقوال مرتبطة بالأعمال. فهو أنموذج موحد لممارسة الأعمال ولممارسة الأقوال والكلام. والمحتوى القضوي لهذا الأنموذج يعكس هذا الطابع المزدوج. فمن جهة نجد عاملاً ينجز عملاً يؤثر في حالة الأشياء في الكون ويحدّد دور المخاطب داخل حالة الأشياء تلك بواسطة اصطلاح اجتماعي ثقافي ولغوي. ومن جهة أخرى يكون التّخاطب ضمن خطة للتفاعل المحادثي ترتسم فيها أهداف محدّدة اجتماعيًّا ثقافيًّا.

ومن أكثر الأمثلة مطابقة لهذا الأنموذج العرفاني المؤمّل إصدار الأحكام:

(1) أحكم عليك بعشر سنوات أشغالا شاقّة

فالفعل «أحكم» يمثّل إطاراً معجميًّا لمشهد تجريبي محدّد اجتماعيًّا ثقافيًّا يتمّ فيه استحضار ما ينجزه عامل ما من عمل مؤسّسي، هو إصدار حكم، يغيّر حالة الأشياء في الكون على نحو يغيّر الدور الاجتماعي للمخاطب بإسناد فعل مستقبلي إليه وإيجاد عمل له. وضمن هذا الإطار يكون القول مرادفًا للعمل. أمّا الوجه الاصطلاحي لهذا العمل فيستمدّ واقعيًّا من المقام الاجتماعي والثقافي، أي مؤسّسة القضاء، ومن وسم العمل المتحقّق بفعل يدلّ عليه (أي ما يسمّى بالفعل الإنشائي).

ونهمل إلى حين مسألة الفعل الإنشائي لتركز على ما يفيدنا به هذا النموذج العرفاني المؤمّل للعمل اللغوي.

نشير بدءاً إلى أنّ هذا «النموذج العرفاني المؤمّل» (واختصاره «أ،ع،م») إنّ هو في نهاية التحليل إلاّ صياغة نظريّة داخل النموذج التجريبي لأبرز المعطيات التي انطلق منها غير التجريبيين من فلاسفة اللّغة ودارسي التّعامل باللّغة. ومن ثمّة فهو «أ،ع،م» لا يمثّل في ظلّنا تصوّر البشر وإدراكهم للغة أو للعمل أو للعمل باللّغة بقدر ما يمثّل تصوّر بعض المشتغلين باللّغة المشتغلين بالخصوص بعلاقتها بالخارج وصفا له أو تغييراً. ومن هذه النّاحية نتساءل إلى أيّ مدى يمكننا اعتبار هذا التّصوّر واقعياً؟ فليس من البديهي ولا من اللازم، كما سنبيّن، أن نعتبر استعمال اللّغة تحقيقاً لأعمال لغويّة، بأيّ معنى حملنا مفهوم العمل، وإن كان ذلك ممكناً فاستناداً إلى الباب العلمي (Paradigme) الذي فتحه أوستين في التّقاليد الفلسفيّة واللّغويّة الغربيّة التي لم تعرف، على حدّ علمنا، مفهوم الإنشاء.

ويدلّك على هذا أنّ غياب مصطلح العمل اللّغوي في التّقاليد البلاغيّة العربيّة لم يمنع من طرح الإشكالات المفهوميّة ضمن نموذج لا يأخذ بمفهوم العمل، كما يدلّك عليه أنّ مصطلح العمل لا ينطبق على بعض ما يعتبر أعمالاً لغويّة كالإثبات والنّفي والتمني... الخ إلاّ بحمل هذه الصيغ على صيغة الإنشاء الإيقاعي، وتدلّك عليه أيضاً تدقيقات عديدة صاحبت نشأة هذا المصطلح مع أوستين، وفي أحسن الأحوال يكون مصطلح العمل في ما ذكرنا من أعمال لغويّة محمولاً على معنى التّأثير بالقول وهو من تبعات العمل في القول.

فمن أبرز الإشكالات التي يثيرها المشروع الأصلي لأوستين في شأن مفهوم العمل المتحقّق بالكلام، أنّ لتفكيره في شأن مفهوم العمل وجهين. يرتبط أوّلهما بمنطلقه النظري والأمثلة التي اعتمدها. ففي سياق نقده لمفهوم الخبر والمطابقة عالج أمثلة لها نحوياً صورة الخبر ولكنها لا توافق مدلول الخبر أي قابليته للتصديق والتكذيب لأنها أخبار يوقع بها المتكلّم أعمالاً أو هي تمثّل جزءاً من الأعمال كالزواج والتسمية ونقل الملكية (في مثل «نعم [أقبل] الزواج بفلانة» و«أسمي هذه السفينة كذا» أو «أورث أخي ساعتى...») وهي أعمال تقتضي مؤسّسات اجتماعية وأدواراً محدّدة اجتماعياً وثقافياً. وهو ما يعني أنّ إنشائية هذه الأعمال ليست مستمدّة من داخلها، أي من بنيتها اللغوية فإن هي إلاّ أخبار، بل مستمدّة من شروط قولها في المقام المؤسّسي. وربّما استثنينا من أمثلة أوستين الأصليّة مثال الرّهان «أراهنك بست بنسات على ان السماء ستمطر غداً» فإن كان هذا المثال غير مقتضى لمؤسّسة بالمعنى القوي للكلمة، فإن الفعل «أراهن» بدلالته الإحالية الاجتماعية الثقافية يسمّى عمل الرّهان.

ومن هذه الناحية فإنّ مفهوم العمل، في معناه الأصلي عند أوستين مرادف لما يسمّيه الأسترابادي بالإنشاء الإيقاعي «كبت» و«أنت طالق» في الثقافة العربيّة. وهي حالات تمثّل ولا شك أخباراً وما دلالتها على العمل والإيقاع وتغيير حالة الأشياء في الكون إلاّ دلالة عارضة غير ملازمة لها. يدلك على هذا أنّ معنى الإنشاء فيها يزول بمجرد قولها في غير المقام الذي يجعلها إنشائية فتعود إلى أصلها الخبري. فهي تقبل، كما لاحظ أوستين، القراءتين الخبرية (الوصفية)

والإنشائية الإيقاعية بحسب المتغيرات المقامية وهو ما لا يجوز في الأقوال التي تستمد إنشائيتها من داخلها كالأمر أو الاستفهام كما يدلّك على عرضية الإنشاء في كلّ أمثلة أوستين أنّ نفيها يزيل عنها دلالتها على الإيقاع.

ويهمنا هنا أن نشير إلى أن معنى العمل في هذه الحالات التي انطلق منها أوستين لا يقبل أن يكون الخبر عموماً والإثبات خصوصاً عملاً لغويّاً لأننا لا نحقق به شيئاً في الكون ولا نغيّر عند قوله واقعاً بل يمكننا بهذا الفهم ألا نرى في الاستفهام أو التمنيّ دلالة إيقاعية. ومن البين هنا أنّ الأنموذج العرفاني المؤمّل الذي تقترحه مارماريدو يرتكز في صياغته على هذا التّصوّر الأوّل الذي انطلق منه أوستين. ولا عيب في ذلك إلاّ أنّ الأمثلة المعتمدة لا تدلّ على العمل والإنشاء إلاّ بصفة غير مباشرة (فهي أخبار تدلّ عرضاً على الإنشاء) وهي أمثلة تعدّ حالات قصوى معقّدة مركّبة لا يمكن، في ظننا، أن نبني عليها تصوّراً، مهما كان، لما نفعله باللّغة عند الاستعمال. والسؤال الذي يطرح هنا هو: هل يؤثّر كلّ قول في حالة الأشياء في الكون فيغيّر دور المخاطب؟ أي بعبارة أخرى هل كلّ قول هو عمل؟

إنّ الإجابة هي بالنفي إذا استندنا إلى التّصوّر الأوّل الذي انطلق منه أوستين وهي بالإيجاب إذا استندنا إلى الأنموذج العرفاني المؤمّل الذي قدّمته مارماريدو. والسبب في ذلك أنّ مارماريدو لم تقم عند بنائها للـ «أ، ع، م» إلاّ بتعميم الحالات الأولى التي حلّلتها أوستين على كلّ قول دون أن تأخذ بتمييزه الأوّل بين الوصفي والإنشائي معتبرة هذا التمييز تجريداً وإمكاناً تصوّريّاً لا يتطابق

بالضرورة مع الإنجازات اللغوية. ويعني موقفها هذا إذا ترجمناه إلى عبارات واضحة أنّ الأقوال المنجزة لا توافق بالضرورة تصوّر البشر المحدّدين ثقافيا واجتماعيًا للعمل المتحقّق بالقول. وهو يعني إذا ترجمناه إلى عبارات واقعية تجريبية أنّ الإنشاء الإيقاعي أو الأقوال الأعمال (مثل (1) أعلاه) هي طراز أي أفضل ما يمثل المقولة (مقولة العمل اللغوي) وما الأقوال الوصفية إلا أمثلة أضعف طرازية.

نرجئ التعليق على هذه الفكرة إلى حين النظر في تصنيف الأعمال اللغوية طرازيًا. ونعود إلى التذكير بالوجه الثاني من تصوّر أوستين لمفهوم العمل. فبعد أن أخفق في العثور على مقياس نحوي أو معجمي لتمييز الإنشاء من الوصف اتخذ ابتداء من المحاضرة السابعة مسارًا جديدًا أساسه البحث في معنى اعتبار القول عملاً. وأفضى نظره إلى القسمة التي شاعت بين العمل القولي (بتفريعاته من عمل تصويت وعمل صيغي وعمل ريطيقي) والعمل في القول وعمل التأثير بالقول (راجع الفصل المخصّص لأعمال الخطاب عند أوستين من هذا البحث). ودون أن نستعيد تفاصيل التحليل نذكر بأنّ أوستين اعتبر العمل في القول أهمّ الأعمال التي نحققها عند استعمال الأقوال وهو عمل اصطلاحي لإمكان التصريح به من خلال صيغة إنشائية (Austin, 1962، ص 123 و 1970، ص 115 و Strawson، 1977) ولكنه لا يختصّ بالتخاطب باللغة بل يكون في غير ذلك من ضروب التخاطب الممكنة بالإشارات والحركات (كانحناء الشخص في بعض الثقافات والمجتمعات لتحقيق عمل التحية). ويهّمنا هنا أن نشير إلى أن هذا المفهوم للعمل في القول

خصوصا وللعمل عموما مختلف إلى حدّ كبير عن مفهوم العمل المتحقّق بالأقوال الذي انطلق منه. فهو من ناحية يجعل كلّ دلالة يحقّقها القول أو غير القول عملاً في القول وهو من ناحية أخرى يستوعب الدلالات التي لا تغيّر حالة الأشياء في الكون من قبيل الإثبات والتّفي والتّمنيّ مثلاً.

ويثير هذا التّصوّر الثاني الذي نستخلصه من عمل أوستين جملة من القضايا. فهو من ناحية لا يبدو لنا موافقاً للأنموذج العرفاني المؤمّل الذي اقترحتة مارماريدو بما أن المقصود بالعمل فيه يجاوز تغيير حالة الأشياء في الكون ليقترّب من مفهوم القصد، قصد المتكلمّ بخطابه أو حركاته وإشاراته وأعماله. وهذا في ظلّنا ما تفتنّ إليه سورل وصاغ على أساسه أنموذجه في تحليل الأعمال اللّغويّة. ولكن مفهوم العمل هنا يصبح واسعاً جداً وفضفاضاً إلى حدّ قد يجعله مجرّد استعارة تعبّر عن الجهد المبذول لتحقيق غاية ما سواء أكان هذا الجهد لغويّاً تعبيرياً أم فيزيائياً جسمانياً. أمّا تحقيق هذه الاستعارة فيمكن أن يكون «قصد المتكلمّ» أو «المعنى المراد» أو «دلالة الكلام» أو باختصار «المعنى» رغم ما في هذه العبارة من عموم يمكننا تخصيصه بطرق مختلفة لعلّ أبرزها وصفه بالإنشائي (أي «المعنى الإنشائي»).

ويبدو لنا أن أوستين أوجد له مرادفاً استعاريّاً، نعتبره أهمّ من مفهوم العمل وهو القوّة أي «قوّة القول». ووجه الأهميّة كامن في أن مفهوم العمل متّسع وقابل للتفريعات التي نجدّها في نظريّة الأعمال اللّغويّة كما أنّه مفهوم ملتبس بين دلالاته الدّاخلية (أي داخل القول

من تصويت وبناء نحوي وإسناد للإحالة والحمل إلى الوحدات اللغوية... الخ) ودلالته الخارجية على الوقوع والحدوث والإيجاد. وهو في تقديرنا ما أدى بهارماريدو مثلاً إلى اقتراح أنموذج عرفاني مؤمثل نعتبره غير موافق لخصائص الأعمال اللغوية. ومن هذه الناحية يبدو لنا أن الانطلاق من استعارة «القوة» أهم عرفانياً في تحديد مشهد التجربة التي يتصوّرها المتخاطبون وتمثيل تجربتهم مع واقع التخاطب. وقد عاجلت مارماريدو هذا المفهوم معالجة مفيدة.

### 3 - استعارة القوة

يقصد بالقوة، عمومًا، القيم التي تُسند إلى القول لتحديد ما يحققه من عمل في القول. ويبرز هذا المفهوم في الكتابات الدائرة على الأعمال اللغوية عند وجود «لبس» ما في وسم العمل اللغوي. ولهذا اللبس صورتان أساسيتان أو ضحهما ما يُسمّى بعد أوستين بالعمل اللغوي غير المباشر كاستعمال الاستفهام للدلالة على العرض أو الالتماس. والصورة الأخرى حين تكون الصيغة اللغوية قابلة لتحقيق أكثر من عمل لغوي كقابلية صيغة الأمر للأمر أو العرض أو الالتماس أو التحذير... إلخ وكلتا الصورتين عندنا تمثل، نحويًا، أعمالاً غير مباشرة تتحدّد بحسب متغيّرات مقامية.

والحلّ الذي تنطلق منه مارماريدو يستند إلى بعض الدراسات التي رأت في هذه الحالات عدم توافق بين القصد وقوة القول على اعتبار أن القصد يمثل الحالة الذهنية للمتكلّم في حين أنّ القوة جزء من القول الناتج عن التفاعل الخطابي والاجتماعي. من ذلك أنّ المحادثة التالية:

## (2) أ - نشرة الأخبار ستبدأ الآن

### ب - لا تهمني

تحتمل أكثر من قراءة. ففي مقام قويّ من الأرجح أن تكون طلباً للسكوت يمثل قصدياً رغبة المتكلم في الكفّ عن التّشويش الذي يعطلّ الإنصات إلى الأخبار ولكن جواب المخاطب (2 - ب) يدلّ على أنّه أسند للقول (2 - أ) قوّة الإثبات أو العرض في أحسن الأحوال لا الطلب (التماساً أو أمراً).

وهذا ما يُلزم المتكلم تفاعلياً أن يبرز طلبه في صيغة اصطلاحية تظهر التّوافق بين القصد ووسم القوّة. ولا يكون ذلك في التحاليل السائدة للأعمال اللّغوية، بما في ذلك تحليل مارماريدو، إلاّ بفعل إنشائي من قبيل «التمس منك الصّمت» أو «أمرك بالصّمت» على نحو يجعل جواباً من قبيل (2 - ب) غير ممكن إلاّ على حساب ما يفترض بين المتخاطبين من احترام وتعاون وآداب في التّعامل.

وقد عرضت مارماريدو تمهيداً لتصورها لمفهوم القوّة اقتراحاً قدّمه كروفت (Croft، 1994) في تحليل الأعمال اللّغوية على أساس عرفاني تجريبي يدرج احتساب ردّ المخاطب على العمل اللّغوي في سياق تفاعلي. ودون تفصيل لهذا الأنموذج المقترح نشير إلى أنّ صاحبه يصنّف الجمل بحسب مقاييس ثلاثة : أوّلها التّقابل بين الإيجاب والسلب وثانيها تأثير هذا التّقابل في وظيفة الجملة عند التّخاطب وثالثها درجة توقع ردّ فعل المخاطب على المحتوى القضوي وطبيعة الاستجابة إذا كانت إخباراً أو عملاً. أي أنّ الرّهان الأساسي في هذا التحليل دائر على ما يفعله كلّ من المتكلم



وعموم موقفها يستند إلى استعارة يُفهم العمل وفقها على أنه «حركة شيء ما في فضاء». وتعتبر الحركة قوّة يمارسها القول الذي يقوله متكلّم معيّن اجتماعيًا وثقافيًا ومؤسسيًا وهذه القوّة تأثيرات سببيّة (Causal effects) في مقام الخطاب. ومن الناحية العرفانيّة التجريبيّة يكون موضوع هذه القوّة التي يمارسها المتكلّمون حالة الأشياء في الكون وغايتها إحداث تغيير. وتدمج مارماريدو القصد في القوّة على عكس كروفت بما أنّها ترى أنّ التأثير في حالة الأشياء في الكون يكون بإرادة (Volition) العامل القاصد إلى ذلك التأثير.

وأساس التمثيل الاستعاري لدلالة الأحداث في القول أنّ التجربة الإنسانيّة تجعل القصد إلى تغيير الأشياء ناتجا عن ممارسة قوّة فيزيائيّة عليها فيترتب عن هذه الممارسة سببيًا (علّيًا) ذلك التغيير. وتستند هذه التجربة الإنسانيّة إلى تعاملنا الجسدي مع محيطنا الفيزيائي باعتبار هذا التّعامل أساسيًا في فهمنا لمجالات التجربة الأخرى المجرّدة، ومنها اللّغة والكلام. من ذلك أنّنا نتحدّث عن «قوّة الفكرة» أو «قوّة الإثبات» ممّا يعني أنّنا ننصوّر الكلام على أنّه ممارسة لقوّة تسبّب حدوث أشياء.

ومن هذه الزّاوية فإنّ قوّة القول هي استعمالنا للأعمال اللّغويّة لتحقيق أهداف اجتماعيّة كان علينا أن نحققها بواسطة أعمال وأحداث غير لغويّة على ما تذهب إليه سويتسر (Sweetser، 1990، ص 31) وهو ما يفسّر من جهة العلاقة بين القوّة والسببيّة ويفسّر من جهة أخرى كون الأشكال اللّغويّة التي تتحقّق بها الأعمال مبرّرة معلّلة وليست اعتباطيّة.

ولمّا كان الأنموذج العرفاني المؤمّثل للأعمال اللّغويّة جامعاً بين الأقوال والأعمال ولمّا كان هذا الأنموذج مبنياً استعارياً بإسقاط (mapping) لمفهوم القوّة الفيزيائيّة على ميدان الكلام فإنّ الإسقاطات الاستعارية لبنية الحدث (Event structure) كما درست عرفانيا تحدّد العلاقة بين القوّة والسببيّة في الأعمال اللّغويّة.

والحاصل من دراسة بنية الحدث عرفانياً أنّها بنية قوامها إسقاط استعاري مرتبط بالفضاء والحركة والقوّة. من هذه الزاوية فإن قصديّة العمل اللّغوي تجعله ضرباً من «حركة اندفاع ذاتي نحو وجهة» («Self-propelled motion to destination»). وتؤوّل مارماريدو هذا التصرّو على نحو يجعل الشيء المتحرّك هو حالة الأشياء في الكون. والمواضع المختلفة الواقعة بين حالة الأشياء في الكون قبل الكلام وبعده هي الفضاء الذي تحدّد فيه الوجهة الجديدة. أمّا مسبّب الحركة فهو قوّة قول المتكلّم وقوّة المؤسّسة التي تحدّد دوره.

ويهمّنا أن نشير هنا إلى أنّ التفاعل بين المتخاطبين لا يبرز عندها، استناداً إلى استعارة القوّة، في علاقة السيطرة بينهما على أساس حركة الكلام على ما بدا لكروفت وإنّما هو أمرٌ يتحدّد على نحو أشدّ خفاء. فالأعمال اللّغويّة جميعاً عند مارماريدو مؤسّسيّة. والمؤسّسة هي التي تحدّد للمتخاطبين أدوارهم بحكم انتمائهم الاجتماعي الثقافي والسياق الثريّ الذي يتبادلون فيه الكلام. والإشكال كامن فحسب في مدى بروز هذا الجانب المؤسّسي أو عدم بروزه. ولكن إذا لم يكن الجانب المؤسّسي من العمل اللّغوي واضحاً فهو لا يعني أنّه غائب وأن الكلام مجرد محادثة شخصيّة. وتُرجع مارماريدو المسألة إلى غياب

وسم اصطلاحياً صريح يبيّن الطابع المؤسسي لجميع الأقوال فتتوهم أنّ بعض الأقوال مؤسسية (مثل إصدار الأحكام القضائية) وبعضها غير مؤسسي. ومن هنا فإن الإشكال يتغيّر. فلا ينبغي أن نتساءل هل كلّ الأقوال محدّدة مؤسسياً؟ فهذا أمر مفروغ منه عندها، بل السؤال هو ما هي الأقوال الموسومة مؤسسياً واصطلاحياً وفق المعايير الاجتماعية الثقافية للتفاعل المحادثي؟

ولعلّ هذا الموقف عائد إلى المنطلقات النظرية للواقعية التجريبية التي تستند إليها مارماريدو. فالتفاعل بين المتخاطبين يفرض وجود المقام المعين واقعياً أي جميع التحديدات المكانية الزمانية والاجتماعية للأقوال. وهذا الجانب الاجتماعي الثقافي يمثل جزءاً من البنية العرفانية وليس خارجاً عنها. فالمعنى المؤسسي الاجتماعي الثقافي مستبطن (مدّخلن) عرفانياً (Marmaridou، 2000، ص 13) من خلال التنظيم التصوري لميادين التجربة المختلفة ضمن مسار التفاعل بين الكائن البشري والمحيط الفيزيائي والاجتماعي الثقافي ويساهم العمل باللّغة في عملية استبطان المعنى الاجتماعي الثقافي المؤسسي للسلطة والقوة الاجتماعية.

ويبدو لنا موقف مارماريدو من مفهوم القوة مصيباً من حيث أنّها بنية استعارية وقع إسقاطها على ميدان الكلام. ولكن هذا الموقف يصبح قابلاً للنقاش من حيث تحقيق هذه الاستعارة وتحديد القصد منها ومن ادعاء وجود معنى المستعار منه في المستعار له. فنحن نرى أنّ قوّة القول (أو الكلام) عند مارماريدو قد أُخِذَتْ على معنى ادعاء أنّ أثر الكلام كأثر القوّة الفيزيائية. فالحجر إذا ألقي

على نافذة من بلّور كسر البلّور، على الأرجح، فنقله من حال إلى حال والكلام إذا ألقى إلى المخاطب غير حالة الأشياء في الكون بحكم قصد المتكلم (وهو قوّة ذهنيّة نفسيّة) ودوره في المؤسّسة (وهو قوّة اجتماعيّة). وهذا فهم ممكن إلاّ أنّه يظلّ معنى من المعاني المحتملة لاستعارة القوّة للكلام. ولكننا نشكّك في مدى مناسبته للمعطيات الاختباريّة. فما الذي يغيّره النفي أو الإثبات من حالة الأشياء في الكون إذا فهمنا هذين العاملين على معنيهما المباشرين في وصف الخارج؟ وما الذي يغيّره عمل المدح أو الذمّ من حالة الأشياء في الكون؟ وعلى هذا قياس ضروب أخرى من الأعمال اللّغويّة.

والذي نزعمه أن استعارة القوّة (كما فهمتها مارماريدو على الأقلّ) لا صلة لها بتصوّر المتخاطبين العاديين للكلام وإنّما هي من باب استغلال الدّارسين لطاقات المجاز اللّغوي عند اصطناع الأجهزة الاصطلاحية في تجريد الوقائع لتنظيمها وتفسيرها. وهي عمليّة لا نشكّ في أسسها الاستعارية العرفانيّة ولكن نشكّك في شمولها لغير الدّارسين المرتبطين بهذا المجال من مجالات البحث أو ذلك بما في ذلك مجال الأعمال اللّغويّة.

أضف إلى هذا أن فهم مارماريدو للقوّة وإن كان متماسكا منسجما مع ما حدّدته من أنموذج عرفاني مؤمّن للأعمال اللّغويّة فإنّ انشداد هذا الأنموذج إلى الملاحظات الأصليّة لأوستين حول الإنشاء الإيقاعي، وهو من أكثر الأعمال اللّغويّة خضوعاً للمحدّدات المقاميّة الاجتماعيّة المؤسّسية، جعلها لا ترى في مفهوم القوّة إلاّ جانب تغيير حالة الأشياء في الكون. ولكن الاستعارة الأصليّة،

أي قوة القول، تحتمل وجوها أخرى من التحقيق غير الوجه الذي ذهبت إليه. ويمكننا بعجالة ودون استقصاء أن نقدم ثلاثة احتمالات أخرى في تحديد المقصود بهذه الاستعارة. وكلّ تحديد منها يقتضى مبدئياً أنموذجاً عرفانياً مؤمّثلاً للأعمال اللغوية مختلفاً على الأقلّ عمّا اقترحتة مارماريدو.

فقد استعمل النحاة والبلاغيون العرب استعارات للقوة من نفس الباب الذي تدرج فيه استعارة «قوة القول». فهم يتحدثون عن «قوة المعنى» و«قوة اللفظ». وعند التحقيق نجد أن هذه الاستعارة تعني وجود درجات في دلالة اللفظ على المعنى أي على المقصود. لذلك حيثما وجدنا حديثاً عن قوة في اللفظ أو في المعنى وجدنا مفهوم التوكيد. وللتوكيد وجه لفظي بسيط يبرز في المؤكّدات والتكرار ووجه دلاليّ بلاغيّ يتّصل خصوصاً بالقرائن السياقيّة والمقاميّة وله مقاصد من إيراده حدّدها البلاغيون استناداً الى علاقات التّخاطب بمقامات خلوّ الذّهن او التردّد أو الإنكار. ويهّمنا، بقطع النظر عن التّفصيل، أن نبرز أن استعارة القوة هنا تحمل على معنى الزيادة في اللفظ بسبب ما يقتضيه المقام من دقائق معنويّة لا تتّصل بالمحتوى القضوي بل بالتّعبير عن مواقف المتخاطبين من ذلك المحتوى. فهذه القوة تمثّل من ناحية نتيجة لقوة أخرى (ردّ فعل) وهي من ناحية أخرى دليلٌ منصوبٌ على «اصطدام القوى» (إن صحّ التّعبير) له تأثيرات مقاميّة مختلفة. والمهمّ، دون تحليل لبنية الحدث المفسّرة لهذه الاستعارة، أنّ القوة هنا هي بمعنى الطّاقة الزائدة وليست الطاقة المغيرة لحالة الأشياء في الكون. فإن وجد تغيير، على افتراض أن إقناع

المخاطب المتردد والمنكر هو ضرب من تغيير حالة الأشياء في الكون، فهو من باب عمل التأثير بالقول وهو تأثير قد يتحقق وقد يخفق بحسب المخاطب ودرجة عناده ودور المتكلم وموقعه الاجتماعي والمؤسسي. وهي معطيات يتركها النظام النحوي للأقوال المعينة في المقامات القويّة لأنّ اللّغة تقتضي درجة من التجريد تجاوز المقامات المعينة المخصوصة ودرجة من المرونة تستوعب بها تلك المقامات وتستبطن التجارب المختلفة دون أن تطابقها تمامًا.

ويمكننا إضافة إلى هذا الفهم لاستعارة قوّة القول (ومرادفاته وما له صلة به) أن نجد تحقيقًا آخر لهذه الاستعارة أساسه فهم القوّة على معنى الطاقة المحرّكة والمولّدة للقول. فالقوّة هنا هي السبب الذي يحدث عن وجوده شيء هو الكلام أو القول. ويبدو لنا حديث الشريف (الشريف، 2002) عن القوّة الإنشائية في مستوى تكون البنية المجرّدة مندرجا في هذا السياق.

أمّا التّحقيق الثالث الذي نقدّمه لاستعارة قوّة القول، ونتبناه، فهو قريب جدًّا من الحدس الذي جعل مترجم محاضرات أوستين يقترح الكلمة الفرنسيّة الدّالة على «القيمة» (أي «Valeur») مقابلًا لعبارة («Force») في الأصل الانقليزي. وهو قريب، إن لم يكن موافقا، لما نجده في عبارة «قوّة سيارتي 5 خيول» أو «قولنا هذا العدد قوّة كذا». فالقوّة هنا بمعنى الخاصيّة أو الصّفة أو المتغيّر الذي يكون للشيء (سيارة أو عددا أو جملة أو قولًا... الخ). فنحن نختار هنا لاستعارة القوّة معنى الوصف لا معنى الإحداث والتّغيير. وهو معنى يلائم منطلق التّفكير العرفاني التجريبي حين يفترض إسقاطا

استعاريا للتجربة الفيزيائية على مجال الكلام. فقولك «قوة الحجّة» مثلا (أو «قوة الفكرة») يمكن حمل الإضافة فيه على النسبة بمعنى «القوة التي للحجّة». ووجه الوصف فيها أننا نقول «قوة ضعيفة» أو «قوة مشكوك فيها» أو «قوة عالية» ولا نرى سببا يدعونا إلى أن نرادف بين «قوة الحجّة» وكون هذه الحجّة محقّقة لإقناع المخاطب برأي المحتجّ وإن كان الفهم الوصفي لا يمنع ذلك ولكن هذا الإقناع سيكون من باب التأثير بالقول (أي بالحجّة المقولة) وليس خاصيّة ملازمة لها. وأكبر ظني أن هذا التحقيق لاستعارة «قوة القول» أقرب إلى ما قصده منها أوستين وأقرب بالخصوص إلى الواقع الذي تسعى مارماريدو إلى تفسيره أي التفاعل المحادثي ودوره في تحديد قيم الأقوال ودلالاتها الإنشائية.

#### 4 - تعجيم قوّة القول

تولي مختلف المقترحات المقدّمة لتحليل الأعمال اللغويّة مكانة مركزيّة لمفهوم الفعل الإنشائيّ. ولهذه المكانة في تقديرنا تفسيران أساسيان. أحدهما من خارج نظريّة الأعمال اللغويّة والآخر عائد إلى تصوّر أوستين الأصلي. فالفعل الإنشائي من الناحية الدلاليّة، بقطع النظر عن التسمية التي استقرّت تاريخيا، ضرب من الأفعال المعبرة عن المواقف القضيويّة أو قل إن شئت حكم المتكلّم على المحتوى القضيوي. فشأنها في هذا شأن الدلالة الجهيّة (إمكان، وجوب... إلخ) ودلالة التسوير (الكلية والبعضية). ولا غرابة حينئذ أن يظهر الفعل الإنشائي عند أوستين في سياق مناقشته الفلسفيّة اللغويّة للتصوّر المنطقي للخبر.

فقد لاحظ منذ المحاضرة الأولى أن الأقوال التي لها صورة الخبر دون أن تكون دلالتها خبرية أي الأقوال الإنشائية (بمعنى الإيقاعية الموجودة لأحداث في الكون على ما فهمنا من أوستين) تتضمن فعلا في المضارع المرفوع الدال على الحال مبنيا للمعلوم مسندا إلى المتكلم المفرد (Austin، 1962، ص 2، 1970، ص 38) ونذكر بأن خاصية هذا الفعل هي أنه يبين العمل المتحقق ويسميه في الآن نفسه الذي يحققه. ودون العودة إلى تفاصيل هذا الموقف وما بينه أوستين نفسه من ضعف في الأخذ بهذا الفعل الإنشائي واسما للعمل اللغوي (راجع الفصل المخصص لأعمال الخطاب عند أوستين، الفقرة 3). فقد تمسك به باعتباره، على الأقل، اختبارا أساسيا في تحديد العمل في القول وقوة القول. وهذا ما جعل الفعل الإنشائي يعتبر إما واسما صريحا للعمل المتحقق ومؤشرا على قوة القول بعبارة سورل وإما صيغة يمكن أن يُترجم إليها القول عند تحديد قوته الإنشائية. من ذلك أن غموض قوة القول (3) ترفعه التراكيب التي تتضمن فعلا إنشائيا في (4):

(3) عد إلى بيتك

(4) أ - أمرك بالعودة إلى بيتك

ب - ألتمس منك العودة إلى بيتك

ج - أرجو منك أن تعود إلى بيتك

د - أحذرك طالبا منك أن تعود إلى بيتك

هـ - أقترح (أعرض) عليك العودة إلى بيتك

إذن عموم الإشكال الخاص بالفعل الإنشائي يتصل بتحديد

ما نسّم به العمل اللّغوي (أو قوّة القول). والجواب المقدم هو أنّ  
 الواسمات كثيرة كالتنعيم والنبر (في المشافهة) والتنقيط (عند الكتابة)  
 وترتيب مكوّنات الجملة (Searle، 1969، ص31، 1972، ص68)  
 ولكننا عملياً لا نجد إلاّ الفعل الإنشائي مؤشراً لقوّة القول أو بنية  
 مجرّدة ترجع إليها الإنجازات التي لا تتضمّن فعلاً إنشائياً. وأرقى  
 ما أدّى إليه القول بالفعل الإنشائي هو ما عرف عند الدّالّيين  
 التوليديين بالفرضيّة الإنجازيّة (أو الإنشائيّة) التي تقدر لكلّ جملة  
 بنية دلاليّة عميقة يتصدّرها فعل إنشائي يمثّل محمولاً لموضوعين  
 هما المتكلّم والمخاطب على صيغة «أفعل + أنت». وإذا تجاوزنا نقد  
 هذه الفرضيّة الإنشائيّة خصوصاً والفعل الإنشائي عموماً (راجع  
 الشريف 2002، وميلاد 2001، وMarmaridou 2000، والمبخوت  
 2006) فإننا نجد مارماريدو من القائلين بأنّ مؤشّر قوّة القول هو  
 الفعل الإنشائي وتتخذة إطاراً معجمياً يعكس الأنموذج العرفاني  
 المؤمّل للأعمال اللّغويّة مقترحة تحليلاً عرفانياً له.

ومنطلق مارماريدو في فهم الفعل الإنشائي (وتسمّيه الفعل  
 الدّال على العمل اللّغوي) ودوره افتراضها أنّ الأعمال اللّغويّة تعيّر  
 حالة للأشياء في الكون قائمة. فهي إذن توافق تجارب تتطلّب على  
 نحو طبيعي أن يقيّمها العقل الإنساني على اعتبار المقولات المعجميّة.  
 فما الأعمال اللّغويّة إلاّ مشاهد تجربيّة من الأنشطة والأعمال  
 (action scenes) تثير أطراً معجميّة تعكسها وتثيرها بالمقابل تلك  
 الأطر المعجميّة فتكوّن الأعمال. ومعنى ذلك أنّ الأطر المعجميّة قد  
 تكون في حدّ ذاتها تحقيقاً لأعمال (كإصدار القاضي الحكم بالتّصريح

بأنه يحكم بكذا) وقد تكون وصفا لتلك الأعمال (كاعتراض المتكلم على قول قاله مخاطبه). ومن البين أنّ هذا الفهم للأفعال الإنشائية، أي ما تقصده من عبارة الأطر المعجمية، هو نتيجة طبيعية للأنموذج العرفاني المؤمثل وطابعه المزدوج الموحد بين الأعمال والأقوال. ويؤدّي هذا الفهم إلى تقسيم الأفعال الدالة على أعمال لغوية إلى صنفين:

(أ) أفعال تكوّن أعمالا من قبيل «حكم» و«راهن» و«اعتذر»  
 (ب) أفعال تسمّى أعمالا من قبيل «احتجّ» و«اعترض» و«سبّ». ولما كانت هذه المشاهد التجريبية محدّدة اجتماعيا ثقافيا فإنّ تعجمها (أي صياغتها في وحدات معجمية) والتعرّف عليها إذا عجمت يجعل المقولة المعجمية اصطلاحية سواء في مستوى ما يتحقّق بها من أعمال أو في مستوى التعبير عنها باللفظ. ولتوضيح هذه الفكرة فإنّ الفعل «أحكّم» في القول (1) أعلاه («أحكم عليك بعشر سنوات أشغالا شاقّة») هو من جهة أولى إطار معجمي يثير مشهد تجربة إنجاز عامل مؤسسي ما لعمل إصدار الحكم فيكون قول الفعل بذلك إيقاعا للعمل وإيجادا له على نحو اصطلاحى وهو من جهة ثانية يمكن من التعرّف على العمل اللغوي المؤسسي الاصطلاحى عند وسمه في مقامه الاجتماعى الثقافى بواسطة استعمال الفعل المخصوص «أحكم» الدال على العمل اللغوي الذي نسميه «إصدار الأحكام».

وفي هذا الإطار يبدو أنّ مارماريدو تميل إلى الأخذ بمقترحات فارشورن (Verschueren، 1995) في تحديد الأسس التصوريّة

للإنشائيات. فهو يفترض ان الإنشائية خاصية دلالية مرتبطة بصنف من الأفعال تسمح لها بان تستعمل استعمالا إنشائيا. وما يحدّد هذه الخاصية هو التّطابق بين الشّروط المناسبة لوصف عمل لغوي ما وشروط تحقّق ذلك العمل نفسه. أو قلّ بعبارة أوضح التّوافق بين وصف العمل وتسميته ومحدّدات وقوع الحدث (العمل) ووجوده. وحسب هذا المقياس فإن «إعتذر» فعل إنشائي ما دام الاعتذار لا يكون في الواقع ولا يوجد إلاّ إذا سُمّي الاعتذار. في حين أن «هدّد» أو «أفنع» أفعال غير إنشائية. وحجّة فارشورن في ذلك أنّ التهديد والإنذار يتطلّبان مسافة تقييمية بين العمل المتحقّق ووصفه والشّروط المناسب لوصف أحد هذين العمليّن يقتضي حكما سلبيا يصدره المتكلّم بإزاء العمل. ولعلّ فارشورن يقصد بذلك أنّك إذ تُهدّد فإنّ من الشروط التمهيديّة للتهديد (بعبارة سورل وحسب قواعده في تحديد الأعمال اللّغويّة) (Searle، 1969، ص ص 66-67 و 197، ص ص 111-112) أن يكون المحتوى القضوي في غير صالح المخاطب وأن يعرف المخاطب ذلك. وهو ما يضعف قيمة العمل عند السعي إلى إيقاعه وإنجازه.

أمّا الفعل «أفنع» فيفترض مسافة زمنية بين وصف العمل ووقوعه بما أن العمل سابق زمنيّا على وصفه.

نشير عرضًا، ومن باب الاعتراض على هذا التحليل، أن فعلا مثل «باع» يستحيل بمنطق فارشورن أن يكون إنشائيا للتّفاوت الزمني المحتمل بين شروط البيع ووصفه ولكن هذا لم يمنع العرب من أن تقول أحيانا وفي صيغة الماضي، إمعانا في الإنشاء الإيقاعي،

«بعت»! وعلى هذا قياس الكثير مما هو من باب العقود.

ويمكننا من جهة أخرى ألا نرى في فعل «حذر» إنشاء به يوقع التحذير نظرًا إلى المسافة التقييمية التي يقتضيها عمل التحذير والحال أن فعل «حذر» يحتمل الإنشاء. والأطرف من ذلك أن فعلا تصنّفه مارماريدو ضمن الأفعال التي تسمى أعمالا دون أن تكونها وهو فعل «اعترض» تتطابق فيه شروط تسميته وشروط وصفه بما يعنى أنه فعل إنشائي إيقاعي خالص ولكنه يفترض مسافة تقييمية تفصل بين تحققه ووصفه وتقتضي ألا يكون ما يُعترض عليه مما يطابق اعتقاد المعترض. وإذا دققنا النظر فإن الاعتذار نفسه لا يخلو من هذه المسافة التقييمية إذ لا شيء يمنعك إذا اعتذر لك معذرتك عما توهم أنه خطأ في حقك أن تقول له قولا ينبهه إلى أنك لا ترى موجبا للاعتذار إما لان ما أتاه من صنيع هو في اعتبارك عادي وإما لأنك لا تحمله مسؤولية ما وقع، وإما لغير ذلك من الأسباب التي تتحدد مقاميا بحسب تقييمك أنت لواقع الأشياء أو تقييمه هو، بصفته شريكك في التخاطب، لنفس ذلك الواقع. فإذا صحّ هذا التداخل الذي نزعمه اقتضى التصنيف السابق على الأقلّ تدقيقات وقيودا وان كان الأمر في ظننا يتجاوز مثل هذه التدقيقات والقيود إلى جوهر المسألة وهي دلالة الفعل الإنشائي نفسه ووظيفته.

والمهم أن مارماريدو فهمت فيما يبدو غير ما فهمنا من مقترح فارشورن. فهي تقرّر استنادا إلى تمييزه بين شروط العمل ووصفه أن العمل والقول ينبغي أن يتطابقا عند إيقاع العمل وإيجاده وتحقيقه. والأداة المحققة لهذا الإيقاع هي وحدة معجمية محكمة يُشترط فيها

أن تكون مقيدةً اجتماعيًا ثقافيًا بما أن أيّ عمل ممكن إمّا أن يُنجزَ باللّغة أو أن يُوصَفَ بها ولا سبيل إلى التمييز بين إنجاز عمل باللّغة ومجرّد وصفه باللّغة إلاّ الاصطلاح الاجتماعي الثقافي حتّى وإن كان هذا الاصطلاح متدرّجًا (انظر الفقرة الموالية حول الطابع الطّرازي المتدرّج للعمل اللّغوي).

ونشير هنا إلى أن ما كان إشكالا أرّق أوستين طويلا دون أن يجد له حلاّ أصبح عند مارماريدو أمرًا اصطلاحيا بسيطا. فقد عوّل أوستين على الفعل الإنشائي باعتباره مقياسًا نحويًا معجميًا لتمييز الأقوال الإنشائية من الأقوال الوصفية. ووصله إلى طريق مسدود جعله يعيد التّفكير في ملاحظاته الأولى بصفة جذريّة مكتفيا باعتباره مجرّد اختبار في تحديد قوّة القول. إلاّ أنّ مارماريدو لا تكتفي بجعله الأداة الوحيدة لوسم العمل اللّغوي على نحو صريح، وهو ما يخالف واقع الأشياء، بل تزيده تقييدًا بالاصطلاح الاجتماعي الثقافي. وترتّب عن هذا الموقف تضارب بين منطوق قولها والأقوال التي يتصدّرها فعل إنشائي يسمّها ويُسَمّى على نحو اصطلاحى العمل المتحقّق بها. فتلتجئ هنا إلى مفهوم الفضاءات الذهنيّة فتعتبر أنّ الأفعال الدّالة على أعمال لغويّة أفعال بانية لفضاءات. معنى ذلك أنّ الفعل «أحكم» في القول (1) أعلاه أنشأ فضاء اندرجت فيه القضية التي تمثّل مضمون الحكم. ولكن ماذا نفعّل إذا لم نجد مكّونات بانية لفضاءات؟ (Space-builders في عبارة فوكونبي 1994، Fauconnier أو Introduteurs في الأصل الفرنسي 1984، Fauconnier).

لا تهمّنا هنا إجابة فوكونبي صاحب نظريّة الفضاءات الذهنيّة

(راجع غنيم، 2000) ولكن مارماريدو ترى أن الفعل الإنشائي إذا كان جزءاً من عمل طقوسي كالزواج أو إصدار الأحكام فهو ممّا لا مناص منه ويجب أن يكون الفضاء الذهني مبنياً صراحة حتى ينجح إيقاع الفعل.

نلاحظ عرضاً أن المسلمين قديماً وكثير منهم حديثاً لو اتبعوا مارماريدو ما أمكنهم أن يطلقوا بمجرد قولهم «أنت طالق» لأنهم لم يستعملوا فعلاً إنشائياً ولما أمكن لبعض العبيد على الأقل أن يتحرروا بمجرد قول مالكهم لأحدهم «أنت حرّ». وقس على هذا فتح جلسات المحاكم ورفعها والتصريح بنتائج الامتحانات وما إلى ذلك.

وفي غير حالة الأعمال الطقوسية يمكن أن يُبنى الفضاء بواسطة فعل إنشائي كما يمكن أن يُبنى تداولياً. وتقصد بالبناء التداولي للفضاء أمرين واضحين على الأقل: أحدهما الإطار المؤسسي الذي يُنجز فيه العمل والأدوار الاجتماعية التي يضطلع بها المتخاطبان. معنى ذلك ببساطة أن الفضاء الذهني يبنى استناداً إلى القرائن المقامية فتكون قوّة القول نسبيةً محكومةً بالتقدير والتخمين رهينة التفاعل عند المحادثة. فقولك في إطار مؤسسة صراع الثيران:

The bull is about to change (5)

يحتمل لغياب الفعل الإنشائي الباني للفضاء الذهني، أن يكون منتسباً إلى فضاء ذهني هو الإخبار (كذا!) إذا دار الكلام بين الجمهور، ويحتمل أن ينتسب إلى فضاء التحذير (كذا!) إذا كان دور المتخاطبين إثارة غضب الثور في الميدان. بل إن نجاح أيّ عمل منهما رهين نسبته إلى الفضاء الملائم.

ويبدو لنا أنّ التناظر الذي أقامته مارماريدو من جهة بين الفضاءات الذهنية باعتبارها جملة من العناصر والعلاقات الرابطة بينها، تقتضي موافقات لها في فضاء آخر بحسب وظيفة تداولية تربط عنصريين ومن جهة أخرى بين القول المبني بفعل إنشائي تناظر شكلي لا يفي بحق نظرية الفضاءات الذهنية ولا يضيف جديدًا لإشكالية وسم العمل اللغوي.

ولكن موقفنا الأساسي يتعلّق، بقطع النظر عن خصائص الأنموذج التجريبي الذي نسعى إلى بنائه، بالفعل الإنشائي في حدّ ذاته. فهو ضرب من الأفعال ينبغي، في تقديرنا، أن نعامله في مرحلة أولى على أنّه فعل كسائر الأفعال. معنى ذلك أنّ الجملة التي يتصدّرها فعل إنشائي هي جملة قوتها الإثبات أمّا دلالتها على ما يدلّ عليه الفعل الإنشائي معجميًا (كدلالة «أمرك» على الأمر و«أحذرك» على التحذير و«ألتمس منك» على الالتماس... الخ) فهي دلالة مشتقة وليست أصلية. والسبب في اعتبارها مشتقة أنّ وجود الفعل الإنشائي لا يمنع في حدّ ذاته، كما لاحظ أوستين نفسه عرّصًا، وكما تفتّن إلى ذلك سورل بعد أن قضي الأمر! (Searle، 1989) من أن تكون له قراءتان احدهما وصفية والأخرى إنشائية وهذا ما ذكره بعض القائلين بالتجريبية مثل سويتسر (Sweetser، 1990، ص 66) ونقلته عنها مارماريدو دون أن تستلزم منه ما يجب استلزامه. أضف إلى ذلك أنّه يكفي نفي هذه الأفعال الإنشائية حتّى يزول عنها طابع الإنشاء فتعود إلى أصلها الخبري (المبخوت، 2006) ممّا يعني أنّ الإنشاء فيهما إثباتا ونفيا غير متأصل. وإذا صحّ هذا النقد فهو يعني

أن جميع الأمثلة التي درستها مارماريدو وبنت عليها تصوورها، هي أمثلة لأعمال لغوية غير مباشرة تؤخذ على أنها حالات من الأعمال اللغوية الأساسية العادية. وللقارئ أن يتخيل حجم المشاكل المنجزة عن هذا الانزلاق.

ولعل الأمر يتجاوز اجتهادات مارماريدو ليعود إلى اللحظة التي أسست لمفهوم الإنشاء في التقاليد الفلسفية والعلمية الغربية. فمنطلق أوستين كما ذكرنا، هو حالات من الإنشاء الإيقاعي. وهي ضرب من الإنشاء أصله أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء وهذا النقل يدل على أن الإنشاء فيها عارض على حدّ تعبير الاسترابادي لأنه غير مستمد من البنية اللغوية وإنما حاصل من تأويل مقامي للتركيب يتضمّن درجة عالية من الاصطلاح الاجتماعي الثقافي المؤسسي. ويمكن من هذه الزاوية أخذ آراء مارماريدو بعين الاعتبار إذا سلّمنا بأنها تتحدث عن أعمال لغوية غير أساسية. ولكن الخلاف هو في تحديد المقصود بالأساسي. وهو ما سنبرزه في الفقرة الموالية التي نعرض فيه للعمل اللغوي الطرازي حسب مارماريدو.

##### 5- الطابع الطرازي المتدرج للعمل اللغوي

بنت مارماريدو الأنموذج العرفاني المؤمّل الخاص بمقولة العمل اللغوي على الرّبط بين الأقوال والأعمال على نحو يجعل ممارسة القول ممارسةً لفعل مغير لحالة الأشياء في الكون. وهذا الأنموذج هو مصدر التأثيرات الطرازية داخل مقولة العمل اللغوي. وقد اتّخذت العلاقة بين الاصطلاحين الاجتماعي الثقافي من جهة واللغوي من جهة أخرى مقياساً لتحديد ترسخ القول في

أداء وظيفة من الوظائف. ولكن يعاضد هذين الاصطلاحين معطى آخر هو التفاعل بين المتخاطبين.

واعتبرت مارماريدو أنّ أكثر الأعمال طرازية هي التي يتطابق فيها الاصطلاح اللغوي مع الاصطلاح الاجتماعي الثقافي. وأقلها طرازية ما اعتمدت على التفاعل عند التخاطب لتحديد قوة القول (2000، Marmaridou، ص 216).

فالقول (1) («أحكم عليك بعشر سنوات أشغالا شاقّة») مترسّخ في الاصطلاح الاجتماعي بموجب التّصنيف القانوني على المقام المناسب لإصدار الأحكام. فمؤسّسة القضاء هي التي تحدّد ادوار المتخاطبين على نحو يجعل العمل اللغوي منجزاً مباشرة أكثر منه نتيجة عمل عامل ذي قصد. وهو مترسّخ في الاصطلاح اللغوي بما أنّ وجود فعل دالّ على العمل اللغوي واجب ويمثّل جزءاً من الإجراء الطقوسي على ما قرّرت في شان تعجيم الأعمال اللغوية. وهذا ما يعنى أنّ الإنشاء الإيقاعي عموماً هو الحالة الطرازية للعمل اللغوي أي أفضل مثال في مقولة العمل باللّغة نظراً إلى تطابق العمل والقول.

(6) أ - لم لا تذهب إلى السينما؟

ب - عليّ أن أعدّ امتحاناً

فالجواب (-6ب) قد يفهم على أنّه إجابة عن استفهام (أ) ولكنه يمكن أن يفهم على أنّه ردّ للعرض الذي قدّمه المتكلّم في (6 - أ) على نحو غير مباشر. فالقراءة الأولى للقول (6 - ب) تجعل الكلام (6 - أ) استفهاماً وتجعله القراءة الثانية عرضاً.

معنى هذا أنّ قصد المتكلم لم يعد محدّدًا لقوّة القول بالضرورة بل يظلّ إمكانا مرتبطا بمدى فهم المخاطب له فقوّة القول هنا رهينة ما يُحمّل عليه القول وما يُحمّل عليه القول لا يمكن أن يحدّد إلاّ بأخذ جواب المخاطب بعين الاعتبار.

وتوجد بين هذين الحدين أيّ قوّة حضور الاصطلاحين الاجتماعي والثقافي واللغوي أو غيابهما درجات أبرزها قوّة حضور الاصطلاح الاجتماعي وضعف الاصطلاح اللغوي من جهة وعكسهما أيّ قوّة حضور الاصطلاح اللغوي وضعف الاصطلاح الاجتماعي الثقافي من جهة أخرى.

ففي القول (6 مكرّر) وهو عمل لغوي غير مباشر بتعبير سورل، يغلب التعبير العرقيّ الذي يجعل الالتماس يقدّم في صورة الاستفهام وذلك من باب آداب التعامل الاجتماعي وغلبة الاصطلاح الثقافي على الاصطلاح اللغوي:

(6 مكرّر) أيمكنك أن تمرّ لي الملح؟

ولكن بعض الاصطلاحات اللغويّة تغلب الاصطلاح الاجتماعي الثقافي. فينتج عن ذلك تقييدٌ للاحتِمالات التي تتضمنها الصيغة اللغويّة (فاحتمالات قوى القول التي يعبر عنها تركيب الاستفهام، مهما تعدّدت قابلة للضبط) وتوسيع في الآن نفسه لاختيارات المتكلم في تحقيق العمل اللغوي الواحد. ولكن تعيين قوّة على نحو مضبوط يتحدّد مقامياً وتفاعلياً. من ذلك انّ أمثال (7):

(7) اذهب

تتميّز بأن صيغة الأمر تسمح بانجاز عدّة أعمال لغويّة (كالالتماس والعرض والأمر الاستعلائي والدعاء.. الخ) ولكنها لا تخرج جميعاً عن صنف التوجيهيات (Directives) حسب تصنيف سورل لقوى القول (Searle، 1982).

وتضيف مارماريدو ضرباً آخر من الأقوال الأقل طرازيّة وهو ضرب يستند إلى الاصطلاح اللّغوي ولكنه يتميّز بإمكانات أكبر في التلاعب به. ويبدو أنّ وجه التلاعب كامن في احتمال القراءتين الوصفيّة والإنشائيّة. من ذلك أن القول (8):

(8) أوّد (أرغب، أريد) أن تفعل ذلك

قد يدرك على أنه التماس مثلاً ولكنه قد يكون إثباتاً للرغبة أو الإرادة على نحو يسمح بنفي الالتماس، وهو من التوجيهيات، دون أن يوجد تناقض:

(9) أريد أن تفعل ذلك ولكنني لا {أطلب منك، ألتمس منك، أسألك...} أن تفعله

إنّ السّؤال الكامن وراء البحث في طرازيّة الأعمال اللّغويّة هو تحديد أكثر الأمثلة تعبيراً عن خصائص العمل اللّغوي حتّى يُجعل نقطة مرجعيّة عرفانيّة. وما اقترحتة مارماريدو في هذا التّصنيف الخماسي مطابق للنموذج العرفاني المؤمّل الذي وضعته وموافق لما تصوّرتة في شأن قوّة القول وتعجيمها.

ورغم ما في اعتبار الإنشاء الإيقاعي طرازاً لمقولة العمل باللّغة من غرابة بالنسبة إلينا فإنّه اختيار بديهي ما دام التأويل الذي ذهبت إليه تأويلاً قائماً على مفهوم تغيير حالة الأشياء في الكون. ولكنه يثير

عديد الإشكالات سواء من ناحية القضايا المبدئية العامة التي يطرحها أو من ناحية نجاعة الانموذج التجريبي في معالجة العمل اللغوي. من ذلك أنّ الإنشاء الإيقاعي يثير مسألة تحديد الأعمال اللغوية المباشرة والأعمال اللغوية غير المباشرة والتميز بين العمل الموسوم نحوياً، أي بقطع النظر عن وروده في هذا المقام أو ذاك، والعمل الذي تتحدّد قوّته مقامياً باعتباره جملة تستعمل في مقام معيّن. فإثباتية الإنشاء الإيقاعي نحوياً لا جدال فيها والمشكلة تكمن في تحديد الآلية التي تسمح باشتقاق دلالاته الإيقاعية في بعض المقامات. أمّا افتراض إنشائيته من الوهلة الأولى اعتماداً على تحليل المقام الذي يرد فيه فمشاكله التي يثيرها أكثر من الصّرامة المنتظرة في تحديده وهو ما نفطن إليه سورل في بحثه عن كيفية عمل الإنشائيات (Searle، 1989).

أمّا من ناحية ما يضيفه الأنموذج الواقعي التجريبي لهذا الإشكال فإننا لا نجد شيئاً ذا بال. فما عرضناه بيّن بوضوح، في تقديرنا، أنّ الأنموذج الذي اعتمده مارماريدو لم يثر أيّ إشكال جديد. فالمادّة القديمة التي وفّرتها ملاحظات فلاسفة اللّغة والاختيارات الحاسمة التي قاموا بها عند معالجة المشاكل التي واجهتهم والعوائق التي أدّت بهم إلى مآزق لا حلّ لها ظلّت على حالها. ولهذا يبدو لنا ما قامت به مارماريدو مجرد إعادة تأهيل (أو رسكلة!) لتلك المادّة حتّى تبدو ملائمة للاختيارات المبدئية مكتفية بترجمة ذلك كلّه إلى لغة عرفانية. والتساؤل هنا، وقد يكون مبالغاً فيه ولكن دون نكران لأهميّة الانطلاق من أنموذج والاشتغال داخله، هو: إذا لم يفتح الأنموذج أبواباً جديدة في دراسة مسألة من المسائل وإذا لم يكن مستكشفاً

لأبعاد خافية في تحليل قضية من القضايا فما الذي يبرر الأخذ به؟  
 لتوضيح جانب من هذا التساؤل نعود إلى مسألة الطراز في مقولة  
 العمل اللغوي كما عاجلتها مارماريدو. فطرازية الإنشاء الإيقاعي  
 تمثل في ما بدا لنا حاصلًا لمعطيات أخرى تصوّرية ولغوية ولا  
 يمكنها أن تكون منطلقًا لتحديد التأثيرات الطرازية. فهل تمثل اللغة  
 معطى خارجيًا، أي جزءًا من المحيط الخارجي يتفاعل مع البشر من  
 خلال مفهوم المستوى القاعدي، فيدركه غشتالطيًا ويتصوّره ذهنيًا  
 أم أن اللغة نفسها هي التي تنظم إدراكنا للمحيط الخارجي بفضل  
 ما تستبطنه منه؟

والإجابة العرفانية لا تنفي الإمكانيتين بل تركز على التفاعل  
 بينهما، ولكن إذا طبقنا هذا على الأعمال اللغوية، وهي توجد في  
 الذهن وإن كانت تتجلى موضوعيًا، فإنّ البحث في المستوى القاعدي  
 للمقولات ذات الأولوية التجريبية يقتضي ضربًا من «الموضّعة»  
 والوجود الخارجي للمقولة وجودًا قابلاً للتصوير الذهني والإدراك  
 الكلّي الغشتالطي. وقد وجدته مارماريدو في ما يحدثه القول في  
 الواقع. ولكن ماذا إذا افترضنا:

(أ) أنّ التجسّد الخارجي للغة لا يمكن أن يكون تامًا، بحكم  
 وجود اللغة في الذهن وبحكم الطابع الذهني للمعنى،  
 (ب) وأنّ هذا التجسّد الخارجي للغة لا يتعدّى التّشكيل  
 الرّمزي (تصويتًا عند المشافهة وخطابًا عند الكتابة)،

(ج) وأنّ المشابهات التي تكون بين الطراز داخل المقولة وبقية  
 أفرادها القريبة منه والبعيدة والأبعد لا تقتضي بالضرورة أن يكون

بعضها أدخل من بعض في المقولة بحكم أن القول بأن هذا عمل لغوي وذاك ليس عملاً لغوياً لا يخرجنا من مقولة إلى أخرى أي أنّه تفاصلي إمّا أن يكون وإمّا ألا يكون.

فإذا افترضنا هذا فإن ما نحتاج إليه هو شيء شبيه، ومخالف في آن واحد، لحديث فتغنشتاين (Wittgenstein، 1962) عن الألعاب اللغوية. فلئن كانت عنده لا متناهية فإنّ الثابت أنّ هذا اللاتناهي ليس مطلقاً. نقصد بذلك أنّه يمكننا بناء تصوّر يجمع بين قابليّة الأعمال اللغوية للضبط عددياً وكونها لا نهائية. فما يبرّر اللانهاية أنّ اللّغة لا تمنع الفعل «ضرب» أو «قرأ» أو «فتح» أو «بكى» من أن يكون عملاً لغوياً حتّى وإن لم نسمع بذلك في أيّ ثقافة من الثقافات. والسبب في ذلك أن ما جعل «باع» أو «اشترى» في مقام ما إنشاء للبيع والشراء هو نفسه ما قد يسمح للأفعال التي ذكرنا ولغيرها بأن تكون إنشائية وهو كذلك ما يمنعها الآن من أن تكون إنشائية. فالطابع العرفي للإنشاء في مثل هذه الأفعال، وما تعبّر عنه من مشاهد تجريبية، يستلزم وجود ظروف مناسبة تكسب القول إنشائية بما أنّه يفتقد إلى الدليل عليها لغوياً. ومن هذه الناحية فإنّ مقولة العمل اللغوي منفتحة لا نهائية.

ولكننا نجد من ناحية أخرى، في كلّ لغة على وجه الافتراض، وبصفة كلّية عددًا ثابتاً محدوداً من الأعمال اللغوية فهل يمكن تصوّر لغة لا إثبات فيها ولا نفي؟ هل يمكن أن نتصوّر لغة، لا يستفهم مستعملوها؟ ولا يأمر ولا ينهون؟. والجواب لا نطالب به نحن بل يطالب به الانثروبولوجيون مثلاً. ولكنهم مهما قالوا وحلّلوا

من أقوال عينية وخصائص ثقافية فإن الأعمال التي ذكرناها أعمال طرازية لأننا نعتقد أنه لا يمكن أن يوجد نظام لغوي بدونها لتحقيق أبسط وظائف التخاطب وأقواها ونقصد الإخبار والطلب. فالحدس الذي جعل الجرجاني راغبا عن التمييز بين الخبر والإنشاء معتبرا أن جميع معاني الكلام معان ينشئها المتكلم في نفسه (الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص 528) والحدس الذي جعل السكاكي يقسم الكلام إلى خبر وطلب والحدس الذي جعل القزويني ومن بعده الشراح والمحشون يقسمون الكلام إلى خبر وإنشاء، جميع هذه الحدوس، إن صح أنها مجرد حدوس، تنطلق من ثوابت يمكننا ترجمتها إلى نموذج عرفاني نحدّد انطلاقا منها طرازية الأعمال اللغوية. وإذا تثبتنا فإن هذه الأعمال التي وقع تعدادها وهي لا تتجاوز السبعة أو العشرة تمثل أفضل الأمثلة وتشارك في وضوح طريقة وسمها اللغوي في العربية وغير العربية.

وإذا وضعنا هذه الأعمال الأساسية أو بعضها نقطة مرجعية أو طرازاً أمكننا بعد ذلك أن نحدّد التشابهات والأشكال الرابطة بين الإثبات والنفي والاستفهام والأمر ومختلف أفراد مقولة العمل اللغوي وصولاً إلى ما هو أبعد من الطراز وهو الإنشاء الإيقاعي على عكس ما ذهبت إليه مارماريدو وما هو أبعد من الإنشاء الإيقاعي كالأعمال التي تتحدّد تفاعلياً بموجب تغيير التخاطب المعين مقامياً للاستراتيجيات والأهداف من المحادثة (وهو ما يمكن تسميته بالأعمال اللغوية غير المباشرة الاحتمالية).

وبهذا المعنى فإن الرّهان، في تقديرنا، مرتبط من ناحية أولى

بتحديد أبسط المعطيات الأولية التي بدونها لا يمكن تحديد أي عمل لغويّ وهو مرتبط من ناحية ثانية بضبط الأعمال اللغويّة الأساسيّة التي لا يمكن بدونها الحديث عن نظام من الأعمال اللغويّة وهو مرتبط من ناحية ثالثة بتحديد الأعمال اللغويّة المشتقة غير الأساسيّة، وهو مرتبط من ناحية رابعة بضبط ما تحتمله كلّ بنية نحويّة عند إنجازها من أعمال لغويّة مقاميّة وهو مرتبط من ناحية خامسة بتحديد العلاقات الاحتمالية بين الأعمال اللغويّة المقاميّة وإمكانات نيابة بعضها عن بعض.

وهذا إذا صحّ اعتباره برنامجاً إنّما هو برنامج حدّ أدنى نراه أشدّ إفادة من الانطلاق من تصوّر للعمل اللغوي على أساس تغيير حالة الأشياء في الكون. فالذي يغيّر الكون هو الإنسان ولا يحتاج لتغييره، بالضرورة إلى اللّغة، وإذا احتاج إليها في مسعاه إلى تغيير الكون فإنّ الأمر أشدّ تعقيداً ممّا يتكهن به الأنموذج العرفاني المؤمّل الخاصّ بالأعمال اللغويّة كما اقترحه مارماريدو.

## الخاتمة

قدّمنا في فصول هذا الكتاب أبرز المفاهيم والقضايا التي طرحتها نظرية الأعمال اللغوية. وقد اخترنا من الكتابات الكثيرة والمناقشات الثريّة التي جرت طيلة ما يناهز النصف قرن توجّهين أساسيين:

(أ) توجّه فلاسفة اللّغة بادئين بأوستين الذي فتح هذا الباب العلمي بفكر حيّ وحسّ إشكالي قويّ. فسورل الذي أثرى المفاهيم والتصوّرات بأنموذج في تحليل الأعمال اللّغويّة جدير بالاهتمام والنظر.

(ب) توجه المقاربة العرفانيّة بصنفيها المنظوميّ مع نظريّة المناسبة لدى سبربر وولسن والاقتراني ضمن التيار التجريبي الذي زعمته ماماريدو متأثرة بأعمال لايكوف المتأخّرة بالخصوص.

ولا شكّ أنّ هذين التوجّهين لا يمثلان كلّ ما طرح من مشاريع ونماذج واختيارات في نظريّة الأعمال اللّغويّة. ولكنّها يمثلان، ولا جدال، لحظة التأسيس وبلورة التصورات الأساسيّة ثم لحظة المراجعة الراهنة للمسائل المطروحة من زاوية عرفانيّة.

ولا يخفى على كلّ دارس غير مذهبي أنّ بين التوجهين، الفلسفي والعرفاني، من وجوه التواصل والترابط ما يكشف وحدة الأسئلة

المطروحة وثبات الإطار العام لتناول القضايا وبالخصوص تقارب الإجابات التي تمّ التوصل إليها.

وفي جميع الحالات وجدنا أنفسنا من موقعنا النحوي اللساني، ونحن نعرض ما في الأعمال المقدّمة، ننظر إليها نظرًا نقديًا لا يقنع في كثير من الأحيان بطريقة صياغة المسائل ولا يقتنع بالخصوص بالمقترحات المعروضة. وهذا أمر طبيعي لا يعود إلى الموقع العلمي الذي ننطلق منه فحسب بل يعود أيضًا إلى أنّ جلّ القضايا التي طرحها أوستين وطوّرها بعده من اشتغل في إطار نظرية الأعمال اللغوية كانت قضايا أساسية لدى البلاغيين وكثير من النحاة العرب بل لدى العلماء بأصول الفقه.

ولا عجب في ذلك فالإنشاء والطلب عندهم كانا من المفاهيم الجوهرية في معالجتهم للأقوال والخطابات لأسباب علمية وعملية تتصل بتناسق نظرياتهم في فهم النظام اللغوي وبناء وصفهم للنظام في اشتغاله البلاغي من جهة وتتصل أيضًا، وربما خصوصًا، بانعكاسات ذلك على تنظيم العلاقات الاجتماعية وتسييرها على مقتضى النصوص المرجعية من جهة أخرى. ومن الخطأ، في تقديرنا، ألاّ نأخذ بمقترحاتهم ونتائج نظرهم وأسلوب معالجتهم حين نتناول المفاهيم والنماذج التي صيغت في إطار نظرية الأعمال اللغوية.

غير أنّ هذا التقريب والتشابه لا ينبغي لهما أن يجبا عنّا اختلاف شروط إنتاج المعرفة بالإنشاء في السياقين وإنما حافز لنا على البحث عن تأليف جديد يستعيد القضايا الراهنة لمسألتها ومراجعتها وإعادة صياغتها عسى أن نظفر بمقترحات أجود وأقوى.

لذلك لسنا نقصد في هذه الخاتمة إلى تلخيص ما قدّمنا في فصول هذا الكتاب ولكننا نودّ إبراز الإشكالات الأساسية والمفاهيم الكبرى التي تتطلّب منا مراجعة ونظرًا.

فقد جمع مفهوم العمل اللغوي بين متضادين، وإن في الاستعمال العاديّ، هما «القول» و«العمل» جمعاً على سبيل النعت أو الإضافة ليكشف، على بساطته، عن جملة من المسائل التي تتطلب تفكيرًا. فالمقصود بالعمل في حدّ ذاته يثير سؤالاً حول «الأشياء» التي نجزها بالأقوال ونوقعها وننشئها. فهل هي الأعمال التي لا تقتضي إلاّ المؤسّسة اللغوية حتى توجد على أساس ما أسماه سورل بالقواعد التكوينية؟ أم أنّها تضمّ الأعمال التي تمثل جزءاً من دراسة مؤسسات اجتماعية فسماها سبربر وولسن بـ«الأعمال المؤسّسية» وأشار قبله أوستين إلى صلتها بمعطيات خارجة عن اللغة باعتبارها جزءاً من إجراء؟ وهل توجد أعمال لا تتحقّق إلاّ باللّغة؟

وإذا تساءلنا عن العمل اللغوي في حدّ ذاته، من جهة مكوّناته، على افتراض أنّه ظاهرة مركبة وانطلاقاً من تحليلات سورل على الأقلّ، فهل نكتفي بالتقسيم الثلاثي الداخلي الذي نجده لدى أوستين (عمل قولي وعمل في القول وعمل تأثير بالقول)؟ أو الرباعي لدى سورل؟ وما دلالة حديثهما عن العمل التصويّتي والعمل الصيغي والعمل الريطقي والعملين القضيّين .. إلخ.؟

ألاّ تحتاج هذه المفاهيم بصفتها أعمالاً فرعيّة إلى إعادة نظر وتعريف لبيان الصلات بينها وإبراز وجوه تعاملها وحركيّتها وتأسيسها تأسيساً أقوى يضعف الحدس في تحديدها ويقوّي إمكانات حسابها نحوياً؟

وتسلمنا هذه التساؤلات إلى إشكالية أكبر تتصل بنظامية الأعمال اللغوية. فاعتقدنا أنّ افتراض سورل حول العلاقة بين اللسان والجملّة ونظام الأعمال اللغوية افتراض قويّ مفيد نحتاج إلى استخراج مستلزماته وتدقيق النظر في انعكاساته النظرية والإجرائية. فلا يكفي القول بأنّ العمل اللغوي هو الوحدة الأساسية أو الدنيا للتخاطب أو أنّ كل عمل لغوي يقتضي وجود جملة تامّة بل نحتاج عملياً إلى تصوّر يحدّد لنا مستويات هذا الترابط بين الأشكال النحوية والقوى الإنشائية على نحو متدرّج من النظامي المجرّد إلى النظامي (بمعنى النظم عند الجرجاني) الذي نتوخّى فيه معاني النحو في معاني الكلم لنعبّر عن المقاصد حتّى قبل الإنجاز المقاميّ إلى المقاميّ الخطابيّ بالمعنى القوي للمقام.

وهي طبقات في بناء الأعمال اللغوية ستحملنا ولا شكّ على تحديد مستويات متنوّعة وما يقوم بينهما من علاقات اشتقاقية وتراتب ضروري لمعالجة الصلات القائمة بين الأعمال الأساسية (وهي مفترضة) والأعمال المتحقّقة مقامياً ضمن استراتيجيات التخاطب الفعلي.

وإذا تصوّرنا المسألة بهذا الشكل فإننا سنكون لا محالة مجبرين على إيجاد تحديدات جديدة لمفاهيم «العمل اللغوي» و«العمل القولي» و«عمل الخطاب» و«العمل المباشر» و«العمل اللغويّ غير المباشر».. إلخ وسنستعيد سؤال فلاسفة اللّغة عن عدد الأعمال اللّغويّة أهو قابل للحصر أم أنه لا نهائي بحكم لا تناهي «الألعاب اللّغوية»؟ ووراء هذا افتراض حول احتمالات التفاعل بين الثوابت النحوية النظامية والمتغيّرات الخطابيّة المقاميّة.

وإذا حصرنا النظر في بنية العمل اللغويّ وجدنا أنّ خضوع العمل اللغوي إلى قواعد تكوينية أساسا يجعلها تتحقق داخل لسان من الألسنة حسب مواضعه يثير، إضافة إلى قصديّة العمل اللغوي وصلته بالمؤسسة اللغوية والمؤسسات غير اللغوية، مسألة القواعد البانية للعمل اللغويّ في حدّ ذاته. فهل نفى شبكة القواعد التي وضعها سورل لتحديد خصائص كلّ عملٍ عملٍ ينجز باللغة وفيها؟ وما الصلة داخلها بين المظهر اللغوي المحض ووجهه الدلالي وبعده التداولي التخاطبي؟ ما هي الأعمال الجزئية (أو الفرعية) المكوّنة لكل عمل؟

أفلا نحتاج، والحال على ما ذكرنا، إلى إعادة النظر في مفهوم «القوة الإنشائية» ذاته لتوضيحه وإضعاف الجانب الحدسي في تحديده وإكسابه دلالة مادية تخرجنا مما يحيط به من هالة تبدو لنا، أحيانا كثيرة، ميتافيزيقية.

ولما كان التساؤل مفضيا إلى مراجعة مفهوم القوّة ذاته فإنّه من اللازم، في ظننا، استئناف النظر في مسائل وسم العمل اللغوي وتعجيمه خصوصا إذا أخذنا مأخذ الجدّ مفهوم «الفعل الإنشائي» ومفهوم «العمل اللغوي غير المباشر» والصلات بين ما أسماه سورل «المحتوى القضوي» والقوة الإنشائية ضمن الأنموذج ق (ض).

وهذا الأنموذج تحديدا بجمعه بين وجه إنشائيّ تمثله القوّة ووجه إحاليّ تمثله القضية يفتح الباب للتساؤل عن العلاقة الإشكالية بين القول والخارج. فلئن انطلق أوستين من قسمة الكلام إلى «وصفي» و«إنشائي» حسب العلاقة مع الخارج (وهي صنو قسمة البلاغيّين

للكلام إلى خبر وإنشاء) فإنه تخلّى عن ذلك في أثناء تحليله ليبرز  
إنشائية كل قول مطلقا.

غير أنّ ما ظلّ في الطريق من الأسئلة كثير وجلّه يحتاج إلى تدبّر  
ونظر. فإلى أيّ حدّ نقبل استبدال مفهوم الصدق والكذب بمفهوم  
النجاح والإخفاق؟ وما انعكاس ذلك على ما سمّي «بمنطق القوي  
القولية أو الإنشائية» (عند فندر فكن بالخصوص)؟ أليس للإنشاء،  
أو لبعضه على الأقل، «مضمون قضوي» يقبل التصديق والتكذيب  
وإن بمعنى نحمل عليه المفهومين غير المعنى الذي حدّده المنطقة؟  
وما الذي يمكن أن يتغيّر من مفهوم الإنشاء إذ تصوّرناه نظاما مغلقا  
ثم أخذنا بعين الاعتبار انفتاحه المحتمل على الخارجين العيانيّ (أي  
حالة الأشياء في الكون) والذهني؟ وكيف نصوغ هذه العلاقات بين  
الإنشاء اللغوي والحالة العرفانية والكون؟ والأهمّ من ذلك كيف  
نقارب هذه المسألة الفلسفية الملازمة للنظر في اللغة من زاوية نحوية  
لسانيّة؟ وبأي معنى يمكن أن نتحدّث عن إنشائية الأعمال الخبرية؟  
أو عن صدق العمل الإنشائي وكذبه؟ وهل يمكن الاعتماد على  
التصوّر القضويّ المبنيّ على تمثيل القول وتأويله في أنموذج شبيه بما  
تقترحه نظرية المناسبة؟

\* \* \*

إنّ هذه التساؤلات التي ظفرنا بها من عرضنا للنظريات الأربع  
المكوّنة لفصول الكتاب، وغيرها ممّا يتولّد عنها ولم نذكره، لأهمّ  
بالنسبة إلينا من المعطيات التي قدّمتها. ووجه الأهمية عندنا يعود  
إلى أنّها تمثل، في تقديرنا، الأساس الإشكالي لنظرية الأعمال اللغوية

وقاعدة الانطلاق في معالجة مسائلها المبدئية والفنية.

فوصف الأعمال اللغوية في العربية يمكنه أن يفيد أيها إفادة من المقترحات التي عرضناها بقدر إفادته الثابتة من المقترحات البلاغية القديمة. غير أن عيب التوجه الأول كونه لا يستطيع، البتة، أن يتخطى مرحلة التقريب بين المفاهيم المستحدثة وخصائص النظام المقترح وصفه لأن النماذج الموجودة، على أهميتها، لم تراعى في نظرنا الأساس البنوي النحوي لتشكيل نظام الأعمال اللغوية ولم تتمكن، من ثمة، من تقديم نظرية كلية قوية في وصف الدلالات الإنشائية وذلك بسبب توهمها أن خصائص الإنجاز هي خصائص الجهاز الواسف وخصائص النظام المجرد.

أما عيب التوجه الثاني التراثي فهو اكتفاؤه بالحاصل من نظر النحاة والبلاغيين والأصوليين في نظام المعاني. وهو حاصل برز في المقررات المدرسية منذ ابن مالك صاحب «المصباح» والقزويني في تلخيصه للمفتاح على الأقل واستقر في الملخصات اللاحقة حتى توهمنا أن الأمور على الصورة الواضحة التي برزت في مرحلة متأخرة جدًا.

وما نسي هو أن المتون البلاغية والشروح الكبرى على الأقل تضم من النقاشات والاختلافات وتعدّد التصوّرات والاحتمالات ما ينبئ عن أن حسم الأمور مدرسياً ولغايات تعليمية لم يوقف أبداً التفكير في الأسئلة الكبرى للأعمال اللغوية ولقضايا الخبر والإنشاء. وما نود أن نقوم به في عمل قادم إنما هو العودة إلى هذه النظرية، نظرية الأعمال اللغوية، بصيغتها الحديثة التي قدمها أوستين

والقديمة التي وضعها البلاغيون لنستأنف التفكير معها ولإيجاد محاورة ومساءلة علميتين قد تفضيان إلى «شيء» آخر قد يكون مفيداً ولكنه لن يخلو لا محالة من متعة التفكير في أسئلة الأعمال اللغوية ومسائلها وقضاياها.

فما نحن متأكدون منه أنّ اللحظتين التأسيسيتين مع الجرجاني في القديم، في الدلائل بالخصوص، ومع أوستين في الحديث، في كيف نصنع الأشياء بالكلمات تحديداً، تشتركان في أسلوب التفكير وهو أسلوب قائم على الاستكشاف والحيرة والمراجعة واستئناف النظر بعيداً عن النزعة المدرسية إلى استقرار المعرفة وتثبيتها. وهذا منطلق مشروع كتابنا: «دائرة الأعمال اللغوية».

## ملخص «نظرية الأعمال اللغوية»

1. تمثل نظرية الأعمال اللغوية مكونا من التداولية التي تدرس العلاقة بين النظام اللغوي واستعماله المقاميّ لحصر التأويلات الكفيلة بتحديد الدلالة التامة للقول في مقامه المعين المخصوص. ولما كان للعمل اللغوي بعدان أحدهما لغوي نظامي والآخر استعمالي مقامي فإن معالجة العمل اللغوي يسهم في تأويل دلالة القول التامة.

2. ترتبط نظرية الأعمال اللغوية تاريخيا بكتاب أوستين (Austin) «كيف نصنع الأشياء بالكلمات». ومنطلق هذه النظرية مراجعة العلاقة بين القول والخارج على نحو يجعل الوصف الخبري للعالم نوعا من الأقوال يقابل القول الإنشائي الذي يتحقق بواسطته عمل ما. ولهذا العمل طرق في وسمه أبرزها الفعل الإنشائي وله مواضع وقواعد تكفل نجاحه وأصناف يتفرّع إليها أبرزها العمل القويّ والعمل في القول وعمل التأثير بالقول. وتجتمع الأعمال اللغوية في عائلات ومجموعات تصنّف على أساسها قوى القول.

3. وقد عمّق سورل (Searle) هذه التصوّرات مقترحا تصورا آخر أساسه اعتبار العمل اللغوي جزءا من اللسان الذي نتكلمه فنتبني آليا شكلا من أشكال السلوك القصدّي المسيّر بنظام من القواعد.

وقد تصوّر سورل للعمل اللغوي أنموذجا موحدًا أساسه التمييز بين ما يدلّ على قوّة القول وما يدلّ على محتواه القضوي. وبحسب هذين المكوّنين تنقسم الأعمال اللغوية إلى أعمال قولية وأعمال قضوية وأعمال في القول وأعمال تأثير بالقول. ولكنّ أساس التمييز بين مختلف الأعمال اللغوية هو العمل في القول لذلك اهتم ببنية العمل في القول مبرزا شروطها الضرورية والكافية من خلال مثال الوعد مستخلصا من ذلك شبكة من القواعد تتحدّد انطلاقا منها مختلف الأعمال في القول. ويمثّل عدد هذه الأعمال في القول مشكلة فلسفية ولغوية. وقد عالجها سورل في سياق تصنيف الأعمال اللغوية مقترحا مبادئ في التصنيف اشتق منها أصنافا خمسة تمثّل عنده الطرق الممكنة لاستعمال لسان من الألسنة.

4. وتقدّم نظرية المناسبة لدى سبربر وولسن تصوّرا مختلفا، مبدئيا، للأعمال اللغوية. فقد راجع صاحبها، وهما يحدّدان الإطار العام لدراسة الأعمال اللغوية، موقع أعمال الخطاب من التداولية وكيفية تحليل الجمل غير الخبرية على أسس استدلالية قوامها التمييز بين التصريح والتضمين ودورهما في إبراز الموقف القضوي للمتكلم. وأدت هذه المراجعة إلى عزل الأعمال التخاطبية الخالصة (أو الكونية) وحصرها في «القول إن...» و«الأمر ب...» و«الاستخبار عن...». وتقوم معالجة نظرية المناسبة لأعمال التخاطب الأساسية على اعتبار التخاطب إنتاجا لحوافز تجعل مجموعة من الافتراضات بيّنة للمخاطبين. وهي افتراضات على قدر من الإشارية يجعل أقوى الحوافز الممكنة في تبليغ تلك الافتراضات أكثرها مناسبة.

5. وانطلقت مارمايدو من مراجعة مشروعى أوستين وسورل انطلاقاً من مبادئ الواقعية التجريبية. فأبرزت الطابع المزدوج للعمل اللغوي في جمعه بين القول والعمل. واهتمت في هذا الصدد باستعارة القوة للتعبير عما ينتج عن التفاعل التخاطبي والاجتماعي وفق اصطلاح لغوي وثقافي. ولكنها حين درست تعجيم قوة القول عادت إلى مفهوم الفعل الإنشائي وأعدت بناءه حسب مفهوم الأطر المعجمية التي تجعل الأعمال اللغوية مشاهد تجريبية من الأنشطة والأعمال. واستناداً إلى تحليلها هذا سعت إلى إبراز الطابع الطرازيّ المتدرّج للعمل اللغوي بانية سلمية قوامها التناسب بين الاصطلاح اللغوي والاصطلاح الاجتماعي الثقافي.



## ثبت بمصطلحات نظرية الأعمال اللغوية

(عربي - فرنسي - انكليزي)

يضمّ هذا الثبّت أهم المصطلحات الواردة في الكتاب ذات الصلة بنظرية الأعمال اللغوية. ولكنه يضمّ القليل من المصطلحات الأخرى التي رأينا من المفيد ذكرها لجدّتها أو لاختلافنا عن غيرنا في نقلها تيسيراً على من يريد العودة إلى الأصول الانكليزية أو ترجمتها الفرنسية.

ونشير إلى أنّنا رتبنا المصطلحات ألفبائياً دون أن نراعي، عمداً، الفرق بين الهمزة وألف الوصل خصوصاً في باب الهمزة.

|                        | الهمزة                     |                      |
|------------------------|----------------------------|----------------------|
| Direction of fit       | Direction<br>d'ajustement  | اتجاه المطابقة       |
| Statement              | Affirmation                | إثبات                |
| Illocutionary effect   | Effet illocutoire          | أثر قولي             |
| Misfire                | Insuccès                   | إخفاق (العمل اللغوي) |
| Volition               | Volition                   | إرادة                |
| Interrogation/Question | Interrogation/<br>Question | استفهام              |
| Entailment             | Implication                | استلزام              |

|                                     |                                    |                                |
|-------------------------------------|------------------------------------|--------------------------------|
| Implicatures                        | Implicatures                       | استلزامات المحادثة             |
| Lexical Frame                       | Cadre lexical                      | إطار معجمي                     |
| Belief                              | Croyance                           | اعتقاد                         |
| Expressives                         | Expressifs                         | الإفصاحيات                     |
| Order                               | Ordre                              | أمر                            |
| Performative                        | Performatif                        | إنشاء (بي)                     |
| Primary -                           | - primaire                         | - أوّليّ                       |
| Explicit -                          | - explicite                        | - صريح                         |
| Implicit -                          | - implicite                        | - ضمني                         |
| Idealised cognitive<br>(model I C M | Modèle cognitif<br>idéalisé        | أنموذج عرفاني مؤمثل<br>(أ.ع.م) |
| Declaratives/Declarations           | Déclaratifs/déclarations           | إيقاعيات                       |
|                                     | الباء                              |                                |
| Event Structure                     | Structure de<br>l'évènement        | بنية الحدث                     |
| Illocutionary act structure         | Structure de l'acte<br>illocutoire | بنية العمل في القول            |
|                                     | التاء                              |                                |
| Contextual effect                   | Effet contextuel                   | تأثير مقامي                    |
| Cognitive -                         | - cognitif                         | - عرفاني                       |
| Expositives                         | Expositifs                         | تبيينات                        |
| Warning                             | Avertissement                      | تحذير                          |

|                            |  |                                  |
|----------------------------|--|----------------------------------|
| Linguistic pragmatics      | Pragmatique linguistique                             | تداولية لسانية                   |
| Explicature                | Explicitation  | تصريح (لدى<br>سبربروولسن)        |
| Implicature                | Implicitation  | تضمن (لدى سبربرو<br>ولسن)        |
| Exclamation                | Exclamation  | تعجب                             |
| Verbal interaction         | Interaction verbale<br>Coopération conversationnelle | تفاعل محادثي<br>- تعاون          |
| Conversational cooperation |  |                                  |
| Directives                 | Directifs  | توجيهيات                         |
| Felicity                   | Satisfaction   | توفيق (العمل اللغوي)<br>الجيم    |
| Sentence                   | Phrase   | جملة                             |
| Cognitif effort            | Effort cognitif                                      | جهد عرفاني<br>الحاء              |
| Maxims of conversation     | Maximes conversationnelles                           | حكم المحادثة<br>حكيميات          |
| Verdictives                | Verdictifs   |                                  |
| State of affairs           | état de chose  | حالة الأشياء (في الكون)<br>الحاء |
| Assertion                  | Assertion  | خبر                              |
| Assertives                 | Assertifs  | خبريات<br>السين                  |



|                                |                           |                     |
|--------------------------------|---------------------------|---------------------|
| Behabitives                    | Comportatifs              | سلوكيات<br>الطاء    |
| Prototype                      | Prototype                 | طراز                |
| Request                        | Demande                   | طلب                 |
| <b>الظاء</b>                   |                           |                     |
| Appropriate Circumstances      | Circonstances appropriées | ظروف مناسبة         |
| Circumstances of the utterance | - de l'énoncé             | - القول             |
| <b>العين</b>                   |                           |                     |
| Act                            | Acte                      | عمل                 |
| Primary -                      | - primaire                | - أولى              |
| Perlocutionary -               | perlocutoire -            | - تأثير بالقول      |
| Phonetic -                     | - phonétique              | - التصويت           |
| Secondary -                    | - secondaire              | - ثانوي             |
| Speech -                       | - de discours             | - خطاب (لدى أوستين) |
| - Rhetic                       | - Rhétique                | - ريطيقي            |
| - Phatic                       | Phatique -                | - صيغي              |
| - Ceremonial                   | - rituel                  | - طقوسي             |
| - Illocutionary                | illocutoire -             | - في القول          |
| - Propositional                | propositionnel -          | - قضوي              |
| - Locutionary                  | locutoire -               | - قولي              |
| - Speech                       | de langage -              | - لغوي (لدى سرل)    |
| - Indirect speech              | de langage indirect       | - لغوي غير مباشر    |



|                          |                                |  |
|--------------------------|--------------------------------|--|
| - Institutional speech   | institutionnel -               | - مؤسسي                                |
| Space- builders          | Introduceurs                   | عناصر بانية للفضاءات<br>(عند فوكونيني) |
| Illocutionary point      | But illocutoire                | الغين<br>غرض قولي                      |
| Abuse                    | Abus                           | فساد (العمل اللغوي)                    |
| Mental space             | Espace mental                  | فضاء ذهني                              |
| Performative verb        | Verbe performatif              | فعل إنشائي                             |
|                          | القاف                          |  |
| Intention                | Intention                      | قصد                                    |
| Informative<br>intention | Intention<br>informative       | - إخباري                               |
| Rule                     | Règle                          | قاعدة                                  |
| - Essential              | essentielle -                  | - أساسية                               |
| Constitutive - s         | s constitutives -              | - تكوينية                              |
| - Preparatory            | préparatoire -                 | - تمهيدية                              |
| - Sincerity              | de sincérité -                 | - الصدق                                |
| - Propositional content  | du contenu pro-<br>positionnel | - محتوى القضوي                         |
| Regulative - s           | s normatives                   | - مسيرة                                |
| Illocutionary force      | Force illocutoire              | قوة قولية (أو إنشائية)                 |
| Utterance                | Enonciation/<br>énoncé         | قول (أو إلقاء القول)                   |
| Performative             | Performatif                    | قول إنشائي                             |

|  |   |                                |
|--|---|--------------------------------|
| Constative                                   | Constatif   | قول وصفي (عند<br>أوستين)       |
| Indicator                                    | الميم<br>Indicateur                               | مؤشر                           |
| - Propositional<br>- Illocutionary Force     | propositionnel -<br>de la force illocu-<br>toire  | - قضوي (القضية)<br>- قوة القول |
| Principle                                    | Principe  | مبدأ                           |
| Principle of expressi-<br>bility             | Principe<br>d'exprimabilité                       | - إمكان الإبانة<br>(والتنصيص)  |
| Principles of conversa-<br>tion              | Principes de la<br>conversation                   | مبادئ المحادثة                 |
| Defective                                    | Défectueux  | مخفق (عمل لغوي)                |
| Factual background<br>information<br>meaning | Information factu-<br>elle d'arrière-plan<br>Sens | معلومة واقعية خلفية            |
| - Sentence                                   | de la phrase -                                    | معنى<br>- الجملة               |
| - Speaker 's<br>Deixes                       | du locuteur -<br>Déictiques                       | - المتكلم<br>مشيرات مقامية     |
| Exercitives                                  | Exercitifs  | ممارسيات                       |
| Propositional attitude                       | Attitude propositi-<br>onnelle                    | موقف قضوي                      |
| Successful                                   | النون<br>Réussite                                 | نجاح (العمل اللغوي)            |
| Advice                                       | Conseil   | نصح                            |

Relevance

نظرية المناسبة

Theory

Théorie de la pertinence

الواو

Speech act indicator

Marqueur de l'acte

واسم العمل الفردي

de langage

Promise

Promesse

وعد

Commissives

Promissifs

وعديات



## المراجع

### أ - بالعربية

- الاسترأبادي، رضي الدين: شرح الكافية، قاريونس، جامعة قاريونس، 1996/ ط2.
- ابن ذريل، عدنان، 1981: اللعة والدلالة: آراء ونظريات، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب.
- الجرجاني، عبد القاهر: دلائل الإعجاز: تحقيق محمود محمد شاكر، القاهرة، مكتبة الخانجي 1984.
- السكاكي، أبو يعقوب: مفتاح العلوم، بيروت، دار الكتب العلمية، 1983.
- الشاوش، محمد، 2001: أصول تحليل الخطاب، تونس، كلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة- المؤسسة العربية للتوزيع.
- الشريف، محمد صلاح الدين، 1986: تقديم عام للاتجاه البراغماتي، ضمن، أهم المدارس اللسانية، تونس، المعهد القومي لعلوم التربية، (جماعي).
- الشريف، محمد صلاح الدين، 2002: الشرط والإنشاء النحوي للكون، تونس، كلية الآداب بمنوبة.
- الطببائي، طالب هاشم، 1992: نظرية الأفعال الكلامية، ضمن، الفكر العربي المعاصر، ع 98-99.
- الطببائي، طالب سيد هاشم، 1994: نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب، الكويت، مطبوعات جامعة الكويت.
- غنيم، أميرة، 2000: الفضاءات الذهنية عند فوكونبي، المفهوم وقضاياها، تونس، دار المعلمين العليا (مرقون).
- الفاسي الفهري، عبد القادر، 1985: اللسانيات واللغة العربية، الدار البيضاء، دار توبقال، (جزءان).
- القزويني، جلال الدين: الإيضاح في تلخيص المفتاح، بيروت، دار الكتب العلمية، دون تاريخ.

- المبخوت، شكري، 2004: اتصال الأعمال اللغوية وانفصالها، ضمن «الاسترسال في الظاهرة اللغوية»، سوسة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بسوسة، (جماعي).
- المبخوت، شكري، 2006: إنشاء النفي وشروطه النحوية الدلالية، تونس، مركز النشر الجامعي - كلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة.
- المتوكل، أحمد، 1986: دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي، الدار البيضاء، دار الثقافة.
- ميلاد، خالد، 2001: الإنشاء في العربية بين الدلالة والتركيب، تونس، كلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة - المؤسسة العربية للتوزيع.

### ب - بغير العربية

- Austin J.L, 1962: How to do things with words, Oxford, Oxford University Press.  
1970 : Quand dire c'est faire, Paris, Seuil.
- Croft W, 1994: Speech act classification, Language typology and cognition, in Tsahatzidis (ed), Foundations of speech act Theory: philosophical and Linguistic perspectives, London -New York, Routledge.
- Ducrot O, 1972 : De Saussure à la philosophie du langage, in, Searle, J R : Les actes de langage, Paris, Hermann.
- Fauconnier G, 1984 : Espaces mentaux, Paris, Minuit.  
1994 : Mental spaces, Cambridge, C. U. P.
- Grice H.P, 1975: Logic and conversation, in, Cole & Morgan (eds) Syntax and Semantics, Vol III, New York, Academic Press. (trad. fr. in Communication, 30, 1979)
- Kerbrat-Orecchioni K, 1986: L'implicite, Paris, Armand Colin
- Lakoff G, 1976: Linguistique et logique naturelle, Paris, Klincksiek.
- Lakoff G, 1987: Women, Fire and dangerous things, Chicago-London, The University of Chicago Press.
- Lakoff G & Johnson, M, 1999: Philosophy in the Flesh, New York, Basic Book.
- Levinson S.C, 1983: Pragmatics, Cambridge, C.U.P.
- Lyons J, 1978: Eléments de sémantique, Paris, Larousse.

- Marmaridou S.S.A, 2000: Pragmatic meaning and cognition, Amsterdam-Philadelphia, John Benjamins.
- Moeschler J & Reboul A, 1994 : Dictionnaire encyclopédique de pragmatique, Paris, Seuil.
- Recanati F, 1981: Les énoncés performatifs, Paris, Minuit.
- Recanati F, 1981: Du positivisme logique à la philosophie du langage ordinaire : naissance de la pragmatique, in, Austin JL , Quand dire c'est faire, Paris, Seuil.
- Ross JR, 1970: On declarative sentences, in Jacobs & Rosenbaum, Readings in English transformational Grammar, Waltham, Ginn.
- Searle, J. R, 1969: Speech acts, Cambridge, C .U. P.  
1972 : Les actes de langage, Paris, Hermann.  
1982 : Sens et expression, Paris, Minuit.  
1985 : L'intentionnalité (essai de philosophie des états mentaux), Paris, Minuit.  
1989: How performatives work? in, Harnish, R. M, Basic topics in the philosophy of language, New York, Harvester wheatsheaf, 1975/ 5 edition.
- Searle J. R & Vanderveken D, 1985: Foundation of Illocutionary Logic, Cambridge, C.U.P.
- Sperber D & Wilson D, 1996: Relevance, Oxford-Cambridge, Blackwell, (second edition) (Traduction française:La pertinence, Paris, Minuit, 1989)
- Strawson P. F, 1977: Études de logique et de linguistique, Paris, Seuil.
- Sweetser E, 1990: From etymology to pragmatics, Cambridge, C.U.P.
- Talmy L, 1988: Force dynamics in language and cognition, Cognitive science, 12.
- Tesnière L, 1976: Eléments de syntaxe structurale, Paris, Klincksiek.
- Vanderveken D, 1990: Meaning and speech acts, 1.Principles of language use, Cambridge, C.U.P.
- Vanderveken D, 1991: Meaning and speech acts, 2.Formal semantics of success and satisfaction,Cambridge,C.U.P.
- Verschueren J, 1995: The conceptual basis of performativity, in Shibatani, M&Thompson,(eds): Essays in Semantics and Pragmatics, Amsterdam-Philadelphia, John Benjamins.
- Wittgenstein L, 1962: Tractatus logico-philosophicus, Paris, Gallimard.

سلسلة لغويّات  
يديرها الأستاذ صلاح الدين الشريف

تقرؤون ضمن هذه السلسلة

توفيق العلوي  
حروف المعاني  
البنية الشكلية والدلالية  
منصور الميغري  
أفعال القول في العربية  
خصائصها التركيبية والدلالية والتداولية  
مجدي بن صوف  
علم الأدب عند السكاكي  
وليلاي كندو  
تشارط الأبنية في التراث